

عن هنا ←

الفصل الرابع

عمليات قسم الصندوق

أولاً- إجراءات ضبط عمليات الصندوق:

قسم الصندوق في أي مصرف من الأقسام الهامة نظراً لأن هذا القسم يعتبر المصب الذي تنتهي إليه جميع العمليات النقدية الحاصلة فيه.

يحتوي كل فرع من فروع المصرف التجاري على صندوق رئيس موجود داخل الغرفة المسلحة في المصرف، وصندوق فرعي خاص بالحركة اليومية للمصرف.

حيث تحفظ في الصندوق الرئيس جميع موجودات الفرع النقدية وغير النقدية. وتتمّ عمليات السحب والإيداع في الصندوق الرئيس بحضور حاملي مفاتيح الصندوق أي مدير الفرع مع مراقب دائرة الصندوق والحسابات الجارية، وأمين الصندوق الرئيسي.

يتم ضبط حركة الإيداعات والمسحوبات التي تتم من خلال الصندوق الرئيس عن طريق سجل يومي، وهذا السجل يحتوي على بيان بالرصيد السابق ومجموع الحركة اليومية للصندوق، والرصيد الباقي، ثم بيان بالأموال على النحو الآتي:

- الأموال المودعة في الصندوق كاحتياطي، وهي عبارة عن الأموال الواجب الاحتفاظ بها وفق الأنظمة والقوانين المحددة لذلك.

- الأموال الموضوعة في التداول، وهي عبارة عن الأموال المسلمة إلى أمين الصندوق الفرعي لتلبية احتياجات السحب اليومية التي تحدث خلال اليوم.

وفي آخر الدوام من كل يوم عمل، وفي حال وجود كوّتين أو أكثر في صندوق الفرع، يقوم أمين الصندوق بتسليم النقود التي بحوزته إلى أمين الصندوق الرئيس مفصلة بحسب فئاتها مسجلة على استمارة من نموذج معين، ويتم التوقيع

على هذا النموذج من قبل الطرفين المسلّم والمستلم، بالإضافة إلى توقيع مراقب دائرة



الصندوق والحسابات الجارية الدائنة الذي يحضر عملية التسليم والاستلام، والذي يدقق الوثائق الثبوتية المسلمة من أمين الصندوق الفرعي إلى أمين الصندوق الرئيس.

عادة ما تقسم سجلات عمليات الصندوق إلى قسمين رئيسين:

قسم الوارد: مهمة هذا القسم تلقي الأموال النقدية المودعة من قبل الزبائن والتي تنتج من إيداعات هؤلاء الزبائن في الحسابات الجارية الدائنة أو الودائع المختلفة، وكذلك يتلقى الأموال المسددة من الزبائن سداداً لالتزاماتهم تجاه المصرف، كقبض السندات التجارية المخصومة سابقاً لدى المصرف، وقبض قيمة السندات المودعة لدى المصرف برسم التحصيل أو قبض قيمة الحوالات الداخلية والخارجية... إلخ.

قسم الصادر: مهمة هذا القسم صرف الأموال النقدية إلى الزبائن بناء على الشيكات المقدمة من قبلهم أو بناء على أوامر الدفع أو أذونات الصرف الصادرة من مختلف أقسام المصرف.

في نهاية كل يوم يقوم أمين الصندوق الفرعي بإرسال نسخة من يوميته التي تتضمن عمليات الوارد والصادر مرفقة بالثبوتيات والمستندات والإشعارات التي تؤيد عملياته الواردة في سجل اليومية إلى قسم محاسبة المصرف، التي تقوم بدورها بعمل المطابقة الدورية بين المبالغ المدونة في سجل اليومية والثبوتيات المرفقة.

كما تقوم الأقسام الأخرى في البنك والتي تتعكس عملياتها في قسم الصندوق بتنظيم يومية خاصة بعملياتها (كدائرة السندات المحسومة - دائرة المحفظة) وترسل أيضاً في نهاية اليوم إلى قسم محاسبة الفرع العمليات التي تحدث مع الصندوق، وذلك بهدف تدقيقها مع العمليات الواردة في سجل الصندوق، والتأكد من صحة العمليات المنفذة.

يقوم قسم محاسبة الفرع بتدقيق يومية الصندوق من خلال إجراء المطابقة بين المبالغ المدونة في سجل الصندوق والوثائق والمستندات المؤيدة لها، وكذلك إجراء المطابقة بين سجل اليومية الخاصة بالصندوق واليوميات المساعدة الأخرى المرسلة من أقسام المصرف الأخرى والتي تتعكس عملياتها في صندوق المصرف.

ثانياً- الدورة المحاسبية لعمليات الصندوق (النقدية):

تتخصر عمليات قسم الصندوق في مهمتين رئيسيتين هما: عمليتا المقبوضات والمدفوعات، وفيما يلي نعرض الدورة المستندية لهذه العمليات والقيود المحاسبية الخاصة بهما.

أولاً: عمليات المقبوضات:

يقوم الموظف المسؤول عن المقبوضات بإثبات كل نقدية واردة إلى الصندوق الفرعي في سجل الصندوق وذلك حسب الخانات التحليلية لهذا السجل وحسب العملية الحاصلة.

يتلقى أمين الصندوق المقبوضات من زبائن المصرف وعملائه والناجمة من معاملاتهم المختلفة مثل سداد قيمة السندات التجارية المستحقة أو شراء أوراق مالية في حالة وجود حسابات لهم لدى المصرف أو شراء العملات الأجنبية، أو لأغراض الإضافة إلى الحساب الجاري للعميل لدى نفس البنك أو لدى فرع آخر.

بعد انتهاء العمل اليومي يتم حصر المبالغ المقبوضة لدى كافة الكوات وبيان أنواع هذه المقبوضات وذلك في كشف اليومية المساعدة.

أما القيود الخاصة بهذه العمليات لدى قسم محاسبة الفرع فتأخذ الشكل الآتي:

١. المقبوضات الخاصة بالإيداعات في الحسابات الجارية الدائنة والودائع المختلفة.

١٠٠٠٠ من ح/ النقدية

إلى مذكورين

٥٠٠٠ ح/ الحسابات الجارية الدائنة

٢٠٠٠ ح/ وداائع لأجل لمدة ٦ شهور (علم ذكر المدة)

٣٠٠٠ ح/ وداائع التوفير

قيد الإيداعات في الحسابات الجارية والودائع ليوم...



٢. عملية قبض أموال من الحساب الجاري للفرع لدى المصرف المركزي.

١٠٠٠٠٠ من ح/ النقدية

١٠٠٠٠٠ إلى ح/ المصرف المركزي / ح.ح/

إثبات قيمة الأموال المقبوضة من الحساب الجاري للفرع لدى المركزي.

٣. عملية الإيداعات النقدية في الحسابات المختلفة لصالح زبائن المصرف.

٢٠٠٠٠ من ح/ النقدية

إلى مذكورين

٨٠٠٠ ح/ الحسابات الجارية الدائنة

٥٠٠٠ ح/ ودائع لأجل لمدة ٦ شهور

٧٠٠٠ ح/ ودائع التوفير

إثبات الإيداعات النقدية في الحسابات الجارية المختلفة.

٤. عملية تحصيل قيمة سندات تجارية سبق خصمها لدى المصرف واستحق تحصيلها.

٥٠٠٠ من ح/ النقدية

٥٠٠٠ إلى ح/ محفظة السندات التجارية المخصوصة

إثبات تحصيل السندات التجارية المخصوصة سابقاً نقداً.

ثانياً: عمليات المدفوعات:

في كل يوم يقوم المسؤول عن المدفوعات باستلام النقدية اللازمة للعمليات المدفوعة التي سوف تحدث خلال اليوم من أمين الصندوق الرئيسي بالفئات اللازمة لسهولة سير عمليات المدفوعات.

يقوم المصرف بالدفع إلى المستفيدين بموجب الشيكات المسحوبة على المصرف من عملائه أو من أحد فروعها، أو بموجب أذونات الصرف المحررة بمعرفة الأقسام المختلفة في البنك للوفاء بالتزامات المصرف تجاه بعض العمليات الخاصة.

يتم تقديم مستند الدفع إلى الموظف المختص ويقوم بمراجعة هذا المستند من حيث تاريخ الاستحقاق وتاريخ تحرير المستند واستيفائه للجوانب القانونية ومراجعة توقيع المستفيد والتحقق من شخصيته، ويقوم الموظف بعد ذلك بتسليم المستفيد مستند صرف بعد توقيع المستفيد على المستند.

يتم دفع المبلغ المستحق للمستفيد بعد التحقق من سلامة توقيعه، ومن ثم يتم تسجيل القيمة في اليومية الخاصة بالصندوق، وفي نهاية العمل اليومي يقوم المسؤول عن المدفوعات بمطابقة مجموع المبالغ التي تم دفعها من واقع اليومية مع النقدية المستلمة من الصندوق الرئيسي في بداية اليوم ومع الرصيد المتبقي منها، ويتم تسليم النقدية المتبقية إلى أمين الصندوق الرئيسي مرة ثانية.

في نهاية كل يوم يتم تجميع هذه المدفوعات من خلال السجل اليومي المساعد للصندوق، حيث يتم إعداد هذه اليومية موضحاً فيها المبالغ المدفوعة وأوجه الدفع المختلفة سواء أكانت مدفوعات بمعرفة العملاء والزبائن أم مبالغ مدفوعة لأغراض أخرى مثل شراء أوراق مالية لحساب العملاء أو شراء عملات أجنبية وغيرهما من العمليات المصرفية.

على أساس هذه اليومية المساعدة والمستندات المرفقة معها يتم تسجيل القيود اليومية لدى محاسبة الفرع، والقيود اليومية تأخذ الشكل الآتي:

١. عمليات السحب النقدية من الحسابات الجارية الدائنة المختلفة من قبل أصحابها.

من مذكورين

٨٠٠٠ ح/ الحسابات الجارية الدائنة

١٠٠٠٠ ح/ ودائع التوفير

٢٠٠٠ ح/ ودائع لأجل / لمدة ٦ أشهر

٢٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية

إثبات قيمة المسحوبات النقدية من الحسابات الجارية والودائع المختلفة.

٢. عملية إيداع في الحساب الجاري للفرع لدى المصرف المركزي.

١٠٠٠٠٠ من ح/ المصرف المركزي / ح.ج/

١٠٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية

إثبات قيمة الأموال في الحساب الجاري للفرع لدى المصرف المركزي.



٣. عملية قبول المصرف لخصم بعض السندات التجارية ودفع قيمتها نقداً بعد حسم فوائد الحسم الدائن:

٨٠٠٠٠ من ح/ محفظة السندات التجارية المخصومة

إلى مذكورين

٧٩٠٠٠ ح/ النقدية

١٠٠٠ ح/ إيرادات الاستثمار/ فوائد الخصم الدائن/

إثبات دفع قيمة السندات المحسومة نقداً بعد اقتطاع فوائد الخصم الدائن.

✓

مثال محلول على عمليات الصندوق (النقدية).

هذه بعض العمليات التي تمت من خلال صندوق أحد فروع بنك عودة مدينة دمشق

٢٠١٢/٨/٢٠

ليوم ٢٠/٨/٢٠١٢.

١ - بلغت قيمة الإيداعات النقدية التي أودعها الزبائن في حساباتهم على النحو التالي:

• في الحسابات الجارية الدائنة مبلغ ٨٤٠٠٠ ل.س.

• في حسابات الودائع لأجل لمدة ٦ أشهر مبلغ ٥٦٠٠٠ ل.س.

• في حسابات الودائع لأجل لمدة سنة كاملة مبلغ ٩٠٠٠٠ ل.س.

• في حسابات ودائع التوفير ٤٠٠٠٠ ل.س.

٢ - نظراً لحاجة المصرف إلى السيولة النقدية قام الفرع بسحب مبلغ ١٢٠٠٠٠ ل.س من

حسابه الجاري لدى المصرف المركزي.

٣ - قام الفرع بتحصيل سندات تجارية كان قد خصمها لصالح أحد زبائنه وكانت

هذه السندات بقيمة ٤٠٠٠ ل.س.

٤ - باع المصرف مبلغ ٢٠ دولار مقابل ١٤٠٠ ل.س وقبض المبلغ نقداً، وكانت العملة

الأجنبية المباعة على شكل قطع أجنبي.

٥ - بلغت قيمة المسحوبات النقدية التي قام بها الزبائن بسحبها من الحسابات المختلفة

على النحو الآتي:

• من الحسابات الجارية الدائنة مبلغ ١٤٠٠٠٠ ل.س.

• من حسابات الودائع لأجل ١٣٠٠٠٠ ل.س.

• من حسابات التوفير ٩٠٠٠ ل.س.

٦ - اشترى المصرف قرطاسية وأدوات كتابة بمبلغ ١٠٠٠ ل.س دفع قيمتها نقداً.

٧ - حصل المصرف سندات تجارية بمبلغ ٣٠٠٠٠ ل.س كان الزبائن قد أودعوها في

المصرف بغرض التحصيل وكان التحصيل بشكل نقدي، فقام المصرف بدفع

الصافي إلى أصحاب هذه السندات بعد أن حسم عمولته البالغة ٢٠ ل.س.

المطلوب:

أ - إثبات القيود اليومية للعمليات السابقة

ب - إعداد حساب الأستاذ المساعد العام لحساب الصندوق في نهاية اليوم المذكور.

ج - أن رصيد الصندوق في أول اليوم كان مبلغ ١٠٠٠٠٠ ل.س.

الحل:

القيود اليومية:

من ح/ النقدية	٢٧٠٠٠٠
إلى مذكورين	
ح/ الحسابات الجارية الدائنة	٨٤٠٠٠
ح/ وودائع لأجل لمدة ٦ شهور وسنة	٩٠٠٠ + ٥٦٠٠٠
ح/ وودائع التوفير	١٤٦٠٠٠
	٤٠٠٠٠

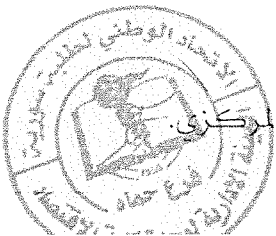
(١)

إثبات قيمة الإيداعات النقدية في الحسابات الجارية والودائع المختلفة ليوم ٨/٢٠

من ح/ النقدية	١٢٠٠٠٠
إلى ح/ المصرف المركزي / ح.	١٢٠٠٠٠

(٢)

إثبات قيمة المسحوبات من الحساب الجاري للفرع لدى المصرف المركزي



من ح/ النقدية	٤٠٠٠
إلى ح / محفظة السندات التجارية المخصومة	٤٠٠٠

(٣)

إثبات تحصيل الفرع للسندات التجارية التي خصمها المصرف سابقاً

من ح/ النقدية	١٤٠٠
إلى ح / القيمة المقابلة للقطع الأجنبي	١٤٠٠

(٤)

إثبات قبض المصرف للقيمة المقابلة للعملات الأجنبية المباعة

من مذكورين	
ح/ الحسابات الجارية الدائنة	١٤٠٠٠٠
ح/ ودائع التوفير	١٣٠٠٠٠
ح/ حسابات الدائنة	٩٠٠٠
إلى ح/ النقدية	٢٧٩٠٠٠

(٥)

إثبات قيمة المسحوبات النقدية من الحسابات الجارية والودائع المختلفة ليوم

٢٠١٢/٨/٢٠.

من ح/ النفقات العامة/أدوات كتابية وقرطاسية/ ١٠٠٠

إلى ح / النقدية ١٠٠٠

(٦)

إثبات شراء المصرف للأدوات المكتبية والقرطاسية نقداً.

من ح/ النقدية	٣٠٠٠٠
إلى ح / محصلة التسديد	٣٠٠٠٠

(٧)

إثبات تحصيل المصرف للسندات التجارية المودعة برسم التحصيل.

٣٠٠٠٠ من ح/ محصلة التسديد

إلى مذكورين

٢٩٩٨٠ ح/ النقدية

٢٠ ح/ إيرادات الاستثمار/عمولة تحصيل السندات/

إثبات دفع قيمة المحصل من الأوراق التجارية نقداً بعد حسم العمولة

مدین ح/ الصندوق (النقدية) ليوم ٢٠١٢/٨/٢٠ دائن

١٠٠٠٠٠	رصيد أول يوم	٢٧٩٠٠٠	من مذكورين
٢٧٠٠٠٠	إلى مذكورين	١٠٠٠	من ح/ النفقات العامة
١٢٠٠٠٠	إلى ح/ المصرف المركزي /ح.ج/	٢٩٩٨٠	من ح/ محصلة التسديد
٤٠٠٠	إلى ح/ محفظة السندات التجارية المخصصة	٢١٥٤٢٠	الرصيد في النهاية يوم ٢٠١٢/٨/٢٠
١٤٠٠	إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي		
٣٠٠٠٠	إلى ح/ محصلة التسديد		
٥٢٥٤٠٠		٥٢٥٤٠٠	



الفصل الخامس

الحسابات الجارية الدائنة والودائع

أولاً- مفهوم وتعريف الحساب الجاري والودائع :

من المهام الأساسية للمصارف التجارية تسهيل تبادل المنافع والخدمات بين الفعاليات الاقتصادية والمالية المتوفرة في المجتمع، إذ يقوم المصرف بذلك الدور من خلال استخدام العديد من الأدوات المالية، ومنها فتح الحسابات الجارية الدائنة للعملاء وقبول مختلف أنواع الودائع المودعة من قبلهم.

يمثل الحساب الجاري المفتوح لدى المصرف وعاء يقوم الزبون بإيداع مبلغ من المال فيه، على أن يلتزم المصرف برد ذلك المبلغ أو أي جزء منه بمجرد طلب صاحب الحساب لذلك بوساطة أوامر الدفع أو الشيكات التي يحررها صاحب الحساب لنفسه أو لأي مستفيد آخر.

وتشكل الودائع بأنواعها المختلفة مصدراً رئيسياً من مصادر التمويل في المصارف التجارية، نظراً لاستقرار هذه الودائع من خلال تحديد مواعيد سحبها من قبل أصحابها، والفائدة الخاصة بها لأنها متعلقة بزمان الوديعة ومدتها، وهذا الأمر يساعد المصرف في وضع خطته الخاصة بمنح القروض والسلف بضمانات مختلفة.

وتصنّف الحسابات التي تقوم المصارف بفتحها إلى فئتين كبيرتين^(١) :

● الحسابات الجارية الدائنة (خصم على المصرف).

● الحسابات الجارية المدينة (أصل للمصرف).

الحساب الجاري الدائن هو أهم الحسابات التي تفتحها المصارف لزيائنها وأكثرها رواجاً في التعامل، ويتشابه الحساب الجاري الدائن مع حساب الودائع في نواح كثيرة ويختلف معه في نواح أخرى، ولكن حساب الودائع يتميز عن الحساب

١ - عبد الرزاق الشحادة، محاسبة المنشآت المالية، مرجع سابق، ص ٥٥.



الجاري الدائن بأنه يتكون من الأموال التي يودعها أشخاص من غير التجار أو الصناعيين كالملاكين، والمزارعين، والموظفين، والعمال وغيرهم من صغار المدخرين، بينما الحساب الجاري الدائن يضم الأموال التي يودعها التجار والصناعيين لاستغلاله في تسهيل أعمالهم التجارية، ولهذا فإن الحساب الجاري الدائن يلعب دوراً مهماً في تقليل استعمال وتداول النقود بين مختلف الفعاليات الاقتصادية العاملة في المجتمع.

عرفت المادة (٢٩٣) من قانون التجارة السوري عقد الحساب الجاري الدائن بأنه "الاتفاق الحاصل بين شخصين على أن ما يسلمه كل منهما للآخر بدفعات مختلفة من نقود وأموال وسندات تجارية قابلة للتملك يسجل في حساب واحد لمصلحة الدافع وديناً على القابض دون أن يكون لأي منهما حق مطالبة الآخر بماله بكل دفعة على حدة، إذ يكون الرصيد النهائي وحده عند إقفال هذا الحساب ديناً مستحقاً ومهياً للأداء".

أما حساب الوديعة لأجل فيمكن تعريفها: بأنها المبالغ التي يودعها الزبائن في المصارف التجارية لمدة معينة ينص عليها العقد المبرم بين الزبون المودع والبنك، وذلك لقاء فائدة محددة في الأنظمة المرعية لدى المصارف التجارية، بحيث لا يجوز لصاحب الوديعة سحب وديعته من المصارف إلا في نهاية المدة المتفق عليها وإلا فقد حقه في الفائدة المترتبة على الوديعة.

من هذا التعريف يمكن أن نستخلص الغاية من فتح حسابات الودائع:

- ضمان سلامة وحفظ الأموال من المخاطر كالضياع أو السرقة.
- الحصول على عائد إذ يحصل العميل المودع على فائدة معينة على الأموال المودعة.

في المصارف التجارية السورية يتم عادة قبول نوعين من الودائع:

١ - ودايع لأجل معين.

٢ - ودايع التوفير.

يتم قبول الودائع لأجل لفترات مختلفة وذلك حسب مدة الإيداع:

• ودائع لأجل لمدة ٦ أشهر وقد حددت لها المصارف التجارية السورية فائدة سنوية لم تتجاوز مقدارها ٧٪.

• ودائع لأجل لمدة سنة كاملة وقد حددت لها المصارف التجارية السورية فائدة سنوية لم تتجاوز مقدارها ٨٪.

أما فيما يخص ودائع التوفير فإن المصارف التجارية تقوم بدور مهم في تشجيع صغار المدخرين على التعامل مع المصارف التجارية، وذلك من خلال قبول مدخراتهم في حساب التوفير التي تفتحها لهم.

يشكل نشاط قسمي الحسابات الجارية الدائنة والودائع جانباً كبيراً من فعاليات المصرف، إذ إن من المهمات الأساسية للمصارف التجارية قبول الودائع من الزبائن وفتح الحسابات الجارية وتقديم مختلف الخدمات والتسهيلات المصرفية لهم ومن جهة أخرى يعد قسم الحسابات الجارية من أهم الأقسام المكونة للجهاز المصرفي، بسبب ارتباط هذا القسم بجميع فعاليات وعمليات الأقسام الأخرى المكونة للمصارف.

يفتح الحساب الجاري لدى المصرف التجاري بقيام الزبون بتوقيع طلب وفق النموذج المعتمد من المصرف، وبعد موافقة المصرف على الطلب يقوم المصرف في سبيل استكمال فتح الحساب الجاري لدى المصرف بالإجراءات الآتية^(١):

١ - يتأكد المصرف من هوية العميل الراغب بفتح الحساب، ومعرفة هوية صاحب الحساب الجاري أمر على غاية من الأهمية كي لا يستخدم هذا الحساب فيما بعد في الأعمال غير الشرعية.

٢ - يتأكد المصرف من أن صاحب الحساب يتمتع بالأهلية الكاملة لممارسة جميع الحقوق من سحب وإيداع.

٣ - يوقع الزبون على ورقة مطبوعة وفق النموذج المعتمد تتضمن شروط الإيداع والسحب، كما يوقع الزبون على ورقة مستقلة توقيعاً يحتفظ به المصرف.

١ - عبد الرزاق الشحادة وآخرون، محاسبة المؤسسات المالية، بنوك وشركات تأمين، نبرم للطباعة والنشر، عمان، الاردن، ٢٠١١، ص ٤٢.

لمطابقته على التوقيعات الآتية، وذلك عند استخدام الحساب الجاري، ويسمى (نموذج التوقيع)، وتجدر الإشارة هنا إلى أن المصرف يحتفظ بنموذج من توقيعات أصحاب الحسابات الجارية أو وكلائهم القانونيين أو المفوضين عنهم بالتوقيع بموجب وكالات قانونية.

٤ - يقوم المصرف بإعطاء صاحب الحساب الجاري رقماً يعرف به حسابه وتفتح للحساب صفحة خاصة في دفاتر الحسابات الجارية.

٥ - يسلم المصرف صاحب الحساب وبناء على رغبته دفتر شيكات يستخدمه في سحب المبالغ اللازمة منه.

بعد تلك الإجراءات يقوم المصرف بتسجيل قيمة الشيكات المسحوبة على الحساب الجاري الدائن، وكذلك الشيكات الموطنة على الحسابات المفتوحة لديه ضمن حدود الرصيد الدائن الجاهز لصاحب الحساب بتاريخ السحب أو بتاريخ استحقاق السندات الموطنة، إلا إذا نص اتفاق خاص بين المصرف وصاحب الحساب على خلاف ذلك.

تعد ذمة المصرف بريئة تجاه صاحب الحساب الجاري عن العمليات التي قيدت في الجهة المدينة من حسابه بمجرد تنفيذها بشرط أن تكون توقيعات صاحب الحساب عن الوثائق المتعلقة بهذه القيود مطابقة حسب الظاهر للنماذج المحفوظة لدى المصرف، وكل سحب من الحساب الجاري الدائن لا يقابله رصيد دائن كاف بتاريخ العرض على المصرف يؤدي إلى إغلاق الحساب بصورة نهائية إلا إذا قدرت الإدارة خلاف ذلك.

تقوم المصارف عادة بإرسال كشوف إلى زبائن أصحاب الحسابات الجارية خلال فترات زمنية محددة، وإذا انقضت مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ إرسال الكشف ولم يستلم المصرف خلال هذه المهلة أي اعتراض من صاحب الحساب الجاري يعد ذلك إقراراً منه بالموافقة على قيود المصرف وصحة الرصيد.

ثانياً- الدورة المحاسبية لعمليات الحسابات الجارية الدائنة والودائع :

تعد عمليات إثبات إيداعات ومسحوبات الزبائن من الحسابات الجارية والودائع المفتوحة لدى المصرف من المهمات الأساسية لقسمي الحسابات الجارية والودائع، بالإضافة إلى احتساب الفوائد المترتبة على هذه الحسابات بشكلها اليومي وبيان أرصدة تلك الحسابات إذ يمكن لهؤلاء الزبائن معرفة أرصدة حساباتهم في أي وقت.

أولاً- عمليات الإيداع:

الإيداع في الحسابات الجارية الدائنة والودائع يمكن أن يتم من خلال ثلاثة طرق تقليدية أو رئيسية:

أ - الإيداع النقدي:

يتم الإيداع النقدي بموجب قسائم الإيداع التي يحررها المصرف من أصل وصورة، إذ يتلقى قسم الحسابات الجارية الدائنة أو الودائع أصل قسيمة الإيداع من مسؤول الصندوق مختومة بخاتم المصرف، ويقوم الموظف المختص في القسم المختص بتسجيل المبلغ المودع في حساب الزبون وإرسال صورة إشعار هذا القيد إلى قسم محاسبة الفرع، وهذه العملية تسجل وفق القيد المحاسبي الآتي:

٢٠٠٠٠٠ من ح / النقدية (١) ح / الزبون
٢٠٠٠٠٠ إلى ح / الحسابات الجارية الدائنة

أو إلى ح / الودائع لأجل مدة ٦ شهور

إثبات قيمة الإيداعات النقدية في الحسابات الجارية أو الودائع ليوم....

ب - الإيداع بالشيكات:

يمكن أن تتم عمليات الإيداع عن طريق تقديم الزبون شيكات مسحوبة لصالحه على أحد زبائن المصرف أو أحد فروعها المحلية أو فروعها خارج المدينة أو على المصارف الأخرى، إذ تحصل هذه الشيكات وتضاف لحسابه الجاري أو كوديعة لدى المصرف.



يتم تقديم هذه الشيكات للمصرف بموجب قسيمة إيداع للحصول يتم تحريرها من أصل وصورة ويبين فيها الزبون تاريخ الإيداع واسم الزبون ورقم حسابه ومبالغ الشيكات المودعة وأرقامها والجهات المسحوبة عليها، ويوقع الزبون على القسيمة ويرفق بها الشيكات وتقدم إلى الموظف المختص.

تختلف المعالجة المحاسبية لهذه الشيكات طبقاً لإجراءات تحصيل هذه الشيكات وذلك تبعاً لمكان وجود المصرف المسحوب عليه والشخص الساحب لهذه الشيكات، ففي هذا المجال يمكن للمصرف المودع لديه تلك الشيكات أن يواجه أحد الاحتمالات الآتية:

(١) - أن يكون الشيك مسحوباً على زبون تابع لنفس المصرف:

في هذه الحالة يتم فتح الحساب الجاري أو زيادة رصيده أو الإيداع في الودائع حسب نوعها عن طريق عملية تحويل مبلغ الشيك من الحساب الجاري للزبون المسحوب عليه الشيك إلى الحساب الجاري أو الوديعة للزبون المسحوب لصالحه الشيك.

تأخذ هذه العملية القيود الآتية لدى محاسبة المصرف:

٥٠٠٠٠ من ح/ الحسابات الجارية الدائنة

٥٠٠٠٠ إلى ح/ الشيكات

إثبات حسم قيمة الشيكات من الحساب الجاري للمسحوب عليه الشيك.

٥٠٠٠٠ من ح/ الشيكات

٥٠٠٠٠ إلى ح/ الحسابات الجارية الدائنة

أو إلى ح/ ودائع التوفير

إثبات قيمة الإيداعات بالشيكات بالحساب الجاري أو ودائع التوفير.

(٢) - أن يكون الشيك مسحوباً على زبون تابع لأحد المصارف الأخرى:

في هذه الحالة يقوم المصرف بتسجيل قيمة الشيك في الحساب الجاري للعميل

أو وديعته وحسب رغبته، إلا أنه لا يسمح لهذا العميل بسحب قيمة الشيك أو جزء

منه، إلا بعد وصول إشعار من غرفة المقاصة يفيد بتحصيل قيمة الشيك وتسجيل قيمته لصالح المصرف.

٥٠٠٠٠ من ح/ المصرف العربي/ح ج /

إلى مذكورين

٤٩٩٠٠ ح/ الحسابات الجارية الدائنة

١٠٠ ح/ عمولة تحصيل شيكات

إثبات قيمة الشيكات المسحوبة على زبائن تابعين للمصرف العربي في الحسابات الجارية بعد اقتطاع العمولة (ومن دون توسيط حساب غرفة المقاصة).

ج - الإيداع في الحسابات الجارية والودائع عن طريق التحويل:

في هذه الحالة تتم عملية الإيداع عن طريق تحرير أوامر تحويل، وهذا الأمر يحرره صاحب الوديعة ويأمر فيه المصرف بتحويل كل وديعته أو جزء منها إلى حساب جار أو العكس، وهذا التحويل يأخذ القيد الآتي:

١٠٠٠٠٠ من ح/ ودائع لأجل مدة ٦ أشهر.

أو من ح/ ودائع التوفير.

١٠٠٠٠٠ إلى ح/ الحسابات الجارية الدائنة.

إثبات قيمة التحويلات من حسابات الودائع إلى حسابات جارية للزبائن.

ثانياً - عمليات السحب:

يتم السحب عادة من الحسابات الجارية الدائنة بوساطة الشيكات التي يحررها الزبون لصالحه أو لصالح أحد المستفيدين الذين لهم علاقة مع هذا الزبون، وكذلك يمكن أن يتم السحب بوساطة بطاقة الصراف الآلي التي يقوم بها صاحب الحساب الجاري، وفيها يطلب من المصرف دفع مبلغ معين من المال، بينما تتم عمليات السحب للودائع بأنواعها المختلفة فقط عن طريق أوامر الدفع التي يحررها أصحاب تلك الودائع على حساباتهم الخاصة بهم، أو بوساطة الصراف الآلي.



يمثل الشيك أمراً صادراً من صاحب الحساب الجاري إلى المصرف بدفع مبلغ معين من المال إلى المستفيد. وعندما يتقدم المستفيد من الشيك لقبض قيمته، يقوم الموظف المختص بالإجراءات الآتية^(١):

- التحقق من أن الشيك مستوف للنواحي القانونية والشكلية، ومراجعة تاريخ استحقاق الشيك وسلامة توقيع الساحب ومطابقة توقيعه للنموذج الموجود لدى المصرف.
 - التحقق من كفاية رصيد حساب الزبون للوفاء بقيمة الشيك.
 - تسجيل قيمة الشيك في الحساب الجاري للزبون في الطرف المدين من الحساب الجاري، وبيان الرصيد المتبقي.
 - تسجيل قيمة الشيك في كشف الحساب الجاري الدائن الذي يتم إرسال صورة منه إلى الزبون عند طلب الأخير لذلك.
 - التوقيع على الشيك بما يفيد قبول قيمته وتوجيهه إلى قسم الصندوق لصرف قيمته.
- وبهذا فإن عمليات السحب من الحسابات الجارية الدائنة يمكن أن تأخذ أحد الأشكال الآتية:

أ- السحب النقدي:

في هذه الحالة يتم السحب عن طريق أوامر الدفع التي يحررها صاحب الحساب الجاري أو الوديعة ويكون القيد المحاسبي في هذه الحالة على الشكل الآتي:

٥٠٠٠٠ من ح/ الحسابات الجارية الدائنة.

أو من ح/ الودائع لأجل لمدة ٦ أشهر.

٥٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية.

إثبات قيمة المسحوبات النقدية من الحسابات الجارية الدائنة أو الودائع لأجل.

ب - السحب عن طريق الشيكات:

السحب بوساطة الشيكات يتم فقط للحسابات الجارية الدائنة، إذ لا تقبل المصارف التجارية تحرير شيكات على حسابات الودائع المفتوحة لديها وكما في حالة الإيداع بالشيكات فإن الشيك المسحوب على الحساب الجاري الدائن، إما أن يكون مسحوباً لصالح زبون تابع للمصرف نفسه أو لصالح زبون تابع إلى أحد المصارف المحلية أو المقيمة.

١ - احتمال أن الشيك مسحوب لصالح زبون له حساب جار في نفس المصرف:

في هذه الحالة يكون القيد المحاسبي على الشكل الآتي:

٢٠٠٠٠ من ح/ الحسابات الجارية الدائنة (المستفيد)

٢٠٠٠٠ إلى ح/ الشيكات

إثبات حسم قيمة الشيكات المسحوبة من الحسابات الجارية.

بعد عملية الحسم يمكن أن يواجه المصرف أحد الاحتمالات الآتية:

أ - طلب المستفيد من المصرف تسليمه قيمة الشيك نقداً وفي هذه الحالة يكون

القيد المحاسبي على الشكل الآتي:

٢٠٠٠٠ من ح/ الشيكات

٢٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية (المسحوب عليه)

إثبات دفع قيمة الشيكات نقداً للمستفيد بناء على طلبه

ب - طلب المستفيد من المصرف إضافة قيمة الشيك إلى حسابه الجاري لدى

المصرف وفي هذه الحالة يكون القيد المحاسبي على الشكل الآتي:

٢٠٠٠٠ من ح/ الشيكات

٢٠٠٠٠ إلى ح/ الحسابات الجارية الدائنة

إثبات قيمة الشيكات في الحسابات الجارية الدائنة.

٢ - احتمال أن يكون الشيك مسحوباً لصالح زبون تابع لأحد المصارف الأخرى:



- صاحب (فائز) ہے کہ باجاریں خدو ہے
- الضابطہ کا ہے " " مظلوم

في هذه الحالة يكون قيد السحب على النحو الآتي:

٢٠٠٠ من ح/ الحسابات الجارية الدائنة

٢٠٠٠٠ إلى ح / بنك عودة / ح.ج. /

إثبات قيمة الشيكات المسحوبة على الحسابات الجارية لصالح زبائن تابعين

لبنك عودة.

٥- السحب بواسطة التحويل من حساب جار إلى حساب الودائع أو العكس:

يمكن أن يرد إلى قسم الحسابات الجارية الدائنة أوامر تحويل جزء أو كل الحساب الجاري التابع لأحد الزبائن إلى حساب ودائع لأجل أو حساب التوفير، وذلك للاستفادة من فروقات الفوائد الممنوحة من قبل المصرف على هذه الودائع، وفي هذه الحالة يكون قيد التحويل بين هذه الحسابات على الشكل الآتي:

١٢٠٠٠٠ من ح/ الحسابات الجارية الدائنة

١٢٠٠٠٠ إلى ح/ حسابات ودائع لأجل مدة ٦ شهور.

إثبات قيمة التحويلات من الحسابات الجارية الدائنة وحسابات الودائع

حالة تَوطِين السندات التِّجارية:

يعتمد بعض أصحاب الحسابات الجارية الدائنة إلى توطيّن السندات التجارية المحررة من قبلهم، إذ يجري دفع قيمتها للمستفيدين بتاريخ الاستحقاق من حساباتهم الجارية سواء أكان للمستفيد حساب جار في المصرف نفسه أم لدى مصرف آخر، وتكون عبارة التوطيّن في متن السند التجاري على النحو الآتي: القيمة في حسابنا الجاري رقم... لدى المصرف التجاري.... رقم.... وقد نصت أنظمة المصارف الداخلية بخصوص توطيّن السندات على ما يلي:

١ - يحق لكل صاحب حساب جار دائن أن يوطن سندات الصفقات على حسابه لدى المصرف ويجب على صاحب الحساب الجاري توفير مؤونة كافية في حسابه لتغطية قيمة السندات الموطنة بتاريخ الاستحقاق.

٢ - للمصرف عند الاقتضاء أن يرفض دفع قيمة أي سند موطن لديه إذا قدم له بعد تاريخ الاستحقاق إلا إذا أكد صاحب الحساب للمصرف خلاف ذلك بتعليمات خطية.

مزدوجة

رابعاً: الدورة المحاسبية لتوطين السندات:

١ - عند قيام المصرف بخصم قيمة السندات الموطنة بتاريخ الاستحقاق من الحسابات الجارية يسجل المصرف ذلك بال قيد المحاسبي الآتي:

٣٠٠٠٠ من ح/ الحسابات الجارية الدائنة

٣٠٠٠٠ إلى ح/ سندات موطنة الدفع

إثبات حسم قيمة السندات الموطنة الدفع من الحسابات الجارية الدائنة

٢ - بعد ذلك يقوم المصرف إما بدفع القيمة نقداً إلى المستفيد أو بتحويل القيمة إلى حسابه الجاري إذ كان له حساب جار في نفس المصرف أو إلى حساب وديعته بناء على طلبه ويكون ذلك بالقيد المحاسبي الآتي:

٣٠٠٠٠ من ح/ سندات موطنة الدفع

٣٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية أو إلى ح/ الحسابات الجارية الدائنة

إثبات دفع قيمة السندات نقداً للمستفيد أو تحويلها إلى الحساب الجاري الدائن.

٣ - إذا كان السند الموطن الدفع سبق خصمه من قبل المستفيد لدى نفس المصرف في هذه الحالة يسجل المصرف ذلك بالقيد المحاسبي الآتي:

٣٠٠٠٠ من ح/ سندات موطنة الدفع

٣٠٠٠٠ إلى ح/ محفظة الأوراق التجارية المخصومة

إثبات تحصيل قيمة الأوراق التجارية المخصومة عن طريق السندات الموطنة

٤ - إذا سجل المصرف قيمة السندات الموطنة الدفع لصالح أحد المصارف الأخرى يكون القيد على الشكل الآتي:

٣٠٠٠٠ من ح/ سندات موطنة الدفع

٣٠٠٠٠ إلى ح/ العربي / ح.ج/

إثبات قيمة السندات الموطنة الدفع لحساب المصرف العربي

(هذا القيد مسجل من دون توسيط حساب غرفة المقاصة)



خامساً- الفوائد على الحساب الجاري والودائع : قيد إضافة

١ - قواعد احتساب الفوائد (١) : (٢) (٣) (٤) (٥) (٦) (٧) (٨) (٩) (١٠) (١١) (١٢) (١٣) (١٤) (١٥) (١٦) (١٧) (١٨) (١٩) (٢٠) (٢١) (٢٢) (٢٣) (٢٤) (٢٥) (٢٦) (٢٧) (٢٨) (٢٩) (٣٠) (٣١) (٣٢) (٣٣) (٣٤) (٣٥) (٣٦) (٣٧) (٣٨) (٣٩) (٤٠) (٤١) (٤٢) (٤٣) (٤٤) (٤٥) (٤٦) (٤٧) (٤٨) (٤٩) (٥٠) (٥١) (٥٢) (٥٣) (٥٤) (٥٥) (٥٦) (٥٧) (٥٨) (٥٩) (٦٠) (٦١) (٦٢) (٦٣) (٦٤) (٦٥) (٦٦) (٦٧) (٦٨) (٦٩) (٧٠) (٧١) (٧٢) (٧٣) (٧٤) (٧٥) (٧٦) (٧٧) (٧٨) (٧٩) (٨٠) (٨١) (٨٢) (٨٣) (٨٤) (٨٥) (٨٦) (٨٧) (٨٨) (٨٩) (٩٠) (٩١) (٩٢) (٩٣) (٩٤) (٩٥) (٩٦) (٩٧) (٩٨) (٩٩) (١٠٠)

تقوم المصارف التجارية بحساب الفوائد المترتبة على الحساب الجاري الدائن وحساب الودائع لأجل بشكل يومي، إذ يراعى في عملية الحساب يوم الإيداع، ويوم التحويل والسحب.

القاعدة التي تطبق على الحسابات الجارية الدائنة، والودائع لأجل تنص على أن تحسب الفائدة من اليوم الآتي ليوم الإيداع مع عدم أحقية صاحب الحساب بهذه الفائدة في يوم السحب أو يوم التحويل من حساب إلى آخر، كالتحويل من الحسابات الجارية الدائنة إلى حسابات الودائع أو بالعكس، وفضلاً عن ذلك فإن الفوائد على حسابات الودائع لأجل مع أنها تحسب أيضاً يومياً لا تصبح من حق صاحب الوديعة إلا إذا مر على الوديعة المدة القانونية المحددة بعقد الوديعة، بحيث يخسر حقه في الفائدة عن المبالغ المسحوبة، إذا تم سحبها قبل يوم واحد من هذا التاريخ فمثلاً: إذا كانت الوديعة مودعة لمدة ٦ أشهر، ففي هذه الحالة يحق لصاحب الوديعة فائدة على وديعته مقدارها ٧٪، إذا بقيت هذه الوديعة في المصرف تلك المدة، فإذا قام صاحب الوديعة بسحبها قبل يوم واحد من ذلك التاريخ المحدد فقد حقه في تلك الفائدة، وبهذا فإن الفوائد المترتبة على حسابات الودائع لأجل تضاف أو تسحب بتاريخ استحقاق الفائدة، أي بتاريخ مرور المدة القانونية، إما ستة أشهر أو سنة كاملة حسب نوع الوديعة، أما فوائد التوفير فإن المصارف تقوم في احتسابها اعتباراً من أول الشهر الآتي لتاريخ الإيداع، كما أن المبالغ التي تسحب من هذه الودائع خلال الشهر يوقف احتساب الفوائد المستحقة عنها اعتباراً من أول الشهر الذي سحبت فيه تلك الودائع.

٢ - المعالجة المحاسبية لفوائد الحساب الجاري والودائع:

أ- عند استحقاق مبلغ الفوائد على الحساب الجاري أو الودائع يسجل المصرف ذلك بالقييد المحاسبي الآتي:

١٥١
579

من مذكورين

١٢٠٠٠ ح/ فوائد الحساب الجاري الدائن

١٥٠٠٠٠ ح/ فوائد الودائع لأجل....

٣٨٠٠٠ ح/ فوائد ودائع التوفير

٢٠٠٠٠٠ إلى ح/ فوائد الحسابات الجارية المستحقة وغير المدفوعة

إثبات قيمة الفوائد المستحقة على الحساب الجاري والودائع بأنواعها المختلفة.

ب - في نهاية الدورة المالية يتم إقفال تلك الفوائد المختلفة في حساب الاستثمار: ع.٢

٢٠٠٠٠٠ من ح/ الاستثمار لعام.....

إلى مذكورين

١٢٠٠٠ ح/ فوائد الحساب الجاري الدائن

١٥٠٠٠٠ ح/ فوائد الودائع لأجل....

٣٨٠٠٠ ح/ فوائد ودائع التوفير

ج - عند قيام المصرف بتحويل صافي قيمة هذه الفوائد إلى حساباتها الخاصة أو دفعها

نقداً وذلك حسب رغبة أصحاب الحسابات يسجل المصرف ذلك بالقيد المحاسبي الآتي:

٢٠٠٠٠٠ من ح/ فوائد الحسابات الجارية المستحقة وغير مدفوعة

إلى مذكورين

١٨٧٧٠٠ ح/ النقدية

١٢٣٠٠ ح/ ضريبة الدخل / وزارة المالية/

إثبات دفع صافي الفوائد المستحقة للحساب الجاري والودائع نقداً بعد حسم

الضريبة.



تأريين على الفصل الرابع

مثال محلول رقم / ٨ :

إليك حركة الحساب الجاري الدائن والودائع للزيون مهند لدى أحد فروع البنك العربي خلال النصف الثاني من عام ٢٠١٢م:

١ - في ٦/٢ أودع الزبون المذكور شيكاً بمبلغ ٢٠٠٠٠٠ ل.س طالباً من المصرف فتح حساب جارٍ دائن بالمبلغ، وفي اليوم نفسه حسم المصرف قيمة الشيك من الحساب الجاري الدائن للزيون حسين المسحوب عليه لدى نفس المصرف.

٢ - في ٨/٥ طلب مهند من المصرف تحويل ٧٠٪ من حسابه الجاري الدائن إلى وديعة لأجل مدة ٦ شهور قابلة للتجديد.

٣ - في ٨/٣٠ حرر مهند شيكاً بمبلغ ١٠٠٠٠ ل.س على حسابه الجاري وطلب قبض قيمته نقداً.

٤ - في ١٠/١٠ سحب مهند نقداً مبلغ ٢٠٠٠٠ ل.س من حسابه الجاري الدائن بموجب أمر قبض.

٥ - في ١١/١١ أضاف مهند إلى حسابه الجاري الدائن مبلغ ٥٠٠٠٠ ل.س عن طريق التحويل من حساب وديعته لأجل الموجودة لدى نفس المصرف.

المطلوب:

١ - إثبات القيود للعمليات السابقة.

٢ - حساب الفائدة المترتبة على الحساب الجاري الدائن والوديعة حتى ١٢/٣١/٢٠١٢ م وتسجيل قيودها.

٣ - طلب مهند في ١٢/٣١ قبض المستحق له من الفوائد نقداً. علماً أن المصرف يمنح زبائنه فائدة على الحساب الجاري مقدارها ٢٪ وفائدة ٦٪ على الودائع لأجل لمدة ٦ شهور، وأن الضريبة تساوي ١٠.٥٪.

أولاً - القيود اليومية للعمليات السابقة في دفاتر المصرف:

(١) ٢٠٠٠٠٠ من ح/ الحسابات الجارية الدائنة

٢٠٠٠٠٠ إلى ح/ الشيكات

حسم قيمة الشيكات من الحسابات الجارية الدائنة للزبون حسين

٢٠٠٠٠٠ من ح/ الشيكات

٢٠٠٠٠٠ إلى ح/ الحسابات الجارية الدائنة

فتح حساب جارٍ دائن للزبون مهند

(٢) ١٤٠٠٠٠ من ح/ الحسابات الجارية الدائنة

١٤٠٠٠٠ إلى ح/ الودائع لأجل مدة ٦ شهور

إثبات قيمة التحويلات بين الحسابات الجارية الدائنة والودائع لأجل

(٣) ١٠٠٠٠ من الحسابات الجارية الدائنة

١٠٠٠٠ إلى ح/ الشيكات

حسم قيمة الشيكات من الحسابات الجارية الدائنة للزبون مهند

١٠٠٠٠ من ح/ الشيكات

١٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية

دفع قيمة الشيكات المسحوبة على الحسابات الجارية الدائنة نقداً

(٤) ٢٠٠٠٠ من ح/ الحسابات الجارية الدائنة

٢٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية

إثبات قيمة المسحوبات النقدية من الحسابات الجارية الدائنة

(٥) ٥٠٠٠٠ من ح/ الودائع لأجل مدة ٦ شهور

٥٠٠٠٠ إلى ح/ الحسابات الجارية الدائنة

إثبات قيمة التحويلات بين الودائع والحسابات الجارية الدائنة



ثانياً- حساب الفوائد المستحقة على الحساب الجاري والودائع :

أ - الفوائد المستحقة على الحساب الجاري الدائن:
■ الفائدة من ٢ / ٦ إلى ٨ / ٤ = ٦٣ يوماً $200000 \times 2\% \times 365 / 63 = 2360$
■ الفائدة من ٥ / ٨ إلى ٢٩ / ٨ = ٢٥ يوماً $60000 \times 2\% \times 365 / 25 = 82$
■ الفائدة من ٣٠ / ٨ إلى ٩ / ١٠ = ٤١ يوماً $5000 \times 2\% \times 365 / 41 = 112$
■ الفائدة من ١٠ / ١٠ إلى ١١ / ١٠ = ٣٢ يوماً $30000 \times 2\% \times 365 / 32 = 54$
■ الفائدة من ١١ / ١١ إلى ٣٠ / ١٢ = ٥٠ يوماً $80000 \times 2\% \times 365 / 50 = 219$
مجموع الفوائد المستحقة للحساب الجاري ١١٥٧ دينار.
ب - الفائدة المستحقة على الوديعة لأجل:
■ الفائدة من ٦ / ٨ إلى ٣١ / ١٢ = ١٤٨ يوماً $140000 \times 7\% \times 365 / 148 = 3406$

القيود الخاصة بالفوائد في ٢٠١٢/١٢/٣١:

من مذكورين

١١٥٧ ح/ فوائد الحساب الجاري الدائن

٣٤٠٦ ح/ فوائد الودائع لأجل مدة ٦ شهور

إلى مذكورين

١١٥٧ ح/ فوائد الحسابات الجارية المستحقة وغير المدفوعة

٣٤٠٦ ح/ فوائد الودائع المستحقة وغير واجبة السداد (لعدم مرور ٦ شهور)

إثبات قيمة الفوائد المستحقة على الحساب الجاري والودائع لأجل

١١٥٧ من ح/ فوائد الحسابات الجارية المستحقة وغير المدفوعة

إلى مذكورين

١٠٣٦ ح/ النقدية

١٢١ ح/ ضريبة الدخل/وزارة المالية/

إثبات دفع قيمة الفوائد المستحقة على الحساب الجاري نقداً

الفصل السادس

عمليات المصرف على الأوراق التجارية

مقدمة:

تلعب الأوراق التجارية في وقتنا الحاضر دوراً كبيراً في عمليات تسهيل وتنشيط عمل الفعاليات الاقتصادية المختلفة، حيث أصبحت هذه السندات/كمبيالات، سندات لأمر/ أداة من أدوات الوفاء بالديون، ووسيلة لضمان حقوق المتعاملين، ونظراً لأهمية هذه الوسائل في تنشيط المبادلات الداخلية والخارجية قامت المصارف التجارية بتخصيص قسم خاص يهتم بعمليات السندات التجارية وأوكلت إليها المهام والوظائف الآتية:

(نتائج)

- ١ - تحصيل الأوراق التجارية لحساب الزبائن سواء كان التحصيل ضمن نطاق عمل المصرف أم خارج نطاق عمله.
 - ٢ - خصم الأوراق التجارية لصالح الزبائن، وإعادة خصمها لدى المصرف المركزي إذا احتاج المصرف إلى سيولة إضافية.
 - ٣ - قبول السندات التجارية نيابة عن الزبائن المتعاملين مع المصرف.
 - ٤ - فتح الحسابات الجارية المدينة بضمان الأوراق التجارية في صورة قروض وسلف لفترة معينة.
- نظراً لتنوع العمليات التي تطرأ على كل عملية من العمليات السابقة الذكر، فقد تضمن التنظيم الإداري للمصارف التجارية توزيع تلك الأعمال على أقسام مستقلة، وكل قسم تعالج الأوامر التي تدخل في نطاق اختصاصه كقسم تحصيل السندات، قسم الخصم... الخ.
- مما سبق، يمكن القول إن المصرف التجاري يمارس نوعين من النشاط على السندات لصالح زبائنه:



أ - نشاط خدمي مقابل عمولة يتقاضاها المصرف عند تأدية الخدمة وتدخل في هذا النشاط تحصيل السندات وقبولها.

ب - نشاط استثماري لأموال المصرف ويدخل في نطاق هذا النشاط خصم السندات ومنح القروض والسلف بضمانات مختلفة.

يقبل المصرف القيام بالعمليات الآتية الذكر على السندات التجارية المقدمة من قبل زبائنه إذا توافرت في هذه السندات جميع الشروط القانونية التي نص عليها قانون التجارة السوري بخصوص شكل ومضمون السندات التجارية، وكذلك تعليمات المصرف المركزي السوري بهذا الخصوص.

أولاً- تحصيل الأوراق التجارية لحساب الزبائن:

هنالك العديد من التجار والصناعيين ورجال الأعمال الذين يقدمون سنداتهم التجارية التي يحصلون عليها نتيجة معاملاتهم مع الغير إلى المصرف الذي يتعاملون معه لكي يقوم هذا الأخير بتحصيل قيمتها نيابة عنهم، وذلك مقابل عمولة معينة يتقاضاها المصرف من أصحاب تلك السندات التجارية، ويتوجب على المصرف كوكيل للزبائن المودعين لهذه السندات أن يقوم بكل ما يفترض على الوكيل العادي من واجبات وأهمها:

- تقديم السندات إلى المسحوب عليهم لاستيفاء القيمة بتاريخ الاستحقاق.
 - إعادة السندات إلى أصحابها ولو قبل تاريخ الاستحقاق إذا طلبوا ذلك.
 - تسليم أصحاب السندات القيمة التي استوفوها من المسحوب عليهم بعد حسم العمولة المستحقة له.
 - القيام بسائر الإجراءات والتدابير التي تحفظ حقوق الموكل كإجراء الاحتجاج القانوني وإبلاغه إلى المدين بالسند.
- عندما يرغب أحد الزبائن في إيداع ما لديه من سندات تجارية لتحصيلها من قبل المصرف الذي يتعامل معه فإنه يتقدم بهذه السندات إلى الموظف المختص بقسم التحصيل حيث تتم الإجراءات الآتية:

- ١ - يقوم الزبون بتحرير قسيمة إيداع سندات تجارية من أصل وصورة موضحاً فيها اسم المستفيد، واسم الساحب، واسم المسحوب عليه وعنوانه، وتاريخ الاستحقاق، والقيمة بالنسبة إلى كل سند، وكذلك تشمل قسيمة الإيداع شروط الزبون في حالة توقف المدين عن السداد، من حيث طلب قيام المصرف بإجراء الاحتجاج القانوني أو عدم قيامه له، وكذلك الموافقة على حسم عمولة التحصيل وكافة المصاريف من حسابه الجاري أو سدادها نقداً.
- ٢ - يستلم الموظف المختص القسيمة والسندات ويراجعها من حيث استيفائها للجوانب القانونية المتعلقة بها، وكذلك يقوم بمراجعة توقيع الزبون على القسيمة وعلى السندات بما يفيد تظهير تلك السندات لأمر المصرف، وذلك بالعبارة الآتية (وعنا دفع المبلغ لأمر بنك عودة فرع... القيمة برسم التحصيل).
- ٣ - يقوم الموظف المختص بإعادة قسيمة الإيداع إلى الزبون بعد التوقيع عليها وختمها بخاتم المصرف بمثابة استلام هذه السندات من الزبون، كما يحرر إشعاراً بقيمة عمولة التحصيل إلى قسم الحسابات الجارية لحسم القيمة من حساب الزبون، أو إشعاراً إلى أمين الصندوق لقبض القيمة نقداً إذا لم يمتلك حساباً جارياً لدى المصرف، ولا يحق للزبون صاحب السندات مطالبة المصرف بهذه العمولة، في حالة عدم تحصيل السندات لأي سبب من الأسباب.
- ٤ - بعد ذلك يتم تسجيل السندات الواردة في يومية خاصة معدة لهذا الغرض حيث يتم تسجيل تاريخ الاستحقاق لكل / سند واسم المدين وقيمة السند، واسم المستفيد وعنوانه، وكذلك مكان وعنوان المسحوب عليه.
- بالإضافة إلى ملاحظة تبين تكليف المصرف بعمل الاحتجاج القانوني عند توقف المدين عن الدفع أو عدم تكليفه بذلك، أو أية تعليمات أخرى.
- ٥ - بعد ذلك يقوم قسم التحصيل بتصنيف هذه السندات الواردة تبعاً لتواريخ الاستحقاق وأماكن التحصيل، حيث يمكن أن تكون هذه السندات واجبة التحصيل ضمن نطاق عمل المصرف أو لدى فروع المصرف في المدن الأخرى أو في نفس المدينة.

٦ - ترسل السندات المستحقة السداد إلى المسحوب عليهم، وفي أماكن تواجدهم مع وضع الإشارة على يومية تلك السندات بما يفيد إرسالها إلى جهات التحصيل.

الدورة المحاسبية لتحصيل الأوراق التجارية:

(١) - عند استلام المصرف للسندات المودعة برسم التحصيل يسجلها المصرف في اليومية العامة بقيد نظامي يثبت من خلاله التزاماته بتحصيل قيمة هذه السندات بتاريخ الاستحقاق وهذا القيد يمكن أن يأخذ الشكل الآتي:

١٠٠٠٠ من ح / سندات تجارية مودعة برسم التحصيل

١٠٠٠٠ إلى ح / مقابل سندات تجارية مودعة برسم التحصيل

٢ - قيد نظامي يثبت استلام المصرف لسندات المودعة من الزبائن وتمعهده بتحصيلها

٢ - يقوم المصرف بعد ذلك باستيفاء العمولة عند الإيداع نقداً أو خصماً من الحساب الجاري لصاحب السند بالقيد الآتي:

١٠٠ من ح / النقدية أو من ح / الحسابات الجارية الدائنة (لصاحب)

١٠٠ إلى ح / إيرادات الاستثمار / عمولة تحصيل السندات /

إثبات قبض العمولة نقداً أو حسماً من الحسابات الجارية الدائنة

(٣) - بتاريخ استحقاق السندات التجارية يقوم المصرف بإعلام المسحوب عليه بضرورة دفع قيمة السندات، وهنا تختلف المعالجة المحاسبية، وذلك تبعاً لمكان وجود المسحوب عليه وقيامه بالسداد:

أولاً - تحصيل السندات التجارية عن طريق المصرف المودع لديه السندات:

في هذه الحالة يكون المسحوب عليه السند عميلاً للمصرف نفسه عندئذ وقبل تاريخ الاستحقاق بأيام معدودة يتم إعلام المدين بضرورة دفع القيمة، وذلك عن طريق إشعارات خاصة لهذه المهمة. في هذه الحالة يمكن للمصرف أن يواجه إحدى الحالتين:

أ - أن يقوم المسحوب عليه بسداد قيمة السند نقداً أو يأمر المصرف بحسم القيمة من حسابه الجاري الموجود لدى المصرف، في هذه الحالة يتم تسجيل عملية التحصيل وإعلام قسم المحاسبة بذلك، عندئذ يقوم هذا القسم بتسجيل القيد الآتي وحسب طريقة السداد من قبل المدين:

١٠٠٠٠ من ح / النقدية أو من ح / الحسابات الجارية الدائنة (المسحوب عليه)

١٠٠٠٠ إلى ح / محصلة التسديد

إثبات قبض قيمة السندات المحصلة نقداً أو حسماً من الحسابات الجارية الدائنة.

عند تسجيل القيمة المحصلة في الحسابات الجارية الدائنة للزبون صاحب السند أو دفع قيمتها نقداً يسجل المصرف القيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠٠ من ح / محصلة التسديد

١٠٠٠٠ إلى ح / النقدية أو إلى ح / الحسابات الجارية الدائنة (لصاحب)

إثبات دفع المصرف لقيمة السندات المحصلة نقداً أو تسجيلها في الحسابات

بما أن السندات التي تم تحصيل قيمتها قد خرجت من حيازة المصرف إلى حيازة المسحوب عليه عندئذ لا بد من إلغاء القيد النظامي الخاص بتعهد المصرف، وذلك بقيمة السندات المحصلة ويتم هذا الإلغاء بالقيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠٠ من ح / مقابل سندات تجارية مودعة برسم التحصيل

١٠٠٠٠ إلى ح / سندات تجارية مودعة برسم التحصيل

إثبات إلغاء القيد النظامي الخاص باستلام السندات المودعة من الزبائن

ب) - أن لا يقوم المسحوب عليه بسداد القيمة بتاريخ الاستحقاق.

في هذه الحالة، وإذا تضمن الاتفاق بين الزبون والمصرف على إجراء الاحتجاج القانوني، يقوم المصرف بفعل ذلك، وقيد إجراء الاحتجاج يكون على النحو الآتي:

١٠٠ من ح / نفقات الاستثمار / مصاريف الاحتجاج / القانوني

١٠٠ إلى ح / النقدية (المصرف)

إثبات دفع المصرف لمصاريف الاحتجاج نقداً

بعد ذلك، وإذا لم يتم تحصيل السندات يقوم المصروف برصد السندات إلى أصحابها ويكون قيد الرد على النحو الآتي:



١٠٠٠٠ من ح / مقابل سندات تجارية مودعة برسم التحصيل

١٠٠٠٠ إلى ح / سندات تجارية مودعة برسم التحصيل

٥ إثبات إلغاء القيد النظامي بمقدار السندات المرفوضة
٥ في هذه الحالة وقبل تسليم السندات إلى أصحابها يقوم المصرف بحسم
المصاريف التي تكبدها من الحسابات الجارية الدائنة للزبون صاحب السندات أو
نقدا بالقيد المحاسبي الآتي:

١٠٠ من ح / النقدية أو من ح / الحسابات الجارية الدائنة

١٠٠ إلى ح / إيرادات الاستثمار / عمولة تحصيل السندات / نفقات عمليتنا احتياج

إثبات حسم المصرف لمصاريف الاحتياج من الحسابات الجارية الدائنة

ثانياً - تحصيل السندات عن طريق الفروع أو المصارف الأخرى:

أ - تحصيل السندات عن طريق تلك المصارف يتطلب الأمر من المصرف المودع لديه
السند، إرسال هذه السندات إلى تلك المصارف، وهذا الأمر يسجله المصرف
بقيد نظامي يثبت من خلاله خروج السندات من حيازته إلى حيازة المصرف
المرسلة إليه السندات، وهذا القيد يأخذ الشكل الآتي:

١٠٠٠٠ من ح / سندات تجارية مودعة برسم التحصيل مرسلة للتحصيل

١٠٠٠٠ إلى ح / مقابل سندات تجارية مودعة برسم التحصيل مرسلة للتحصيل

قيد يثبت خروج السندات من حيازة المصرف إلى حيازة المصرف المرسل إليه السندات،
الورقة التجارية مرسلة إليه

ب - عند ورود إشعار من تلك المصارف يفيد بتحصيل قيمة السندات يقوم المصرف

بتسجيل قيمتها في حسابه لديه وهذا الأمر يعكس بالقيد المحاسبي الآتي:

من مذكورين حاري

٩٩٠٠ ح / بنك عودة / ح.ح /

١٠٠ ح / نفقات الاستثمار / عمولة تحصيل السندات

١٠٠٠٠ إلى ح / محصلة التسديد

إثبات قيمة السندات المحصلة على مصرف عودة

٢. تحويل القيمة كإيراد

ج- بعد ذلك يقوم المصرف بتسجيل قيمة السندات في الحسابات الجارية للعميل صاحب السندات أو دفع قيمتها نقداً بالقيود المحاسبية الآتي:

١٠٠٠٠ من ح / محصلة التسديد

١٠٠٠٠ إلى ح / النقدية أو ح / الحسابات الجارية الدائنة

إثبات دفع المصرف لقيمة السندات المحصلة نقداً أو بتعليق الحسابات الجارية الدائنة

د - بعد ذلك يقوم المصرف بإلغاء القيود النظامية بمقدار ما حصل من السندات لدى تلك المصارف وذلك على النحو الآتي:

١ - إلغاء القيد النظامي الخاص بإرسال السندات للمصرف لتحصيلها

١٠٠٠٠ من ح / مقابل سندات تجارية مودعة برسم التحصيل مرسلة للتحصيل

١٠٠٠٠ إلى ح / سندات تجارية مودعة برسم التحصيل مرسلة للتحصيل

إثبات إلغاء القيد النظامي الخاص بإرسال السندات

٢ - إلغاء القيد النظامي الخاص باستلام المصرف لهذه السندات لتحصيلها

١٠٠٠٠ من ح / مقابل سندات تجارية مودعة برسم التحصيل

١٠٠٠٠ إلى ح / سندات تجارية مودعة برسم التحصيل

إثبات إلغاء القيد النظامي الخاص باستلام السندات من الزبائن

هـ - حالة امتناع المسحوب عليه عن سداد قيمة السندات بتاريخ الاستحقاق عندئذ يقوم المصرف المرسلة إليه السندات بعمل الاحتجاج القانوني إذا كان هنالك اتفاق بهذا الشأن.

عند وصول إشعار من المصرف المرسلة إليه السندات إلى المصرف المكلف

بتحصيل السندات بعمل الاحتجاج القانوني يقوم المصرف بتسجيل قيمة هذا الاحتجاج بالقيود المحاسبية الآتي:

١٠٠ من ح / نفقات الاستثمار / مصاريف الاحتجاج

١٠٠ إلى ح / بنك عودة / ح.ج.

تسجيل قيمة مصاريف الاحتجاج لحساب بنك عودة



١٠٠
١٠٠
١٠٠
١٠٠

بعد ذلك يقوم المصرف بحسم هذه المصاريف من الحساب الجاري لصاحب السندات، ومن ثم يقوم برد السندات المرفوضة إلى أصحابها وذلك عن طريق إلغاء القيد النظاميين كما في الفقرة / د / السابقة.

ثانياً- خصم الأوراق التجارية قبل موعد استحقاقها:

تعتبر عملية خصم السندات التجارية المقدمة من زبائن المصرف من الأعمال الاستثمارية القصيرة الأجل التي يقوم بها المصرف، والتي تتطلب منه استثمار جزء من أمواله في دفع قيمة هذه السندات قبل موعد استحقاقها، وذلك مقابل فائدة وعمولة يقتطعها المصرف من قيمة السند قبل دفع الصافي للزبون صاحب السند.

بهذا فإن عملية الخصم تعني تقديم الزبون إلى المصرف سناً تجارياً لقبض قيمته قبل موعد استحقاقه مقابل اقتطاع قسم من هذه القيمة تعادل فائدة المبلغ من تاريخ الخصم إلى يوم الاستحقاق بالإضافة إلى عمولة تحصيل هذه السندات نيابة عن أصحابها.

بهذه العملية فإن المصارف التجارية تكون قد قدمت خدمة هامة لزيائنها، وذلك عن طريق حل مشكلة تأمين السيولة لهؤلاء الزبائن، ومن جهة أخرى فإن البنوك التجارية تكون قد أسهمت وبشكل كبير في عملية تنشيط واستمرار العملية الإنتاجية والتمويلية للكثير من القطاعات والفعاليات الاقتصادية.

قامت المصارف بوضع قواعد وشروط على أساسها يتم قبول خصم السندات من الواجب توافرها في السند المقدم للخصم، وكذلك شروط تتعلق بصاحب السند، حيث يتولى قسم المحفظة وقسم مراكز العملاء في المصرف بتهيئة جميع المعلومات اللازمة عن الزبون طالب الخصم، من حيث مركزه المالي، وسلوكه التجاري، وأخطاره المصرفية أو مدى انتظامه في تسديد ديونه، وكذلك معلومات حول ملاة كل من المدين والدائن.

لقد وضعت المصارف التجارية شروطاً عامة يجب توافرها في السندات المقدمة

للخصم وأهم هذه الشروط هي:

١ - يجب أن تتوفر في السندات المقدمة للخصم جميع الشروط القانونية من حيث موضوعها وشكلها، ومستوفية لشروط إعادة الخصم التي نص عليها قانون التجارة السوري وتعليمات المصرف المركزي.

٢ - يتناول الخصم بصورة عامة السندات التي يكون منشؤها صفقات تجارية أو صناعية أو زراعية.

٣ - يجب أن تكون السندات المقدمة للخصم سندات حقيقية تمثل عمليات تجارية أو صناعية أو زراعية تمت بالفعل، وليس من النوع الصوري.

٤ - يجب أن لا تزيد مدة استحقاق السندات عن ١٨٠ يوماً من تاريخ الخصم إلى تاريخ الاستحقاق بما في ذلك يوم الاستحقاق.

٥ - يجب أن يكون تسلسل التظاهرات صحيحة على السند بحيث يكون المتخلي الأخير عن السند مالِكاً له بلا نزاع.

٦ - يجوز قبول السندات للخصم غير القابلة لإعادة الخصم في حدود نسبة تحددها إدارة المصرف من قيمة السندات المخصومة، وذلك على ضوء سيولة المصرف النقدية.

٧ - يجب أن يكون عنواني كل من المسحوب عليه وصاحب السند الذي تقدم للخصم، وكذلك عنوان المتخلي الأخير عن السند واضحة للمصرف.

بعد أن يتأكد المصرف من توافر الشروط في السندات المعروضة للخصم يتم تظهير السندات المراد حسمها تظهيراً كاملاً لصالح المصرف بما يفيد ملكية المصرف لهذه السندات.

بعد هذه المرحلة يقوم قسم الأوراق التجارية بتسجيل هذه السندات في يومية خاصة، ويتم إعطاء أرقام متسلسلة في هذه اليومية للسندات المخصومة، بعدها يتم تصنيف هذه السندات في يومية أخرى وذلك حسب تاريخ الاستحقاق ومكان التحصيل. كل هذا يساعد المصرف في مراقبة حركة هذه السندات، ومعرفة السندات التي في حوزة المصرف وتلك التي تم إرسالها إلى المصارف الأخرى لتحصيلها. ومن جهة أخرى يتولى قسم المحفظة بالإضافة إلى العمليات السابقة تنظيم

جدول الخصم الذي يبين القيمة الاسمية للسندات المخصوصة، وكذلك المبالغ الصافية الواجبة السداد، والمبالغ المتقطعة من قيمة السندات المخصوصة، ويتم تسجيل القيمة الصافية للزبون بعد اقتطاع فائدة الخصم وعمولة التحصيل.

كما ذكرنا سابقاً أن المصرف يقبل خصم السندات المقدمة له مقابل اقتطاع

جزء من قيمة السندات ويشمل هذا القسم المقتطع على ما يلي:

أ - الفوائد: تحسب الفوائد على السندات المخصوصة من تاريخ الخصم إلى تاريخ الاستحقاق، ويدخل في تعداد هذه الأيام يوم الخصم ويوم الاستحقاق وإذا كان السند يستحق في مدينة أخرى يضاف إلى يوم الاستحقاق يوم آخر ليتمكن المسحوب عليه من سداد القيمة، كما أن المصارف تأخذ بعين الاعتبار أيام الأعياد والعطل الرسمية بحيث تضاف أيام مماثلة لأيام العطل والأعياد عند حساب الفائدة.

لكن لا يجوز أن تقل الفائدة المتقطعة عن خصم السند الواحد فائدة (١٠) أيام، ويقوم المصرف برد الفوائد المستوفاة من الزبائن إذا تم تسديد السندات المخصوصة قبل موعد الاستحقاق، وذلك عن المدة الفاصلة بين تاريخ السداد وتاريخ الاستحقاق.

ب - العمولة: يتقاضى المصرف عمولة تحصيل السندات المخصوصة نيابة عن صاحب السند بحدود ٠.٠٠١٪ من قيمة السندات المخصوصة.

ج - مصاريف أخرى: وهي المصاريف التي يدفعها المصرف والمتعلقة بنفقات البريد إذا كانت السندات تستحق الدفع خارج المدينة التي يوجد فيها المصرف، أو مصاريف الاحتجاج القانوني والطاوع وغيرها من المصاريف.

بعد إتمام تلك الإجراءات السابقة يقوم قسم المحفظة بتحرير إذن صرف أو إشعار إضافة لحساب الزبون يرسل إلى قسم الحسابات الجارية لإضافة المبلغ إلى حساب الزبون، أو يقوم قسم المحفظة بتسليم إشعار الصرف إلى الزبون لاستلام القيمة من الصندوق، وفي نهاية اليوم يرسل قسم المحفظة مجمل عملياتها من الخصم إلى قسم محاسبة الفرع لإجراء القيود المحاسبية اللازمة.

الدورة المحاسبية الخاصة بعملية الخصم:

عند قيام المصرف بخصم السندات يسجل القيد المحاسبي الآتي الذي يشير إلى دخول السندات المخصومة إلى محفظة السندات، ودفع صافي قيمتها بعد خصم فوائد الخصم الدائن إلى الزبون صاحب السندات:

١٠٠٠٠ من ح / محفظة السندات التجارية المخصومة

إلى مذكورين

٩٩٠٠ ح / النقدية

١٠٠ ح / إيرادات / الاستثمار / فوائد الخصم الدائن /

إثبات دفع المصرف صافي قيمة السندات المخصومة نقداً بعد خصم فوائد الخصم بعد عملية الخصم، ودفع قيمة السندات إلى صاحبها يستطيع المصرف التصرف بهذه السندات المخصومة بأحد الطرق الآتية:

١ - أن يحتفظ المصرف بالسندات حتى تاريخ استحقاقها ويقوم بتحصيلها لنفسه.

٢ - أن يقوم المصرف بإرسال هذه السندات إلى المصارف الأخرى لتحصيل قيمتها في تاريخ الاستحقاق نيابة عنه.

٣ - أن يقوم المصرف بإعادة خصمها أو جزء منها لدى المصرف المركزي.

أولاً - بقاء السندات في حيازة المصرف وتحصيلها لنفسه بتاريخ الاستحقاق:

١ - عند حلول أجل استحقاق هذه السندات المخصومة وقيام المصرف بتحصيل قيمة هذه السندات يسجل المصرف القيد الآتي وحسب طريقة التحصيل:

١٠٠٠٠ من ح / الحسابات الجارية الدائنة أو من ح / النقدية

١٠٠٠٠ إلى ح / محفظة السندات الجارية المخصومة

إثبات تحصيل المصرف لقيمة السندات المخصومة نقداً أو حسمها من الحسابات الجارية الدائنة



٢ - في حالة امتناع المسحوب عليه دفع السندات المخصوصة بتاريخ الاستحقاق، وبعد انقضاء ١٠ أيام من هذا التاريخ يقوم المصرف بنقلها إلى حساب آخر، وهو حساب سندات تجارية مخصصة مستحقة وغير قابلة للتحويل، وهذا التحويل يمكن التعبير عنه بال قيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠٠ من ح / سندات تجارية مخصصة مستحقة وغير قابلة للتحويل

١٠٠٠٠ إلى ح / محفظة السندات التجارية المخصوصة

إثبات تحويل المصرف للسندات المحسومة المرفوضة

٣ - بعد ذلك يقوم المصرف بإجراء الاحتجاج القانوني وفق القيد الآتي:

١٠٠ من ح / نفقات الاستثمار / مصاريف الاحتجاج /

١٠٠ إلى ح / النقدية

إثبات دفع المصرف لمصاريف الاحتجاج نقداً

٤ - يتم إخطار العميل صاحب السندات المخصوصة برفض المسحوب عليه سداد القيمة، ويتقوم المصرف بخضم قيمتها مع المصاريف الإضافية من الحسابات الجارية الدائنة لصاحب السندات دون حاجة إلى تفويض مسبق منه، وهذه الحالة تسجل بالقيد الآتي:

١٠٠١٠٠ من ح / الحسابات الجارية الدائنة

إلى مذكورين

١٠٠٠٠ ح / سندات تجارية مخصصة مستحقة غير قابلة للتحويل

١٠٠ ح / نفقات استثمار / مصاريف الاحتجاج /

إثبات خصم المصرف لقيمة السندات المرفوضة مع المصاريف من الحسابات

الجارية الدائنة.

٥ - إذا لم يستطع المصرف تحصيل قيمة هذه السندات المرفوضة من المسحوب عليه بعد تحويلها إلى الحساب المذكور في الفقرة رقم / ٢ / وخاصة في حالة عدم وجود حساب جاري للزبون صاحب السندات أو أي ضمانات أخرى، في هذه

الحالة يقوم المصرف بتحويل هذه السندات المخصومة المستحقة غير القابلة للتحصيل إلى حساب آخر وهو حساب السندات التجارية المخصومة المستحقة الملاحقة قضائياً، ويمكن التعبير عن هذه الحالة بالقييد الآتي:

١٠٠٠٠ من ح / سندات تجارية مخصومة مستحقة ملاحقة قضائياً

١٠٠٠٠ إلى ح / سندات تجارية مخصومة مستحقة غير قابلة للتحصيل

إثبات المصرف للسندات غير القابلة للتحصيل في الحساب الخاص بها

٦ - إذا تم تحصيل قيمة هذه السندات عن طريق القضاء يقوم المصرف بإلغاء الحساب المذكور من حسابات المصرف ويسجل القيد الآتي:

١٠٠٠٠ من ح / النقدية

١٠٠٠٠ إلى ح / سندات تجارية مخصومة مستحقة ملاحقة قضائياً

إثبات تحصيل المصرف للسندات الملاحقة قضائياً نقداً

٧ - إذا تم تحصيل نصف تلك السندات، واعتبر المصرف باقي المبلغ من الديون المعدومة في هذه الحالة يسجل المصرف القيد الآتي:

٥٠٠٠ ح / النقدية

٥٠٠٠ ح / نفقات الاستثمار / الديون المعدومة /

١٠٠٠٠ إلى ح / سندات تجارية مخصومة مستحقة ملاحقة قضائياً

إثبات تحصيل المصرف لنصف السندات الملاحقة قضائياً نقداً واعتبار الباقي ديوناً معدومة.

ثانياً - عند قيام المصرف بإرسال هذه السندات المخصومة إلى المصارف الأخرى لتحصيل قيمتها بتاريخ الاستحقاق:

١ - يقوم المصرف بإرسال السندات المخصومة المستحقة الأداء في المصارف الأخرى

لتحصيلها لحساب المصرف، وهذه الحالة تتطلب من المصرف تسجيل السندات

في الحساب النظامي ليثبت المصرف خروج هذه السندات من حيازته إلى حيازة

تلك المصارف، وهذا القيد يمكن أن يأخذ الشكل الآتي:



١٠٠٠٠ من ح / سندات تجارية مخصومة مرسله للتحصيل

١٠٠٠٠ إلى ح / مقابل سندات تجارية مخصومة مرسله للتحصيل

قيد نظامي يثبت بإرسال السندات إلى المصارف الأخرى لتحصيل قيمتها

٢ - عند إتمام التحصيل تقوم تلك المصارف بإشعار المصرف بما يفيد تحصيل القيمة، وعند وصول تلك الإشعارات إلى المصرف، يقوم بتسجيل قيمة هذه السندات على حساب تلك المصارف بعد اقتطاع عمولة تلك المصارف على تحصيل السندات، وذلك بالقيد المحاسبي الآتي:

من مذكورين

٩٩٠٠ ح / المصرف العربي / ح.ح /

١٠٠ ح / نفقات الاستثمار / عمولة تحصيل السندات /

١٠٠٠٠ إلى ح / محفظة السندات التجارية المخصومة

إثبات المصرف لقيمة السندات المحصلة على ح / البنك العربي

٣ - يقوم المصرف بعد ذلك بإلغاء القيد النظامي الخاص بإرسال السندات للتحصيل بالقيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠٠ من ح / مقابل سندات تجارية مخصومة مرسله للتحصيل

١٠٠٠٠ إلى ح / سندات تجارية مخصومة مرسله للتحصيل

إلغاء القيد النظامي الخاص بإرسال السندات للتحصيل

٤ - في حالة امتناع المسحوب عليه عن سداد القيمة ففي هذه الحالة تقوم المصارف الأخرى بإجراء الاحتجاج القانوني إذا نص اتفاق بين الطرفين على ذلك، وعند وصول إشعار من المصارف الأخرى يفيد بإجراء الاحتجاج القانوني، يقوم المصرف المرسل بتسجيل قيمة هذا الاحتجاج لحساب تلك المصارف بالقيد المحاسبي الآتي:

١٠٠ من ح / نفقات الاستثمار / مصاريف الاحتجاج /

١٠٠ إلى ح / المصرف العربي / ح.ح /

إثبات مصاريف الاحتجاج لحساب المصرف العربي

٥ -تقوم المصرف الأخرى بإرسال السندات المخصومة المرفوضة إلى مصرف المرسل وعند استلام المصرف المرسل لهذه السندات يقوم المصرف بإلغاء القيد النظامي على الشكل الآتي:

١٠٠٠٠ من ح / مقابل سندات تجارية مخصومة مرسله للحصول

١٠٠٠٠ إلى ح / سندات تجارية مخصومة مرسله للحصول

إثبات إلغاء القيد النظامي الخاص بإرسال السندات للحصول

٦ -يقوم المصرف المرسل بعد ذلك بتحويل السندات المخصومة إلى الحساب الخاص بهذه الحالة على الشكل الآتي:

١٠٠٠٠ من ح / سندات تجارية مخصومة مستحقة غير قابلة للحصول

١٠٠٠٠ إلى ح / محفظة السندات التجارية المخصومة

إثبات تحويل المصرف للسندات المخصومة إلى الحساب الخاص بها

٧ -يقوم المصرف بإعلام صاحب السندات المخصومة بذلك، ويقوم المصرف بخصم قيمة هذه السندات من حسابه الجاري مع المصاريف دون أخذ موافقة مسبقة من صاحب السندات المرفوضة ويسجل المصرف هذا الإجراء بالقيد المحاسبي الآتي:

١٠١٠٠ من ح / الحسابات الجارية الدائنة

إلى مذكورين

١٠٠٠٠ إلى ح / سندات تجارية مخصومة مستحقة وغير قابلة للحصول

١٠٠ ح / نفقات الاستثمار / مصاريف الاحتجاج

إثبات خصم السندات من الحسابات الجارية الدائنة مع مصاريف الاحتجاج

٨ -إذا لم يستطع المصرف تحصيل قيمة السندات بسبب عدم وجود حساب جارٍ للزبون في نفس المصرف أو أي ضمانات أخرى. في هذه الحالة يقوم المصرف بإتباع نفس الإجراءات التي تم الإشارة إليها في أولاً ، الفقرة رقم ٦/٥.



ثالثاً-إعادة خصم السندات التجارية لدى المصرف المركزي:

قد يحتاج المصرف إلى سيولة نقدية بغرض تأمين أموال جاهزة تفي بالتزاماته تجاه زبائنه، فيلجأ في هذه الحالة إلى إعادة خصم جزء من السندات المخصومة لديه سابقاً لدى المصرف المركزي. يقوم المصرف المركزي بقبول إعادة خصم السندات التي قامت المصارف التجارية بخصمها، ولكن ضمن شروط أهمها:

- ١ -يجب أن لا تتجاوز مدة استحقاق السند المقدم لإعادة الخصم عن ١٢٠ يوماً من تاريخ إعادة الخصم إلى تاريخ الاستحقاق و ٣٠٠ يوماً للسندات العائدة للعمليات الصناعية والزراعية.
 - ٢ -يجب أن تكون هذه السندات ناتجة عن عمليات تسليف بغرض الإنتاج الصناعي أو الزراعي وأن لا يكون منشؤها ناتجاً عن عمليات تسديد للديون العادية.
 - ٣ -يجب أن تحمل السندات ثلاثة تواريخ يتمتع أصحابها بالملاءة المالية والأدبية أحدها توقيع المصرف التجاري الذي أعاد خصم السندات.
 - ٤ -أن تظهر السندات لأمر المصرف المركزي بما يفيد التخلي الكامل عن السندات للمصرف المركزي.
- يقوم المصرف المركزي باستيفاء فائدة تحسب من تاريخ إعادة الخصم إلى تاريخ استحقاق السندات، وتتراوح نسبة هذه الفائدة بين ٣ إلى ٥٪ حسب عائدة السندات للقطاعات الاقتصادية.
- بما أنه ليس هنالك علاقات مباشرة بين المصرف المركزي، وزبائن المصارف الأخرى فمن واجب المصرف المركزي إعادة هذه السندات المعاد خصمها لدى المصرف المركزي إلى مصرفها التي قامت بخصم السندات سابقاً لكي تقوم تلك المصارف بتحصيل قيمة هذه السندات من المدينين بتاريخ الاستحقاق، وذلك قبل أيام من تاريخ استحقاقها.

الدورة المحاسبية لعملية إعادة الخصم:

١ - عند قيام المصرف التجاري بإرسال سنداتته لإعادة خصمها لدى المصرف المركزي يقوم المصرف التجاري بإثبات هذه الحالة بقيد نظامي يثبت من خلاله خروج السندات من حيازته إلى حيازة المصرف المركزي هذا القيد يمكن أن يأخذ الشكل الآتي:

١٠٠٠٠ من ح / سندات تجارية مخصومة مرسله لإعادة الخصم

١٠٠٠٠ إلى ح / مقابل سندات تجارية مخصومة مرسله لإعادة الخصم

قيد نظامي يثبت إرسال المصرف للسندات لإعادة خصمها لدى المركزي

٢ - عند موافقة المصرف المركزي على إعادة خصم تلك السندات يقوم بإشعار المصرف التجاري بذلك، وعند وصول هذا الإشعار من المصرف المركزي إلى المصرف التجاري يسجل المصرف التجاري صافي القيمة المستحقة له على حساب المصرف المركزي بالقيد المحاسبي الآتي:

من مذكورين

٩٩٥٠ ح / المصرف المركزي / ح.ج.

٥٠ ح / نفقات الاستثمار / فوائد إعادة الخصم /

١٠٠٠٠ من ح / سندات تجارية مخصومة ومعاد خصمها

إثبات قيمة السندات المعاد خصمها على ح / المصرف المركزي

٣ - قبل تاريخ استحقاق دفع قيمة تلك السندات المعاد خصمها لدى المصرف المركزي، يقوم الأخير بإرسالها إلى المصرف التجاري لتحصيلها، وعند وصولها إلى التجاري يقوم هذا المصرف بإلغاء القيد النظامي الخاص بإرسالها على الشكل الآتي:

١٠٠٠٠ من ح / مقابل سندات تجارية مخصومة مرسله لإعادة الخصم

١٠٠٠٠ إلى ح / سندات تجارية مخصومة مرسله لإعادة الخصم

إلغاء القيد النظامي الخاص بإرسال السندات لإعادة خصمها



٤ - يقوم المصرف التجاري بإثبات هذه السندات بقييد نظامي جديد على الشكل الآتي:

١٠٠٠٠ من ح / سندات تجارية مخصومة مرتجعة برسم التحصيل

١٠٠٠٠ إلى ح / مقابل سندات تجارية مخصومة مرتجعة برسم التحصيل

قيد نظامي يثبت باستلام المصرف للسندات المعاد تحصيلها

٥ - وعند قيام المصرف بتحصيل هذه السندات من الزبائن المسحوب عليهم هذه السندات، وذلك حسب مكان وجود هؤلاء الزبائن يسجل المصرف القيد المحاسبي الآتي وحسب طريقة القبض:

١٠٠٠٠ من ح / النقدية

١٠٠٠٠ إلى ح / محفظة السندات التجارية المخصومة

إثبات تحصيل قيمة سندات المخصومة نقداً

٦ - عند إتمام عملية التحصيل يقوم المصرف بتسجيل قيمة المستحق عليه للمصرف المركزي، وذلك بالقيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠٠ من ح / سندات تجارية مخصومة ومعاد خصمها

١٠٠٠٠ إلى ح / المصرف المركزي / ح.ج /

إثبات قيمة المستحق لحساب المصرف المركزي

٧ - بعد ذلك يقوم المصرف التجاري بإلغاء القيد النظامي

١٠٠٠٠ من ح / مقابل سندات تجارية مخصومة مرتجعة برسم التحصيل

١٠٠٠٠ إلى ح / سندات تجارية مخصومة مرتجعة برسم التحصيل

إلغاء القيد النظامي الخاص بالسندات المرتجعة

ثالثاً- قبول الأوراق التجارية:

إن القبولات المصرفية هي عبارة عن خدمات مصرفية يقدمها المصرف إلى زبائنه مقابل الحصول على عمولات لقاء هذه الخدمة.

يعني القبول توقيع المصرف على السندات التجارية المقدمة من الزبائن بضمان دفع قيمتها بتاريخ الاستحقاق بالتكافل والتضامن مع المدين الأصلي، حيث لا يترتب على المصرف عند قبول السندات وضع مبلغ معين من المال تحت تصرف زبائنه المقبولة سنداتهم لديه، وإنما تتحول هذه القبولات إلى التزامات مالية على المصرف عند عدم دفع قيمة السندات المقبولة بتاريخ الاستحقاق.

يشترط المصرف لقبول السندات لديه أن تكون هذه السندات مستوفية للشروط القانونية من حيث الشكل والمضمون، وذلك وفقاً لأحكام قانون التجارة السوري بهذا الخصوص.

تتناول القبولات المصرفية بشكل أساسي قبول ما يلي:

- ١ - السندات الموقعة من قبل المستورد لصالح المصدر الأجنبي.
 - ٢ - سندات الصفقات التجارية الموقعة من قبل المشتري لصالح البائع.
 - ٣ - سندات التمويل الموقعة من قبل زبائن المصرف لصالح الجهات الممولة.
- لكي يقبل المصرف السندات المعروضة عليه لا بد أن يطمئن إلى أن حقوقه سوف تعود إليه في حالة تخلف المدين عن السداد، لهذا يقوم المصرف بتلقي مؤونات بحيث لا تقل عن ٢٠٪ من قيمة السندات المقبولة باستثناء الحالات الآتية، حيث يجوز عدم استيفاء مؤونة نقدية أو تخفيض نسبتها:
- ١ - سندات التمويل المضمونة كلياً أو جزئياً بتأمينات عينية.
 - ٢ - سندات التمويل المكفولة من وزارة المالية.
 - ٣ - سندات التمويل المكفولة من أحد المصارف المعتمدة من قبل المصرف المركزي.
 - ٤ - السندات العائدة للقطاع العام حيث تحدد نسبة المؤونة النقدية بحوالي ١٥٪ لهذه السندات.

بالإضافة إلى المؤونة النقدية قد يطلب المصرف ضمانات أخرى عينية وشخصية، حيث يتم تسجيل تلك الضمانات بصك مستقل وفقاً لأحكام قانون التجارة السوري.



يقوم المصرف باستيفاء مبلغ العمولة على السندات المقبولة بشكل مسبق، أي قبل قبول المصرف للسندات أو وفقاً للمعدلات المقررة من قبل إدارة المصرف، وذلك عن المدة المتبقية لاستحقاق السند المقبول، ويجوز في حالات استثنائية وبقرار من الجهة صاحبة الصلاحية في المصرف تجزئة استيفاء العمولة.

ملاحظة هامة: في بعض الحالات السندات المقبولة والمغطاة بمؤونة نقدية ١٠٠٪ من قيمتها لا يطلب المصرف من العميل عمولة عن السندات المقبولة، وذلك في حالة عدم استفادة المؤونة النقدية من الفوائد الدائنة.

الدورة المحاسبية الخاصة لقبول السندات:

١ - عند قبول المصرف للسندات المقدمة له من زبائنه فإنه يسجل هذه الواقعة ب قيد نظامي يثبت من خلاله تعهده بدفع قيمة السندات المقبولة بتاريخ الاستحقاق إذا تخلف المدين عن السداد، وهذا القيد النظامي يمكن أن يأخذ الشكل الآتي:

١٠٠٠٠ من حـ / سندات تجارية مقبولة نيابة عن الزبائن

١٠٠٠٠ إلى حـ / مقابل سندات تجارية مقبولة نيابة عن الزبائن

قيد نظامي يثبت قبول المصرف للسندات المقدمة له

٢ - يقوم المصرف باستيفاء العمولة المقررة والمؤونة النقدية التي تمثل نسبة مئوية من قيمة السندات المقبولة وذلك بالقيد الآتي وحسب طريقة قبض العمولة والمؤونة:

١٦٠٠ من حـ / النقدية أو من حـ / الحسابات الجارية الدائنة

إلى مذكورين

١٥٨٠ حـ / مؤونة نقدية مقبوضة لقاء سندات مقبولة

٢٠ حـ / إيرادات الاستثمار / عمولة سندات مقبولة /

إثبات قبض المصرف لمبلغ العمولة والمؤونة نقداً أو حسماً من الحسابات

الجارية الدائنة

٣ - إذا تضمنت التغطية بالإضافة إلى المؤونة النقدية تغطية عينية فيكون قيد استلام الضمانات العينية / أسهم - سندات - عملات أجنبية / بالقيد الآتي:

٣٠٠٠ من ح / الضمانات العينية المقدمة لقاء سندات تجارية مقبولة

٣٠٠٠ إلى ح / مقابل الضمانات العينية المقدمة لقاء سندات تجارية مقبولة

قيد نظامي يثبت استلام الضمانات العينية

بعد عملية القبول واستيفاء العمولة والضمانات قد يواجه المصرف أحد الاحتمالات الآتية:

أولاً - قيام المدين بسداد قيمة السندات المقبولة بتاريخ الاستحقاق:

في هذه الحالة لا يترتب على المصرف أي إجراء سوى إعادة المؤونات والضمانات إن وجدت إلى الزبائن وذلك على النحو الآتي:

أ - رد المؤونة النقدية المستوفاة سابقاً من العميل بالقيد الآتي:

١٥٨٠ من ح / مؤونة نقدية مقبوضة لقاء سندات تجارية مقبولة

١٥٨٠ إلى ح / الحسابات الجارية الدائنة أو إلى ح / النقدية

إثبات رد البنك للمؤونة النقدية نقداً أو بالتحويل إلى الحسابات الجارية الدائنة

ب - رد المصرف للضمانات العينية إن وجدت، وذلك بالقيد الآتي:

٣٠٠٠ من ح / مقابل الضمانات العينية المقدمة لقاء سندات تجارية مقبولة

٣٠٠٠ إلى ح / الضمانات العينية المقدمة لقاء سندات تجارية مقبولة

إلغاء القيد النظامي الخاص بالضمانات العينية

ج - إلغاء القيد النظامي الخاص بقبول السندات التجارية على النحو الآتي:

١٠٠٠٠ من ح / مقابل سندات تجارية مقبولة نيابة عن الزبائن

١٠٠٠٠ إلى ح / سندات تجارية مقبولة نيابة عن الزبائن

إلغاء القيد النظامي الخاص بقبول السندات



ثانياً - عدم قيام المدين بسداد السندات المقبولة بتاريخ استحقاقها:
في هذه الحالة لا بد للمصرف من القيام بسداد قيمة السندات المقبولة إلى
المستفيد وذلك على النحو الآتي:
أ - يقوم المصرف بتسجيل القيمة لحساب الجهة المستفيدة بالقيد المحاسبي الآتي:
من مذكورين

١٥٨٠ ح / مؤونة نقدية مقبوضة لقاء سندات تجارية مقبولة

٨٤٢٠ ح / الحسابات الجارية الدائنة

١٠٠٠٠ إلى ح / دائنون مختلفون / الجهة المستفيدة /

إثبات تسجيل المصرف لقيمة السندات المقبولة لحساب الجهة المستفيدة

ب - يقوم المصرف بإلغاء القيد النظامي بقبول السندات على النحو الآتي:

١٠٠٠٠ من ح / مقابل سندات تجارية مقبولة نيابة عن الزبائن

١٠٠٠٠ إلى ح / سندات تجارية مقبولة نيابة عن الزبائن

إلغاء القيد النظامي الخاص بقبول السندات

ج - إذا كانت هنالك تغطية عينية يقوم المصرف بردها أيضاً على النحو المبين في
أولاً / الفقرة ب /

ثالثاً - قيام المصرف بدفع قيمة السندات المقبولة نيابة عن الزبائن، وعدم قدرته
على تحصيل القيمة من الزبائن:

في هذه الحالة القيود المحاسبية تأخذ الشكل الآتي:

أ - يقوم المصرف ببيع الضمانات العينية إن وجدت بالقيد الآتي:

٤٠٠٠ من ح / النقدية

٤٠٠٠ إلى ح / بيع الضمانات العينية المقدمة لقاء سندات تجارية

إثبات بيع المصرف لقيمة الضمانات العينية المباعة نقداً

ب - يقوم المصرف بتسجيل قيمة السندات المقبولة لحساب الجهة المستفيدة بالقييد المحاسبي الآتي:

من مذكورين

١٥٨٠ ح / مؤونة نقدية مقبوضة لقاء سندات تجارية مقبولة

٤٠٠٠ ح / بيع الضمانات العينية المقدمة لقاء سندات تجارية

٤٤٢٠ ح / مديني سندات تجارية مقبولة ملاحقة قضائياً

١٠٠٠٠ إلى ح / دائنون مختلفون/ الجهة المستفيدة/

إثبات تسجيل السندات المقبولة لحساب الجهة المستفيدة

ج -بعد ذلك يقوم المصرف بإلغاء القيود النظامية الخاصة بقبول السندات والضمانات العينية على الشكل الآتي:

١٠٠٠٠ من ح / مقابل سندات تجارية مقبولة نيابة عن الزبائن

١٠٠٠٠ إلى ح / سندات تجارية مقبولة نيابة عن الزبائن

إلغاء القيد النظامي الخاص بقبول السندات

٣٠٠٠ من ح / مقابل الضمانات العينية المقدمة لقاء سندات تجارية مقبولة

٣٠٠٠ إلى ح / الضمانات العينية المقدمة لقاء سندات تجارية مقبولة

إلغاء القيد النظامي الخاص بالضمانات العينية

رابعاً- منع القروض والسلف بضمان السندات التجارية:

تقوم المصارف التجارية بفتح حسابات جارية مدينة لقاء تأمين سندات تجارية يقوم الزبون بتسليمها إلى المصرف على سبيل التأمين والضمان، وهذه السندات المودعة لدى المصرف في سبيل منح القرض (الحساب الجاري المدين) يجب أن تحمل توقيعين ملئيين على الأقل (بما فيه توقيع طالب القرض) ويجب أن تتوفر في السندات المقدمة لمنح القرض جميع الشروط الواجب توافرها في السندات المقدمة للخصم والتي نص عليها القانون التجارة السوري وأحكام المصرف المركزي، والتي تم التطرق إليها في المبحث السابق.



تقوم إدارة المصرف بتحديد الجهة صاحبة الصلاحية في تقدير قيمة القرض وكذلك النسبة التسليفية من قيمة السندات المقدمة ضماناً للقرض وفي كل الأحوال فإن هذه النسبة لا تتجاوز ٨٠٪ من القيمة الاسمية للسندات.

بالنسبة إلى الفوائد على هذه القروض الممنوحة من قبل المصرف فإن تحديدها يتم وفقاً لأنظمة المصرف وينص عليها في عقد القرض ولحساب هذه الفوائد هنالك طريقتان مستخدمتان لاحتسابها في المصارف التجارية.

١ - في حالة سحب القرض دفعة واحدة بتاريخ المنح، فتحسب الفائدة حين منح القرض عن كامل المبلغ والمدة - أي من تاريخ منح القرض وحتى تاريخ الاستحقاق وتستوفى الفائدة مقدماً حين سحب الزبون لمبلغ القرض.

٢ - في حالة استعمال القرض بشكل حساب جار مدين، فتحسب الفوائد على أساس الطريقة الهامبورجية، وذلك تبعاً للمبالغ المسحوبة فعلاً في نهاية كل ربع سنة (ثلاثة شهور).

الدورة المحاسبية الخاصة لمنع القروض والسلف:

١ - عن استلام المصرف للسندات التجارية المظهرة لأمره يسجل هذا الاستلام ب قيد نظامي على الشكل الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ سندات تجارية مودعة برسم التأمين على القروض

١٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل سندات تجارية مودعة برسم التأمين على القروض

قيد نظامي يثبت استلام المصرف للسندات المودعة ضماناً للقرض

٢ - عند موافقة المصرف على منح القرض يسجل هذه الموافقة ب قيد محاسبي على الشكل الآتي:

٨٠٠٠ من ح/ قروض وسلف بضمان سندات تجارية

٨٠٠٠ إلى ح/ حسابات جارية بضمان سندات تجارية

إثبات موافقة على منح قرض بنسبة ٨٠٪ من القيمة الاسمية للسندات

٣ - عند قيام الزبون بسحب جزء من هذا القرض او كامل هذا القرض، في هذه الحالة تحسب الفائدة على كامل المبلغ عند السداد، ويسلم الصافي إلى الزبون ويتم التعبير عن ذلك بالقيد المحاسبي الآتي وحسب طريقة الدفع من قبل المصرف:

٨٠٠٠ من ح/ حسابات جارية مدينة بضمان سندات تجارية

إلى مذكورين

٧٠٤٠ ح/ النقدية

٩٦٠ ح/ إيرادات الاستثمار/ فوائد الحسابات الجارية المدينة/

إثبات سحب الزبون لمبلغ القرض نقداً بعد حسم الفائدة ومقدارها ١٢٪ ولمدة

سنة كاملة

٤ - بتاريخ استحقاق القرض وقيام الزبون بسداد المستحق عليه يسجل المصرف القيد الآتي وحسب طريقة الدفع من قبل الزبون:

٨٠٠٠ من ح/ النقدية أو من ح/ البنك العربي/ ح.ج/

٨٠٠٠ إلى ح/ قروض وسلف بضمان سندات تجارية

إثبات استرداد المصرف لقيمة القروض نقداً أو عن طريق الشيكات

٥ - عند قيام الزبون بسداد المستحق عليه يقوم المصرف برد الضمانات المودعة لديه تأميناً للقرض وذلك بالقيد الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ مقابل سندات تجارية مودعة برسم التأمين على القروض

١٠٠٠٠ إلى ح/ سندات تجارية مودعة برسم التأمين على القروض

إثبات إلغاء القيد النظامي الخاص باستلام الضمانات المدونة تأميناً على

القرض

٦ - عند استحقاق أحد السندات التجارية خلال مدة القرض في هذه الحالة قد يواجه المصرف التجاري أحد الاحتمالات الآتية:



- أ - أن تكون هذه السندات مستحقة الدفع في نطاق عمل المصرف.
- ب - أن تكون هذه السندات مستحقة الدفع في مكان آخر خارج نطاق عمل المصرف.

الحالة الأولى:

أ - يقوم المصرف بإشعار الجهة المدينة بضرورة سداد المستحق عليها من قيم السندات المستحقة، فإذا قامت الجهة المدينة بسداد المستحق عليها يسجل المصرف القيد الآتي، وحسب طريقة القبض من قبل المصرف:

٤٠٠٠ من ح/ النقدية

٤٠٠٠ إلى ح/ محصلة التسديد

إثبات قبض المصرف لقيمة السندات المودعة تأميناً على القروض نقداً.

ب - يقوم البنك بتسجيل القيمة المحصلة على حساب القرض بالقيد المحاسبي الآتي:

٤٠٠٠ من ح/ محصلة التسديد

٤٠٠٠ إلى ح/ قروض وسلف بضمان سندات تجارية

إثبات قيمة السندات المحصلة على حساب القروض

ج - إذا رفض المدين سداد السندات المستحقة عليه ففي هذه الحالة يقوم المصرف بالطلب من صاحب القرض، إما تغطية الفرق نقداً بحسب النسبة التسليفية أو إيداع سندات تجارية أخرى يوافق عليها المصرف.

١ - إذا قام صاحب القرض بسداد الفرق نقداً وحسب النسبة التسليفية يسجل المصرف القيد الآتي:

٣٢٠٠ من ح/ النقدية

٣٢٠٠ إلى ح/ قروض وسلف بضمانات سندات تجارية

إثبات دفع صاحب القرض لجزء من حسابه الجاري المدين نقداً

٢ - إذا قام المدين بإيداع سندات جديدة بدلاً من المرفوضة، في هذه الحالة يسجل المصرف استلامها أيضاً بقيد نظامي جديد على الشكل الآتي:

٤٠٠٠ من ح/ سندات تجارية مودعة برسم التأمين على القروض

٤٠٠٠ إلى ح/ مقابل سندات تجارية مودعة برسم التأمين على القروض

قيد نظامي يثبت استلام المصرف للضمانات الجديدة

٣ - في كلا الحالتين إذا قام صاحب القرض بسداد الفرق نقداً أو بإيداع سندات جديدة يقوم برد السندات المرفوضة إلى صاحبها بالقيد المحاسبي الآتي:

٤٠٠٠ من ح/ مقابل سندات تجارية مودعة برسم التأمين على القروض

٤٠٠٠ إلى ح/ سندات تجارية مودعة برسم التأمين على القروض

إثبات إلغاء جزء من القيد النظامي بمقدار السندات المعادة

الحالة الثانية:

أ - يقوم المصرف بإرسال السندات التجارية المستحقة إلى المصارف التي لها صلة بالمدين، هذا الإرسال يسجله المصرف التجاري بقيد نظامي على النحو الآتي:

٤٠٠٠ من ح/ سندات تجارية مودعة برسم التأمين على القروض مرسلة التحصيل

٤٠٠٠ إلى ح/ مقابل سندات تجارية مودعة برسم التأمين على القروض مرسلة

للتحصيل

قيد يثبت خروج السندات من حيازة المصرف إلى حيازة مصرف عودة

ب - يقوم المصرف بتسجيل عمولة تحصيل هذه السندات على حساب صاحب

السندات متضمنة هذه العمولة، عمولة المصرف التجاري بالإضافة إلى عمولة

المصارف الأخرى ويسجل العمولة بالقيد المحاسبي الآتي:

٢٠ من ح/ قروض وسلف بضمان سندات تجارية

٢٠ إلى ح/ إيرادات الاستثمار / عمولة تحصيل سندات تجارية

إثبات قيمة عمولة التحصيل على ح/ القرض



ج - عند وصول إشعار من المصرف المرسل (عودة) إليه السندات بتحصيلها ، يقوم التجاري بتسجيلها على حساب تلك المصارف بالقيد الآتي:

٤٠٠٠ من ح/ بنك عودة / ح.ج/

٤٠٠٠ إلى ح/ محصلة التسديد

إثبات قيمة السندات المحصلة على حساب مصرف عودة

د - بعد ذلك يقوم المصرف بشطب جزء من قيمة القرض بمقدار المحصل على الشكل الآتي:

٤٠٠٠ من ح/ محصلة التسديد

٤٠٠٠ إلى ح/ قروض وسلف بضمان سندات تجارية

إثبات شطب جزء من القروض بمقدار المحصل

هـ - بعد ذلك يقوم المصرف التجاري بإلغاء القيد النظامي الخاص بإرسال السندات إلى ح/ مصرف عودة بقيد معاكس للقيد (أ) السابق.

الفصل السابع

عمليات المصرف على الأوراق المالية

مقدمة:

تقوم المصارف بالعديد من العمليات والوظائف على الأوراق المالية، إذ تشارك المصارف العملاء والمؤسسات في عملية تداول الأوراق المالية في المجالات كافة وذلك بهدف تحقيق عوائد وفوائد وراء هذا النشاط.

يقوم المصرف بتقديم أنواع مختلفة من الخدمات والعمليات الائتمانية والاستثمارية على الأوراق المالية، ويمكن حصر أهم الأنشطة التي يقوم بها في العمليات الآتية:

- ١ - شراء وبيع الأوراق لحسابه الخاص.
- ٢ - شراء وبيع الأوراق المالية لحسابات زبائنه.
- ٣ - الإقراض بضمان الأوراق المالية.

تقوم المصارف بشراء وبيع الأوراق المالية لحساب زبائنها أو لحسابها الخاص أو لحساب فروعها وذلك بقصد استثمار جزء من أموالها الفائضة بهدف الحصول على معدل فائدة أعلى من معدلات الاستثمار في العمليات المصرفية التي تقوم بها المصارف التجارية.

وسنتناول أولاً عمليات شراء وبيع الأوراق المالية لحساب المصرف نفسه ثم نقوم بشرح هذه العملية إذا قام بشراء وبيع الأوراق المالية لحساب زبائنه.

أولاً - شراء وبيع الأوراق المالية لحساب المصرف نفسه:

يشترط في الأوراق المراد الاستثمار بها أن تكون من الدرجة الأولى (مدرجة في أسواق رأس المال)، وبذلك يستطيع المصرف أن يحصل على إيرادات من هذه الاستثمارات، وفي الوقت نفسه لا يجد صعوبة في بيعها عندما يحتاج إلى سيولة.



أولاً- الدورة السنوية لشراء وبيع الأوراق المالية:

- ١ -يقوم قسم الأوراق المالية (دائرة الاستثمار) بتحديد نوعية الأوراق المراد شراؤها والحد الأعلى للسعر الذي يرغب الشراء به، حيث يتم تسجيل المعلومات السابقة من خلال أمر الشراء.
 - ٢ -يتم تنفيذ أمر الشراء إما عن طريق السماسرة مقابل عمولة معينة أو عن طريق موظفين مختصين من دائرة الاستثمار لدى قسم الأوراق المالية.
 - ٣ -بمجرد تنفيذ أوامر الشراء يقوم السمسار بإخطار المصرف بذلك مرفقاً بهذا الإخطار كشفاً بقيمة ونوعية الأوراق المشتراة فعلاً.
 - ٤ -يقوم المصرف بتخصيص بطاقة خاصة لكل نوع من أنواع الأوراق المالية المشتراة، حيث يسجل في هذه البطاقة، القيمة الشرائية الفعلية للأوراق ومصاريف الشراء وكذلك تسجل في هذه البطاقات القيمة البيعية عند قيام المصرف ببيعها، وكذلك تثبت النتيجة النهائية من ربح وخسارة.
 - ٥ -يقوم قسم الأوراق المالية بمسك بطاقة أخرى لتسجيل قسائم الأرباح والفوائد في تاريخ استحقاقها.
- ١- عمليات شراء الأوراق المالية: سيتم التطرق إلى عملية الشراء من خلال المثال الآتي:
- هذه البيانات المستخرجة من دفاتر قسم الأوراق المالية لدى أحد المصارف التجارية:

- ١ - في ٢٠١٢/٣/١ قام المصرف بشراء أوراق مالية (سندات) على شكل سندات مطروحة من قبل شركة البوتاس السورية بسعر ٢١٠ ل.س للسند الواحد وقد دفعت القيمة نقداً.
- ٢ - دفع المصرف عمولة شراء هذه الأوراق (١) ل.س لكل سند.
- ٣ - القيمة الاسمية للسند الواحد ٢٠٠ ل.س.
- ٤ - معدل الفائدة نصف السنوي ٦٪ لهذه الأوراق.

- ٥ - إن فوائد هذه السندات تدفع للمصرف في ٢ / ١ وفي ٨ / ١ من كل عام.
- ٦ - تم شراء هذه السندات نقداً كان عدد السندات المشتراة ١٠٠٠٠ سند.
- المطلوب: إثبات القيود للعمليات السابقة الخاصة بعملية شراء تلك الأوراق المالية.
- الحل:

١ - يقوم المصرف بإثبات عملية دفع قيمة الأوراق المالية المشتراة في القيد المحاسبي الآتي:

٢١٠٠٠٠٠ من ح/ محفظة الأوراق المالية

٢١٠٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية

(١٠٠٠٠ سند) $\times ٢١٠$ ل.س = ٢١٠٠٠٠٠

إثبات دفع المصرف لقيمة السندات نقداً

٢ - عند قيام المصرف بدفع عمولة شراء الأوراق المالية يسجل ذلك في القيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ عمولة شراء السندات

١٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية

إثبات دفع المصرف لقيمة العمولة نقداً

٣ - لا بدّ للمصرف من القيام بحساب الفوائد السابقة على بدء الحيازة/ فترة ما قبل حيازة الأوراق المشتراة/ وهي الفوائد التي تستحق عن الأوراق المالية المشتراة من تاريخ آخر توزيع للقسائم المستحقة على السندات المشتراة إلى تاريخ الشراء لهذه السندات.

ملاحظة هامة: لا يوجد فوائد ما قبل الحيازة اذا توافق تاريخ الشراء للسندات مع تاريخ توزيع الفوائد المقرر.

في هذا المثال نجد أن آخر توزيع للفوائد كان في ٢ / ١ / بينما كان تاريخ الشراء في ١ / ٣ / أي أن هناك شهراً واحداً يجب حساب الفوائد عنه، إذ تعد تلك الفوائد



المستحقة للمصرف تخفيضاً للقيمة الشرائية الفعلية مادام المصرف له الحق في الحصول على هذه الفوائد بتاريخ الاستحقاق وتحسب هذه الفوائد على الشكل الآتي:

فوائد ما قبل الحيازة = عدد السندات المشتراة × القيمة الاسمية للسند × معدل الفائدة × المدة.

فوائد ما قبل الحيازة = $10000 \times 200 \times \frac{6}{100} \times \frac{6}{1} = 20000$ ل.س

ويمثل هذا المبلغ الفائدة من ٢/١ آخر تاريخ لتوزيع الفوائد إلى ٣/١ تاريخ

الشراء ويكون قيد تسجيل هذه الفوائد على الشكل الآتي:

٢٠٠٠٠ من ح/ فوائد السندات المستحقة وغير المحصلة

٢٠٠٠٠ إلى ح/ فوائد السندات الدائنة

إثبات الفوائد المستحقة وغير المحصلة عن السندات المشتراة

٤- لما كانت العمولة المدفوعة خاصة بعمليات شراء الأوراق المالية فهي جزء من قيمة تلك الأوراق، وبهذا تضاف إلى قيمة الأوراق المشتراة وتعتبر جزء من قيمتها، وكذلك الفوائد المستحقة أيضاً يجب قفلها في حساب محفظة الأوراق المالية لكي تظهر المحفظة في دفاتر البنك بقيمتها الفعلية وقيود الإقفال على الشكل الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ محفظة الأوراق المالية

١٠٠٠٠ إلى ح/ عمولة شراء السندات

إثبات قفل العمولة في محفظة الأوراق المالية

٢٠٠٠٠ من ح/ فوائد السندات الدائنة

٢٠٠٠٠ إلى ح/ محفظة الأوراق المالية

إثبات قفل فوائد السندات الدائنة في حساب محفظة الأوراق المالية

٥- بعد عملية الإقفال السابقة الذكر يمكن تصوير حساب المحفظة على النحو الآتي:

مدین	ح / محفظة الأوراق المالية	دائن
٢١٠٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية	٢٠٠٠٠ من ح/ فوائد السندات الدائنة	
١٠٠٠٠ إلى ح/ عمولة شراء السندات	٢٠٩٠٠٠٠ رصيد يمثل التكلفة الفعلية للأوراق المالية المشتراة	
٢١١٠٠٠٠	٢١١٠٠٠٠	

يمكن إجمال العمليات السابقة من خلال التوضيح الآتي:

٢١٠٠٠٠٠ ثمن الشراء الفعلي المدفوع (١٠٠٠٠ سند × ٢١٠ ل.س)

١٠٠٠٠ عمولة شراء السندات

٢١١٠٠٠٠ التكلفة الإجمالية للسندات المشتراة

(٢٠٠٠٠) فوائد ما قبل الحيازة

٢٠٩٠٠٠٠ التكلفة الفعلية للسندات المشتراة التي يجب أن تظهر في دفاتر

٢- عمليات بيع الأوراق المالية:

يمكن توضيح هذه العملية من خلال استكمال المثال السابق الذكر وذلك على النحو الآتي:

١ - إذا فرضنا أن المصرف التجاري في ٢٠١٢/١٠/١ من العام نفسه قام ببيع ٢٠٠٠ سند نقداً بسعر ٢٢٠ ل.س للسند الواحد.

٢ - استحق على عملية البيع مصاريف بيع بمعدل (١) ل.س عن كل سند مباع كعمولة، و (١) ل.س عن كل سند مباع كمصاريف بيع.
المطلوب: القيود المحاسبية التي تتطلبها هذه الحالة.

١ - يقوم المصرف التجاري في ٨/١ بإثبات قبضه لقيمة عوائده (الفوائد) من الأوراق المالية عن الفترة من ٢/١ إلى ٨/١ وذلك في القيد الآتي:

١٠٠٠ × ٢٠٠ ل.س × ١٠٠/٦ × ٦/٦ = ١٢٠٠٠٠ ل.س إجمالي الفوائد المستحقة

١٢٠٠ - ٢٠٠٠٠ (ما قبل الحيازة) = ١٠٠٠٠٠ ل.س فوائد ما بعد الحيازة



١٢٠٠٠٠ من ح/ النقدية

إلى مذكورين

٢٠٠٠٠ ح/ فوائد السندات المستحقة وغير المحصلة (فوائد ما قبل الحيازة)

١٠٠٠٠٠ ح/ فوائد السندات الدائنة

إثبات قبض المصرف لفوائد ما قبل الحيازة وما بعدها المستحقة نقداً

٢ - يقوم التجاري بحساب الفوائد التي تستحق للمصرف عن السندات المباعة، ففي

عملية البيع يتحقق الإيراد. أن الفوائد من ٨ / ١ إلى ١٠ / ١ تساوي:

٢٠٠٠ سند $\times ٢٠٠ \text{ ل.س} \times ٦\% \times \frac{٦}{٢} = ٨٠٠٠ \text{ ل.س}$ فوائد مفقود نتيجة

عملية البيع يمكن إثبات هذه الفوائد في القيد الآتي:

٨٠٠٠ من ح/ فوائد السندات المستحقة وغير المحصلة

٨٠٠٠ إلى ح/ فوائد السندات الدائنة

إثبات فوائد السندات الدائنة عن السندات المباعة

٣ - يتم قفل تلك الفوائد الدائنة في محفظة الأوراق المالية

٨٠٠٠ من ح/ محفظة الأوراق المالية

٨٠٠٠ إلى ح/ فوائد السندات المستحقة وغير المحصلة

قيد إقفال الفوائد المستحقة في محفظة الأوراق المالية

٤ - يقوم المصرف بإثبات العمولة والمصاريف في القيد المحاسبي الآتي:

٤٠٠٠ من ح/ عمولة ومصاريف بيع السندات

٤٠٠٠ إلى ح/ عمولة ومصاريف مستحقة وغير مدفوعة

إثبات استحقاق العمولة والمصاريف على البنك

٥ - يقوم المصرف بإثبات عملية قبض قيمة السندات في القيد المحاسبي الآتي:

٤٤٠٠٠٠ من ح/ النقدية

٤٤٠٠٠٠ إلى ح/ محفظة الأوراق المالية

٢٠٠٠ سند $\times ٢٢٠ \text{ ل.س}$

إثبات قبض قيمة الأوراق المالية المباعة نقداً

٦ - لابد للمصرف من القيام باستخراج نتيجة عمليات استثماره في الأوراق المالية من ربح أو خسارة، وهنا لا بد من إقفال إيرادات ومصاريف الاستثمارات في حساب المحفظة على الشكل الآتي:

٤٠٠٠ من ح/ محفظة الأوراق المالية

٤٠٠٠ إلى ح/ عمولة ومصاريف بيع السندات

إثبات قفل العمولة والمصاريف في محفظة الأوراق المالية

٧ - يمكن تصوير حساب المحفظة على النحو الآتي وعن السندات المباعة فقط وذلك لحساب نتيجة المتاجرة في الأوراق المالية:

مدین	ح/ محفظة الأوراق المالية	دائن
٤١٨٠٠٠	رصيد يمثل التكلفة الفعلية للأوراق	٤٤٠٠٠٠ من ح/ النقدية
	المباعة	
٨٠٠٠	إلى ح/ فوائد السندات المستحقة	
	وغير المحصلة	
٤٠٠٠	إلى ح/ عمولة ومصاريف بيع السندات	
١٠٠٠٠	رصيد يمثل الأرباح الناتجة عن المتاجرة	
	بالأوراق المالية	
٤٤٠٠٠٠		٤٤٠٠٠٠

٨ - يمكن إجمال العمليات الخاصة بعمليات البيع بما يلي:

٤٤٠٠٠٠	ثمن البيع الفعلي (٢٠٠٠ سند × ٢٢٠ ل.س)
(٤٠٠٠)	عمولة ومصاريف البيع
(٨٠٠٠)	فوائد السندات المستحقة وغير المحصلة
٤٢٨٠٠٠	القيمة البيعية الصافية
٤١٨٠٠٠	يطرح تكلفة السندات المباعة = ٢٠٠ سند × (٢٠٩٠٠٠٠ / ١٠٠٠٠) = ٤١٨٠٠٠
+ ١٠٠٠٠	

يمثل الرصيد بالإشارة الموجبة أرباح المصرف من المتاجرة بالأوراق المالية.



٩ - وعلى فرض أن المصرف قام في ١٠/٢٠ بدفع قيمة العمولة والمصاريف المستحقة عليه نقداً فيكون قيد الدفع على الشكل الآتي:

٤٠٠٠ من ح/ عمولة ومصاريف بيع مستحقة وغير مدفوعة

٤٠٠٠ إلى ح/ النقدية

إثبات دفع العمولة والمصاريف نقداً

١٠ - قام المصرف في ٢/١ بتحصيل الفوائد المستحقة له على سندات الباقية نقداً. الباقي من السندات غير المباعة ٨٠٠٠ سند يجب حساب الفوائد المستحقة عليها وذلك على الشكل الآتي:

٨٠٠٠ سند $\times ٢٠٠$ ل.س $\times 100/6 \times ٦/٦ = ٩٦٠٠٠$ الفائدة المستحقة على

السندات من ٨/١ إلى ٢/١

٩٦٠٠٠ من ح/ النقدية

٩٦٠٠٠ إلى ح/ فوائد السندات الدائنة

إثبات قبض المصرف للمستحق له من الفوائد نقداً

١١ - ويمكن تصوير حساب محفظة الأوراق المالية حتى تاريخ ١٠/١/٢٠١٢:

مدین	ح/ محفظة الأوراق المالية	دائن
٢٠٩٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية رصيد	٤١٨٠٠٠ من ح/ النقدية ١٠/١	
٣/١		
	١٦٧٢٠٠٠ رصيد للميزانية ١٢/٣١	
٢٠٩٠٠٠٠	٢٠٩٠٠٠٠	

ثانياً - بيع وشراء الأوراق المالية لحساب الزبائن:

تقوم المصارف التجارية بدور الوسيط في عملية بيع وشراء للأوراق المالية بتكليف من العملاء وذلك مقابل عمولة تستوفيها المصارف عند إتمام عملية الشراء أو البيع.

فقد يتلقى المصرف أوامر شراء خاصة بالأوراق المالية يحررها هؤلاء العملاء ويطلبون من خلالها تكليف البنك بالقيام بعملية الشراء أو البيع للأوراق المالية التي يملكونها.

١ - الدورة المستندية لعملية البيع والشراء^(١):

يمكن أن نجل خلاوات الدورة المستندية لعملية بيع أو شراء الأوراق المالية لحساب الزبائن بالنقاط الآتية:

١ - يوضح طالب الشراء عند تكليفه المصرف بشراء أوراق مالية نيابة عنه، اسم الشركة أو المؤسسة المراد شراء الأوراق المالية الخاصة بها، ونوع وعدد الأوراق المطلوب شراؤها، وحدود السعر الذي يجب أن يتم الشراء به.

٢ - يقوم الموظف المختص بالتحقق من تلك المعلومات الواردة بالتكليف والتأكد من توافر الأموال اللازمة للشراء في الحساب الجاري للزبون طالب الشراء، وذلك من خلال قسم الحسابات الجارية الدائنة، وبالنسبة إلى الزبائن من غير عملاء المصرف يجب التحقق من قيام طالبي الشراء بإيداع المبالغ اللازمة لذلك في صندوق البنك بموجب قسيمة إيداع ترفق بتكليف الشراء الصادرة عن هؤلاء العملاء.

٣ - بعد مراجعة أوامر الشراء الصادرة عن الجهات المختلفة (زبائن، عملاء، مصارف محلية، فروع) يقوم المسؤول عن هذه الأوامر بتسجيلها في سجل خاص بأوامر الشراء الواردة وإخطار السماسرة الذين يتعاملون مع البنك لتنفيذ تلك الأوامر.

٤ - بعد إتمام عملية الشراء يقوم السماسر بإخطار قسم الأوراق المالية بالعمليات التي تم تنفيذها بموجب إشعار تنفيذ موضحاً به رقم أوامر الشراء الصادرة إليه والمنفذة وكمية الأوراق المشتراة وأنواعها، وسعر الشراء وعمولته عن تنفيذ تلك الأوامر.



٥ -يقوم الموظف المختص بإثبات تنفيذ أوامر الشراء في سجل الأوامر الواردة ويتم تحرير إشعارات حسم بالنسبة إلى الأوراق المالية المشتراة لحساب الزبائن لدى المصرف أو الفروع إذ يرسل الإشعارات الخاصة بزبائن البنك إلى قسم الحسابات الجارية لحسم القيمة من حسابات هؤلاء الزبائن، ويخطر البنك الزبائن بذلك لاستلام الأوراق المالية المشتراة لحسابهم.

٦ -فيما يتعلق بعملية بيع الأوراق المالية لحساب الزبائن فقد ترد طلبات من هؤلاء العملاء على شكل أوامر بيع محررة من قبلهم ومرفقة بالأوراق المطلوب بيعها وتحتوي تلك الأوامر على معلومات توضح عدد ونوع هذه الأوراق والسعر المطلوب تنفيذ عملية البيع به أو حدود السعر المقبول لذلك، ويرفق مع أوامر البيع إقرار بالتنازل موقع من الزبون طالب البيع إذا كانت هذه الأوراق اسمية.

٧ -يقوم الموظف المختص بمراجعة تلك الأوراق ويحرر إيصالاً من أصل وصورتين يحتوي على اسم الزبون طالب البيع وتفاصيل البيانات المتعلقة بالأوراق المالية موضوع البيع، ويتسلم الزبون منه أصل هذا الإيصال موقعاً ومختوماً من البنك.

٨ -يتم تسجيل تلك الأوامر الواردة في سجل خاص ويتم إخطار السماسرة لتنفيذ عمليات البيع.

٩ -عند إتمام عملية البيع يقوم هؤلاء السماسرة بتحرير إشعارات يوضحون فيها القيمة البيعية للأوراق وعمولتهم.

١٠ -يقوم الموظف المختص بتلقي تلك الإشعارات وإثباتها في سجل أوامر البيع الواردة واحتساب العمولة المستحقة للمصرف عن عملية البيع، وإخطار كل من قسم الحسابات الجارية أو الفروع لإضافة ثمن البيع لحسابات العملاء.

٢- القيود المحاسبية لعمليات الشراء والبيع:

١ -عند قيام المصرف بشراء أوراق مالية لحساب أحد عملائه يقوم المصرف بتسجيل القيمة البيعية لهذه الأوراق لحساب البائع وذلك في القيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠٠٠ من ح/ الحسابات الجارية الدائنة / للمشتري/

١٠٠٠٠٠ إلى ح/ الحسابات الجارية الدائنة / البائع/

إثبات قيمة الأوراق المشتراة لحساب الزبون البائع

٢ -يقوم المصرف باستيفاء عمولة خاصة بهذه العملية وذلك حسب الاتفاق بين المصرف والعملاء أي إما من طالب الشراء أو البائع أو حسب من كلف المصرف بعملية الشراء أو البيع ويكون قيد العمولة على الشكل الآتي:

٢٠٠ من ح/ النقدية

أو من ح/ الحسابات الجارية الدائنة / البائع/

٢٠٠ إلى ح/ عمولات مقبوضة

إثبات قبض المصرف لمبلغ العمولة نقداً أو حسماً من الحسابات الجارية الدائنة

٣ -عند قيام المصرف ببيع أوراق مالية لحساب الزبائن، يقوم المصرف بتسجيل القيمة البيعية أيضاً لحساب البائع وديناً على المشتري وذلك في القيد المحاسبي الآتي

٥٠٠٠٠٠ من ح/ الحسابات الجارية الدائنة / المشتري/

٥٠٠٠٠٠ إلى ح/ الحسابات الجارية الدائنة / البائع/

إثبات القيمة البيعية للأوراق المالية في الحسابات الجارية للبائع

٤ -أما عمولة البيع التي يستوفيهها المصرف فلا تختلف قيودها المحاسبية عن قيود عمولة الشراء السابقة الذكر.

ثالثاً- القروض بضمان الأوراق المالية:

يعد منح القروض إحدى وظائف المصرف الرئيسة فهذه الوظيفة هي إحدى العمليات الائتمانية التي تقدمها المصارف التجارية لزبائنها مقابل حصولها على فوائد محدودة منصوص على مقدارها في أنظمة المصرف الداخلية.



ولكي تضمن تلك المصارف استرداد أموالها التي تم منحها لزبائنها في صورة سلف وقروض فإنها لا تقدم هذه التسهيلات الائتمانية دون ضمانات معينة، ومن بين هذه الضمانات المقبولة لدى المصرف الأوراق المالية.

يتم تسليم الأوراق المالية إلى المصرف تأميناً على القروض الممنوحة للزبون على سبيل الرهن، ويجري هذا الرهن حسب الوعد المنصوص عليها في النظام الداخلي للمصرف إذ تسلّم تلك الأوراق إلى المصرف على سبيل الرهن والحيازة وليس من قبيل التملك، ويثبت صك الرهن في سجلات الوحدة التجارية ذات العلاقة مع تفويض مسبق بالبيع في حالة عدم مقدرة الزبون على سداد قيمة سلفته بتاريخ الاستحقاق.

١ - الدورة المستندية للقروض بضمان الأوراق المالية:

يتولى قسم القروض منح القرض بضمان الأوراق المالية من خلال الإجراءات الآتية:

١ - يتقدم العميل طالب القرض بأوراقه المالية إلى قسم الأوراق المالية، ويقوم بتحرير قسيمة إيداع أوراق مالية برسم التأمين على القرض مبيناً فيها عدد الأوراق وأنواعها وقيمتها الاسمية واسم العميل وعنوانه، كما يرفق بهذه الأوراق والقسيمة إشعار الرهن لصالح المصرف حتى يتمكن هذا الأخير من بيعها إذا توقف العميل عن سداد السلفة الممنوحة له بتاريخ الاستحقاق.

٢ - يقوم قسم القروض بمراجعة الأوراق المقدمة والتحقق من ملكية العميل لها ويقوم هذا القسم بدراسة طلب الزبون معتمداً أيضاً على المعلومات التي يقدمها قسم مراكز العملاء فإذا تمت الموافقة منح الزبون القرض، تحدد النسبة التسليفية التي يمنحها المصرف للزبون، ويرسل هذا القسم الأوراق الثبوتية السابقة ومعها مذكرة إلى الموظف المختص في القسم بتحرير عقد منح القرض، ويحتوي هذا العقد على معلومات توضح سعر الفائدة المتفق عليها أو النسبة التسليفية ومدة القرض، وكذلك حق في التصرف بهذه الأوراق عند توقف العميل عن السداد في المواعيد المتفق عليها.

٣ - يقوم قسم القروض بإشعار قسم الحسابات الجارية بإتمام منح القرض للعميل.

٤ - يستعمل العميل القرض الممنوح له حسب الشروط المحددة في العقد الموقع لهذه الغاية، ويفوض بتحصيل قسائم الأرباح الخاصة بالأوراق المرهونة وتسجيلها لحساب العميل من أصل القرض خلال مدة القرض إذا نص الاتفاق على ذلك.

٥ - يقوم بإيداع الأوراق المالية في خزائنه، وكذلك يقوم بإثباتها في سجلات الأوراق المالية المودعة برسم التأمين على القروض، ولا يقوم باستيفاء أي نفقة أو عمولة على حفظ الأوراق المالية المسلمة تأميناً على القرض.

يتابع المصرف تطور أسعار الأوراق المالية، فإذا تدنت قيمتها أكثر من ٢٠٪ من قيمتها يوم العقد وجب على المصرف أن يطلب من الزبون صاحب القرض تغطية الفرق، إما نقداً أو بأوراق مالية أو أي ضمانات جديدة يقبلها المصرف بحيث تعود النسبة إلى ما كانت عليه يوم المنح.

٢ - الدورة المحاسبية للقروض لقاء الأوراق المالية:

١ - عندما يستلم المصرف الأوراق المالية المرهونة لصالحه ضماناً للقرض الممنوح يسجلها المصرف بالقيد النظامي الآتي:

٨٠٠٠٠ من ح/ الأوراق المالية المودعة برسم التأمين على القروض

٨٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل الأوراق المالية المودعة برسم التأمين على القروض

قيد نظامي يثبت استلام المصرف للأوراق المالية المودعة ضماناً للقرض

٢ - عند منح المصرف للقرض يقوم بتسجيله في القيد الآتي وذلك حسب طريقة الدفع من قبل المصرف، إذ يسجل للزبون الصافي بعد حسم الفوائد المتفق عليها:

٥٦٠٠٠ من ح/ قروض بضمان الأوراق المالية

إلى مذكورين

٥٠٤٠٠ ح/ النقدية

٥٦٠٠ ح/ إيرادات الاستثمار / فوائد القروض الممنوحة

إثبات دفع قيمة القرض نقداً بعد حسم الفوائد ومقدارها ١٠٪ مدة سنة كاملة وبنسبة تسليفية ٧٠٪ من قيمة الضمانات.



٣ - إذا تم تحصيل قسائم هذه الأوراق خلال مدة القرض يقوم المصرف بتسجيل تحصيلها في القيد المحاسبي الآتي:

٥٠٠٠ من ح/ النقدية

٥٠٠٠ إلى ح/ إيرادات قسائم الأوراق المالية المودعة تأميناً على القروض

إثبات قبض المصرف نقداً لإيرادات الأوراق المالية المودعة تأميناً

٤ - يقوم المصرف بحسم جزء من القروض بقيمة القسائم المحصلة إذا نص اتفاق

عقد القرض على ذلك ويكون ذلك من خلال القيد الآتي:

٥٠٠٠ من ح/ إيرادات قسائم الأوراق المالية المودعة تأميناً على القروض

٥٠٠٠ إلى ح/ قروض بضمان الأوراق المالية

إثبات استرداد جزء من القرض الممنوح بمقدار المحصل من قسائم الأوراق المالية

٥ - بتاريخ استحقاق هذه القرض يقوم الزبون صاحب القرض بسداد المستحق عليه

من مبلغ القرض ويسجل المصرف ذلك في القيد المحاسبي الآتي:

٥٦٠٠٠ من ح/ النقدية

٥٦٠٠٠ إلى ح/ القروض بضمان الأوراق المالية

إثبات استرداد مبلغ السلفة نقداً

٦ - عند قيام الزبون بسداد المستحق عليه يقوم المصرف بتسليم الأوراق المالية

المرهونة لديه إلى الزبون ويسجل ذلك في القيد المحاسبي الآتي:

٨٠٠٠٠ من ح/ مقابل الأوراق المالية المودعة برسم التأمين على السلف

٨٠٠٠٠ إلى ح/ الأوراق المالية المودعة برسم التأمين على السلف

إلغاء القيد النظامي الخاص باستلام الأوراق المرهونة

حالات خاصة عند منع القروض بضمان أوراق مالية:

١ - حالة امتناع العميل عن سداد قيمة القرض بتاريخ الاستحقاق

١ - إذا امتنع الزبون عن سداد المستحق عليه بتاريخ الاستحقاق يقوم المصرف ببيع

الأوراق المالية ويسجل محصلة البيع في القيد المحاسبي الآتي:

٧٠٠٠٠ من ح/ النقدية

٧٠٠٠٠ إلى ح/ بيع الأوراق المالية المودعة تأميناً على القروض

إثبات قبض المصرف لقيمة الأوراق المالية المباعة نقداً

٢ - قد يتكلف مصاريف بيع وعمولات للسماسرة، فعند قيام المصرف بدفع مثل

هذه النفقات يسجل القيد الآتي وحسب طريقة الدفع:

٥٠ من ح/ مصاريف وعمولات بيع الأوراق المالية

٥٠ إلى ح/ النقدية

إثبات دفع البنك لمصاريف وعمولات بيع الأوراق نقداً

٣ - من قيمة هذه المبيعات يسترد المصرف قيمة القرض المستحق له، وكذلك

النفقات والعمولات كافة التي أنفقها المصرف في سبيل بيع الأوراق وذلك في

القيد المحاسبي الآتي:

٧٠٠٠٠ من ح/ بيع الأوراق المالية المودعة تأميناً على القروض

إلى مذكورين

٥٦٠٠٠ ح/ قروض بضمان الأوراق المالية

٥٠ ح/ مصاريف وعمولات بيع الأوراق

١٣٩٥٠ ح/ الحسابات الجارية الدائنة

إثبات استرداد مبلغ القرض والنفقات وتحويل الفائض إلى الحسابات الجارية الدائنة

لصاحب القرض.

٤ - بعد ذلك يقوم المصرف بإلغاء القيد النظامي الخاص باستلام الأوراق لأن هذه

الأوراق خرجت من حيازته إلى حيازة المشتري ويتم ذلك في القيد كما هو في

البند رقم ٦/ السابق:

٢- حالة انخفاض قيمة الضمانات خلال مدة القرض

إذا انخفضت قيمة الأوراق المودعة ضماناً للقرض أكثر من ٢٠٪ من قيمتها

عند منح القرض، يطلب المصرف من الزبون صاحب القرض إيداع ضمانات أخرى أو

دفع الفرق نقداً وحسب النسبة التسليفية وذلك على النحو الآتي:



١ - إذا قام صاحب القرض بإيداع أوراق مالية جديدة كانت قيمة الإيداع على الشكل الآتي:

٢٠٠٠٠ من ح/ الأوراق المالية المودعة برسم التأمين على القروض

٢٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل الأوراق المودعة برسم التأمين على القروض

قيد نظامي يثبت استلام الضمانات الجديدة من الأوراق المالية

٢ - إذا قام صاحب القرض بسداد الفرق نقداً يكون ذلك في القيد الآتي:

١٢٠٠٠ من ح/ النقدية

١٢٠٠٠ إلى ح/ القروض بضمان الأوراق المالية

إثبات استرداد المصرف جزءاً من القرض نقداً وذلك حسب النسبة التسليفية

ومقدارها ٦٠٪

نصه محلول رقم ١/:

هذه بعض العمليات التي تمت في قسم القروض لدى البنك العربي:

١ - منح المصرف أحد زبائنه قرضاً بمبلغ ١٠٠٠٠٠ ل.س مدة ٦ شهور بفائدة ١٢٪

وقد قدم الزبون ضماناً للقرض أسهماً كان يملكها بمبلغ ٢٠٠٠٠٠ ل.س وقد دفع له المصرف مبلغ القرض نقداً بعد أن اقتطع الفائدة المتفق عليها.

٢ - هبطت قيمة أسعار الأسهم المودعة تأميناً على القرض بنسبة ٢٠٪ من قيمتها

فطلب المصرف من الزبون مقابل ذلك ضمانات أخرى تعادل قيمة الهبوط فقدم الزبون أوراقاً تجارية مظهرة لأمر المصرف بالمبلغ المطلوب.

٣ - طلب الزبون من المصرف بيع نصف الأسهم الموجودة لديه والمودعة ضماناً

للقرض، فباعها المصرف بمبلغ ٤٠٠٠٠ ل.س نقداً وتكلفت لقاء ذلك مصاريف دفعها نقداً مقدارها ٢٠٠ ل.س واحتسب لنفسه عمولة بيع بمقدار ١٠٠ ل.س سجلها على حساب القرض وتم تسجيل القيمة الصافية على حساب القرض بعد اقتطاع المصاريف.

٤ - بعد عملية البيع طلب المصرف من الزبون أن يقدم ضمانات أخرى فقدم الزبون عملات أجنبية بقيمة ١٠٠٠٠ ريال سعودي.

٥ - بتاريخ استحقاق القرض قام الزبون بسداد المستحق عليه عن طريق خصم ورقة تجارية بقيمة اسمية ٧٠٠٠٠ ل.س وبلغت فوائد الخصم الدائن المستحقة للمصرف عن عملية الخصم ٣٠٠٠ ل.س وقد سجل المصرف الفائض من قيمة الورقة في الحسابات الجارية الدائنة للزبون، ومن ثم قام المصرف برد الضمانات المقدمة للزبون.

المطلوب: إثبات القيود اليومية للعمليات السابقة مع تصوير حساب القرض.

الحل:

(١) ٢٠٠٠٠٠ من ح/ الأوراق المالية المودعة برسم التأمين على القروض

٢٠٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل الأوراق المالية المودعة برسم التأمين على القروض

قيد نظامي يثبت استلام الأوراق المالية المودعة ضماناً للقرض

١٠٠٠٠٠ من ح/ قروض بضمان الأوراق المالية

إلى مذكورين

٩٤٠٠٠ ح/ النقدية

٦٠٠٠ ح/ فوائد القروض الدائنة

إثبات دفع المصرف لصافي القرض نقداً بعد حسم الفوائد المتفق عليها

(٢) ٤٠٠٠٠ من ح/ أوراق تجارية مودعة برسم التأمين على القروض

٤٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل أوراق تجارية مودعة برسم التأمين على القروض

قيد نظامي يثبت إيداع أوراق تجارية بمقدار الهبوط في أسعار الأوراق

(٣) ٤٠٠٠٠ من ح/ النقدية

٤٠٠٠٠ إلى ح/ بيع الأوراق المالية المودعة ضماناً للقروض

إثبات قبض البنك لقيمة الأوراق المالية المباعة نقداً.



٢٠٠	من حـ/ مصاريف بيع الأوراق المالية مودعة برسم التأمين
٢٠٠	إلى حـ/ النقدية
	إثبات دفع المصرف لمصاريف البيع نقداً.
١٠٠	من حـ/ قروض بضمان الأوراق المالية
١٠٠	إلى حـ/ عمولة بيع أوراق المالية
	إثبات تسجيل مبلغ العمولة على حساب القرض
٤٠٠٠٠	من حـ/ بيع الأوراق المالية المودعة ضماناً للقرض
	إلى مذكورين
٣٩٨٠٠	حـ/ قروض بضمان الأوراق المالية
٢٠٠	حـ/ مصاريف بيع الأوراق المالية
	إثبات استرداد جزء من قيمة القرض والعمولة من القيمة البيعية.
١٠٠٠٠٠	من حـ/ مقابل الأوراق المالية المودعة برسم التأمين على القروض
١٠٠٠٠٠	إلى حـ/ الأوراق المالية المودعة برسم التأمين على القروض
١٠٠٠٠ (٤)	من حـ/ عملات أجنبية مودعة برسم التأمين على القروض / ريال
١٠٠٠٠	إلى حـ/ مقابل عملات أجنبية مودعة برسم التأمين على القروض
	/ريال
	قيد نظامي يثبت استلام الضمانات الجديدة.
٧٠٠٠٠ (٥)	من حـ/ محفظة الأوراق التجارية المخصوصة
	إلى مذكورين
٦٠٣٠٠	حـ/ قروض بضمان الأوراق المالية
٣٠٠٠	حـ/ فوائد الخصم الدائن
٦٧٠٠	حـ/ الحسابات الجارية الدائنة
	إثبات استرداد المصرف للمستحق له عن طريق خصم الأوراق التجارية.

١٠٠٠٠٠ من ح/ مقابل الأوراق المالية المودعة برسم التأمين على القروض

١٠٠٠٠٠ إلى ح/ الأوراق المالية المودعة برسم التأمين على القروض

إلغاء الجزء المتبقي من القيد النظامي الخاص باستلام الضمانات من الزبائن.

١٠٠٠٠ من ح/ مقابل عملات أجنبية مودعة برسم التأمين على القروض

/ريال

١٠٠٠٠ مقابل عملات أجنبية مودعة برسم التأمين على القروض /ريال

إلغاء القيد النظامي الخاص باستلام العملات الأجنبية.

ثانياً- تصوير حساب القرض:

مدین	ح/ قروض بضمان الأوراق المالية	دائن
١٠٠٠٠٠	إلى مذكورين	٣٩٨٠٠ من ح/ بيع الأوراق المالية المودعة ضماناً للقرض
١٠٠	إلى ح/ عمولة بيع أوراق مالية	٦٠٣٠٠ من ح/ محفظة السندات التجارية المخصصة
١٠٠١٠٠		١٠٠١٠٠

تصريح رقم (٢)

ضع دائرة حول الإجابة التي ترى أنها الصحيحة من بين الجمل الآتية:

١. في ٥/١ قام المصرف بشراء سندات عددها ٢٠٠٠٠ سند بقيمة إسمية (١٥) ل.س

للسند وسوقية ١٦ ل.س بفائدة ٦٪ نصف سنوية وبفائدة توزع في ٢/١ و ٨/١ من

كل عام وعمولات (٤/١) ل.س عن كل سند والعمليات كلها تمت نقداً في هذه

الحالة فإن التكلفة الفعلية للسندات هي:

أ - ٣٢٥٠٠٠

ب - ٣١٦٠٠٠



ج - ٢٣٤٠٠٠

د - لا شيء مما ذكر.

٢. بالرجوع إلى بيانات السؤال (١) فإن فوائد ما قبل الحيازة هي:

أ - ٨٠٠٠

ب - ٩٦٠٠

ج - ٩٠٠٠

د - لا شيء مما ذكر.

٣. بالرجوع إلى بيانات السؤال فإن لدى المصرف أصول بقيمة:

أ - ٣١٦٠٠٠

ب - ٣٣٠٠٠٠

ج - ٣٢٥٠٠٠

د - لا شيء مما ذكر.

٤. بالرجوع إلى بيانات السؤال (١) وقام المصرف في ٧/١ ببيع ٨٠٪ من السندات

المشتراة بسعر ١٧ ل.س للسند الواحد وبدفع عمولة مقدار (٤/١) ل.س عن كل

سند مباع فإن ذلك سيؤدي إلى فقدان فوائد ما قبل الحيازة بمقدار:

أ - ٦٠٠٠

ب - ٧٢٠٠

ج - ٩٠٠٠

د - لا شيء مما ذكر

٥. بالرجوع إلى بيانات (١ + ٤) فإن ذلك سيؤدي إلى:

أ - أرباح المتاجرة بالأوراق المالية وبمقدار (٢٠٠).

ب - خسائر المتاجرة بالأوراق المالية وبمقدار (٢٠٠).

ج - أرباح المتاجرة بالأوراق المالية وبمقدار (٣٢٠٠).

د - خسائر المتاجرة بالأوراق المالية وبمقدار (٣٢٠٠).

هـ - لا شيء مما ذكر.

٦. بالرجوع إلى بيانات (١ + ٤) فإن ذلك سيؤدي إلى تحصيل فوائد ما قبل الحيازة في

١٠/١ بمقدار:

أ - ١٨٠٠

ب - ٣٠٠٠

ج - ٢٤٠٠

د - لا شيء مما ذكر

٧. بالرجوع إلى بيانات (١ + ٤) فإن ذلك سيؤدي إلى فقد فوائد الحيازة بمقدار:

أ - ٦٠٠٠

ب - ٤٨٠٠

ج - ٣٦٠٠

د - لا شيء مما ذكر

٨. - يقوم المصرف بعمليات متعددة على الأوراق المالية:

أ - منح القروض والسلف بضمان أوراق. مالية وهي عملية خدمية.

ب - إيداع الأوراق المالية لدى المصرف وهي عملية استثمارية.

ج - شراء وبيع الأوراق المالية لحسابه الخاص وهي عملية خدمية.

د - إصدار الأوراق المالية نيابة عن الشركات وهي عملية استثمارية.

هـ - لا شيء مما ذكر

٩ - إن للأوراق المالية مجموعة من القيم:

أ - الاسمية والتي على أساسها تحتسب الفوائد المستحقة للسندات.

ب - التكاليفية وهي التي تظهر في الدفاتر وتمثل القيمة الفعلية..

ج - السوقية والتي على أساسها يتم الشراء أو البيع أو احتساب أرباح المتاجرة.

د - كل ما سبق صحيح.

١٠. في ٦/١ قام المصرف بشراء سندات عددها ٢٠٠٠٠ سند بقيمة إسمية ١٠ ل.س

بفائدة ٥٪ نصف سنوية وسوقية (١٢) ل.س وبفائدة توزع في ٢/١ و ٩/١ من كل



عام وعمولات $(\frac{1}{4})$ ل.س عن كل سند والعمليات كلها تمت نقداً في هذه الحالة
فإن التكلفة الفعلية للسندات هي:

أ - ٢٤٠٠٠٠

ب - ٢٤٥٠٠٠

ج - ٢٥٠٠٠٠

د - لا شيء مما ذكر.

١١. بالرجوع إلى بيانات السؤال (١٠) فإن فوائد ما قبل الحيازة هي:

أ - ٥٠٠٠

ب - ٢٥٠٠٠

ج - ١٠٠٠٠

د - لا شيء مما ذكر.

١٢. بالرجوع إلى بيانات السؤال (١٠) فإن لدى المصرف أصول بقيمة:

أ - ٢٤٠٠٠٠

ب - ٢٤٥٠٠٠

ج - ٢٥٠٠٠٠

د - لا شيء مما ذكر.

١٣. بالرجوع إلى بيانات السؤال (١٠) وقام المصرف في ٨/١ ببيع ٦٠٪ من السندات

المشتراة بسعر (١٣) ل.س وبدفع عمولة مقدار (٤/١) ل.س عن كل سند مباع

فإن ذلك سيؤدي إلى فقدان فوائد إجمالية بمقدار:

أ - ٥٠٠٠

ب - ٨٣٣٣

ج - ١٠٠٠٠

د - لا شيء مما ذكر

١٤. بالرجوع إلى بيانات (١٠ + ١٣) فإن ذلك سيؤدي إلى:

أ - أرباح المتاجرة بالأوراق المالية وبمقدار (٤٠٠٠).

- ب - خسائر المتاجرة بالأوراق المالية وبمقدار (٨٠٠٠).
- ج - أرباح المتاجرة بالأوراق المالية وبمقدار (٨٠٠٠).
- د - خسائر المتاجرة بالأوراق المالية وبمقدار (٤٠٠٠).
- هـ - لا شيء مما ذكر.

تمريض رقم (٣)

ضع دائرة حول الإجابة التي ترى أنها تعبر عن الإجابة الخاطئة من بين الجمل الآتية:

١. يقوم المصرف بعمليات متعددة على الأوراق المالية:

- أ - منح القروض والسلف بضمان أوراق مالية وهي عملية استثمارية.
- ب - إيداع الأوراق المالية لدى المصرف وهي عملية خدمية.
- ج - شراء وبيع الأوراق المالية لحسابه الخاص وهي عملية استثمارية.
- د - إصدار الأوراق المالية نيابة عن الشركات وهي عملية استثمارية.

٢. إن للأوراق المالية مجموعة من القيم:

- أ - الاسمية التي يجب أن تصدر بها الأوراق المالية.
- ب - فعلية وهي التي يجب أن تكون ظاهرة في الدفاتر وتمثل القيمة التكاليفية.
- ج - السوقية والتي على أساسها تحتسب الأرباح.
- د - الاسمية والتي على أساسها تحتسب الفوائد المستحقة.

٣. إن القيمة التي يجب أن تظهر في الدفاتر للأوراق المالية تمثل القيمة:

- أ - السوقية مضافاً إليها كافة المصاريف التي تنفق في عملية الشراء.
- ب - السوقية مضافاً إليها المصاريف المختلفة والفوائد التي يتم حيازتها.
- ج - السوقية مضافاً إليها العمولات المختلفة التي تدفع عند الشراء أو تستحق.
- د - السوقية مضافاً إليها العمولات المختلفة المدفوعة عند الشراء مطروحاً منها الفوائد.

٤. - يقوم المصرف بعمليات متعددة على الأوراق المالية:

- منح القروض بضمان أوراق مالية وهي عملية خدمية.
- إيداع الأوراق المالية لدى البنك وهي عملية خدمية.
- شراء وبيع الأوراق المالية لحسابه الخاص وهي عملية خدمية.



د - إصدار الأوراق المالية نيابة عن الشركات وهي عملية استثمارية.

هـ - كل ما سبق خطأ.

٥. إن القيمة التي يجب أن تظهر في الدفاتر للأوراق المالية تمثل القيمة:

أ - السوقية مضافاً إليها المصاريف المختلفة مطروحا منها الفوائد التي يتم حيازتها.

ب - السوقية مضافاً إليها كافة المصاريف التي تتفق في عملية الشراء.

ج - السوقية مطروحا منها فوائد ما قبل الحيازة عند توافق تاريخ الشراء مع تاريخ البيع.

د - السوقية مطروحا منها فوائد ما قبل الحيازة عند عدم توافق تاريخ الشراء مع تاريخ البيع.

٦. عند قيام المصرف بشراء قطع أجنبي فهذه العملية ستؤدي إلى ظهور الحسابات الآتية:

أ - القيمة المقابلة للقطع الأجنبي وبحالة المديونية.

ب - محفظة الأوراق المالية وبحالة المديونية.

ج - المراسلون في الخارج / قيد التصفية / وبحال المديونية.

د - القطع الأجنبي وبحالة الدائنية.

٧. عند قيام المصرف بشراء قطع أجنبي فهذه العملية ستؤدي إلى ظهور الحسابات الآتية:

أ - القيمة المقابلة للقطع الأجنبي وبحالة الدائنية.

ب - محفظة الأوراق المالية وبحالة الدائنية.

ج - المراسلين في الخارج / قيد التصفية / وبحال المديونية.

د - القطع الأجنبي وبحالة الدائنية.

الفصل الثامن

عمليات المصرف على العملات الأجنبية

مقدمة:

يقوم المصرف بالعديد من العمليات التي يكون محتواها العملات الأجنبية، كتحويل العملات الأجنبية للخارج أو إصدار الشيكات المصرفية أو السياحية، أو تصديق الشيكات التي يمتلكها العملاء بما يفيد أنها مقبولة للدفع، فضلاً عن شراء وبيع العملات الأجنبية وغيرها من العمليات التي يكون محورها العملات الأجنبية.

نظراً لأهمية هذه العمليات في المصارف التجارية فقد نصت القوانين على ضرورة وجود محاسبة خاصة لهذه العمليات. فقد أوجب النظام المحاسبي المتبع في المصارف التجارية ضرورة مسك مجموعتين دفترتين:

المجموعة الأولى: تسجل فيها العمليات التي تجري بالعملة الأجنبية.

المجموعة الثانية: تسجل فيها القيمة المقابلة لتلك العمليات بالعملة المحلية بعد تحويلها بأسعار الصرف المعتمدة.

وهكذا فإن لكل عملية تتم بالعملة الأجنبية سواء أكانت عملية بيع أو شراء

أو تحويل أو إصدار شيكات نوعين من القيود المحاسبية:

١ - قيود محاسبية بالعملة الوطنية ويتم في هذه القيود تسجيل القيم المقابلة للنقد أو القطع الأجنبي العائد للعمليات التي تمت بالعملة الأجنبية.

٢ - قيود محاسبية بالعملة الأجنبية ويتم في هذه القيود تسجيل القيم للنقد أو القطع الأجنبي العائد للعمليات التي تمت بالعملة الأجنبية.

تقسم العملات الأجنبية من التصنيف المحاسبي إلى نوعين هما:



أ - النقد الأجنبي: وهو عبارة عن البنكنوت أو العملة الورقية والمعدنية التي يتعامل بها الأفراد لدفع التزاماتهم أو قبض مستحقاتهم.

ب - القطع الأجنبي: وهو عبارة عن الشيكات والحوالات أو أوامر القبض والدفع المحررة من قبل المصارف المحلية أو المصارف الأجنبية على حسابات المتعاملين لدى تلك المصارف.

الحسابات الخاصة بالعملات الأجنبية:

وتنقسم هذه الحسابات إلى قسمين رئيسيين وذلك حسب نوع العملة الأجنبية:

أولاً - حسابات النقد الأجنبي:

تتمثل الحسابات الخاصة بالنقد الأجنبي التي يتعامل بها البنك بالآتي:

١ - حساب القيمة المقابلة للنقد الأجنبي:

يسجل في هذا الحساب جميع عمليات الشراء والبيع التي يجريها المصرف مع الغير وعلى أساس السعر المحدد من قبل إدارة المصرف إذ يسجل في الطرف الدائن منه القيمة المقابلة للنقد الأجنبي المبيع من المصرف إلى الغير وفي الطرف المدين القيمة المقابلة للنقد الأجنبي المشتري من النقد الأجنبي.

٢ - حساب صندوق النقد الأجنبي:

هذا الحساب يختص في تسجيل النقد الأجنبي المشتري والمبيع بالعملية الأجنبية، ويسجل في الطرف المدين من هذا الحساب النقد الأجنبي الذي يتم شراؤه من قبل المصرف ويسجل في الطرف الدائن من هذا الحساب النقد الأجنبي المبيع إلى الغير.

٣ - حساب النقد الأجنبي:

يمثل هذا الحساب الطرف الثاني لحساب صندوق النقد الأجنبي، ويسجل في الطرف المدين منه النقد الأجنبي الذي تم بيعه إلى الغير ويعكس في الطرف الدائن منه النقد الأجنبي الذي تم شراؤه من قبل المصرف.

ثانيا - حسابات القطع الأجنبي:

١ - حساب القيمة المقابلة للقطع الأجنبي:

يسجل في هذا الحساب القيمة المقابلة للقطع الأجنبي المشتري والمبيع من المصادر كافة، ويسجل في الطرف المدين من هذا الحساب جميع عمليات الشراء التي يجريها المصرف ويعكس الطرف الدائن من هذا الحساب القيمة المقابلة للقطع الأجنبي المبيع من المصرف إلى الغير بالأسعار المحددة من قبل مكتب القطع لدى المصرف المركزي.

٢ - حساب القطع الأجنبي:

هذا الحساب يمثل ملكية المصرف من الشيكات والحوالات وأوامر الدفع التي تمثل حقوق المصرف لدى المراسلين في الخارج بالعملة الأجنبية، ويسجل في الطرف المدين من هذا الحساب قيمة القطع الأجنبي المبيع أو المحول لحساب المراسلين في الخارج ويسجل في الطرف الدائن منه قيمة مشتريات المصرف من القطع الأجنبي وكذلك القطع الأجنبي المسجل على حساب المراسلين في الخارج.

٣ - حسابات جارية دائنة بالقطع الأجنبي:

يمثل هذا الحساب ممتلكات الغير من القطع الأجنبي الموجود لدى المصارف أو لدى المراسلين في الخارج ويتم تحريك هذه الحسابات الجارية الدائنة بالعملات الأجنبية وفق أنظمة القطع السائدة في البلد.

يقوم المصرف بتسجيل قيمة الشيكات المسحوبة على الحساب الجاري الدائن وكذلك السندات الموطنة على الحسابات المفتوحة ضمن حدود الرصيد الدائن الجاهز لصاحب الحساب بتاريخ السحب أو تاريخ استحقاق السندات الموطنة.

٤ - حساب المراسلين في الخارج:

يسجل في هذه الحسابات جميع العمليات التي تتم مع العالم الخارجي بالعملات الأجنبية، وإن لكل مصرف محلي حساباته الخاصة مع المراسلين في الخارج.



الخارج وهي تبين ما لهؤلاء المراسلين من حقوق على المصرف المحلي وما المصرف المحلي من حقوق على المراسلين في الخارج الذين يمثلون زبائن العالم الخارجي.

حساب المراسلين في الخارج هو ذو طبيعة مدينة ودائنة حسب العملية التي تحدث، لهذا فإن حسابات المراسلين في الخارج الذين يمثلون زبائن العالم الخارجي.

حساب المراسلين في الخارج هو ذو طبيعة مدينة ودائنة حسب العملية التي تحدث، لهذا فإن حسابات المراسلين في الخارج يمكن أن تأخذ الأشكال الآتية:

أ - حساب المراسلين في الخارج / ح.ج.:

يختص هذا الحساب بتسجيل ممتلكات المصرف المحلي لدى المراسلين في الخارج ويسجل في الطرف المدين منه القيم المستحقة على هؤلاء المراسلين في الخارج لحساب المصرف المحلي ويسجل في الطرف الدائن منه القطع الأجنبي المستحق لهؤلاء المراسلين في الخارج على المصرف المحلي.

نتيجة لذلك فإن الرصيد المدين لهذا الحساب يمثل موجودات المصرف من القطع الأجنبي في حسابه لدى المراسلين في الخارج، والرصيد الدائن يمثل التزام المصرف المحلي من القطع الأجنبي أمام المراسلين في الخارج.

و إن كل قيد في هذا الحساب يجب أن يقابله قيد مماثل من حساب القطع الأجنبي، ليصبح في التحصيل الحاصل طرف في القيد المحاسبي / القطع الأجنبي، المراسلين في الخارج (ح.ج) حسابين متساويين دائماً ومتعاكسان بالرصيد.

ب - حساب المراسلين في الخارج / حسابات للغير:

يسجل في هذا الحساب قيم الشيكات والحوالات وأوامر الدفع المحررة بالقطع الأجنبي والمسحوبة على الحسابات الجارية الدائنة بالعملة الأجنبية الخاصة بزبائن المصرف، ويسجل في طرفه المدين قيم الشيكات والحوالات المحررة على تلك الحسابات، وعند تحرير شيكات على الحسابات الجارية الدائنة بالعملات الأجنبية تسجل في الطرف الدائن من هذا الحساب.

في النهاية فإن الرصيد المدين لهذا الحساب يمثل موجودات المصرف من القطع الأجنبي الموجود لدى المراسلين في الخارج والخاصة بزيائن المصرف، وليس لحساب المصرف، والقاعدة الأساسية في ضبط حركة هذا الحساب هو أن حساب المراسلين في الخارج/ حسابات الغير/ وحساب الحسابات الجارية الدائنة بالعملة الأجنبية حسابان متساويان دائماً ومتعاكسان بالرصيد.

ج - حسابات المراسلين في الخارج/ مؤونة اعتمادات مستندية/:

يسجل في هذا الحساب قيمة المؤونات المحجوزة لقاء الاعتمادات المستندية الممنوحة من قبل المصرف لزيائنه، وهذا الحساب هو من الحسابات الوسيطة التي يستخدمها المصرف لتسجيل قيمة المؤونات بالعملة الأجنبية والمسجلة لحساب المراسلين في الخارج، حيث توضع تلك المؤونات في الحساب المذكور مقابل مديونية حساب القطع الأجنبي ودائنة حساب المراسلين في الخارج/ مؤونات اعتمادات مستندية/ بحيث يتم إلغاء هذا الحساب الوسيط عند وصول وثائق الشحن الخاصة بهذه الاعتمادات المفتوحة وتحويل قيمة الاعتمادات لحساب المراسلين في الخارج.

د - حساب المراسلين في الخارج/ مؤونة كفالات/:

يسجل في هذا الحساب قيمة المؤونات المدفوعة من قبل طالبي الكفالات الخارجية وبالعملات الأجنبية، وذلك لضمان سداد قيمة الكفالة أو خطاب الضمان عند تخلف طالبي الكفالات عن سداد المستحق عليهم. وعند استحقاق قيمة الكفالات أو خطابات الضمانات يقوم المصرف بإلغاء هذا الحساب الوسيط وذلك عند قيام البنك بتحويل قيمة الكفالات لحساب المراسلين في الخارج أو إعادتها إلى الزبون عند قيامه بجميع الالتزامات المطلوبة منه بعقد الكفالة.

شراء وبيع العملات الأجنبية:

يقوم المصرف ببيع وشراء العملات الأجنبية بشتى وسائل الدفع (أوراق نقدية - شيكات سياحية - شيكات مصرفية - حوالات شخصية - كسب اعتمادات) ضمن حدود أنظمة النقد المرعية في سوريا، تقبض أو تدفع القيمة المعادلة مع



النفقات والعمولات المترتبة عليها بالعملة المحلية أما نقداً أو تقيد على حساب الحساب الجاري الدائن ضمن حدود رصيده.

أ- شراء وبيع النقد الأجنبي:

الدورة المستندية لشراء وبيع النقد الأجنبي:

فإذا تقدم أحد الزبائن بطلب تحويل جانب من العملة الأجنبية التي يحملها إلى ما يعادلها بالعملة الوطنية فإن قسم العملات الأجنبية يتولى هذه المهمة عن طريق التحقق من أن النقد الأجنبي المراد بيعه سليم ومسموح بشرائه أولاً ومن ثم يقوم هذا القسم بتحرير فاتورة شراء تتضمن كميات النقد الأجنبي موضع الشراء والقيمة المعادلة له بالعملة الوطنية وذلك وفقاً لأسعار الشراء السائدة في ذلك التاريخ، كما يحرر الموظف المسؤول إذن صرف بالقيمة الصافية، يتم بعد ذلك سحب المبلغ من صندوق المصرف.

ولضبط حركة هذه العمليات من بيع وشراء يستعمل المصرف بطاقات فرعية لكل نوع من أنواع النقد الأجنبي مستخدماً في هذه البطاقات نوعين من القيود الدفترية:

أ - قيود بوحدات النقد الأجنبي ولها مجموعة مستندية خاصة بها.

ب - قيود بوحدات النقد المحلي التي تمثل القيمة المقابلة للنقد الأجنبي المسجلة في المجموعة الأولى من البطاقات المسوكة.

في نهاية كل شهر يقوم المصرف باستخراج موازين الأرصدة الخاصة بهذه العمليات وذلك حسب كل نوع من أنواع النقد الأجنبي المشتري والمبيع.

الدورة المحاسبية لشراء وبيع النقد الأجنبي:

١ - عند قيام المصرف بشراء نقد أجنبي/ بنكنوت/ معروض عليه يسجل المصرف

القيد المحاسبي الآتي في مجموعة دفاتر العملات الأجنبية:

١٠٠٠٠ من حـ/ صندوق النقد الأجنبي /دولار /

١٠٠٠٠ إلى حـ/ النقد الأجنبي/ دولار/

إثبات شراء ١٠٠٠٠ دولار

٢ - يقوم المصرف بعد ذلك بتسجيل القيمة المقابلة للنقد الأجنبي المشتري وذلك حسب طريقة السداد المرغوب فيها من قبل صاحب النقد وفق القيد المحاسبي الآتي:

٧٠٠٠٠٠ من ح/ القيمة المقابلة للنقد الأجنبي

٧٠٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية

إثبات دفع القيمة المقابلة على أساس ٧٠ ل.س نقداً

٣ - عند بيع المصرف لنقد أجنبي يسجل المصرف هذه العملية في دفتر العملات الأجنبية في القيد الآتي:

١٥٠٠ من ح/ النقد الأجنبي / دولار

١٥٠٠ إلى ح/ صندوق النقد الأجنبي / دولار

إثبات بيع المصرف لـ ١٥٠٠ دولار

٤ - يسجل المصرف قبض القيمة المقابلة للنقد الأجنبي المبيع من المشتري في مجموعة العملة الأجنبية في القيد المحاسبي الآتي:

١٠٥٠٠٠ من ح/ النقدية

أو من ح/ الحسابات الجارية الدائنة / قطاع عام

١٠٥٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للنقد الأجنبي

إثبات قبض القيمة المقابلة نقداً أو حسماً من الحسابات الجارية على

٧٠ ل.س للدولار.

ب- شراء وبيع القطع الأجنبي:

الدورة المستندية لشراء وبيع القطع الأجنبي:

١ - بالنسبة إلى عمليات بيع القطع الأجنبي: وعندما يقوم أحد الزبائن بتحويل قطع

أجنبي إلى الخارج مسموح بتحويله حسب القوانين وأنظمة القطاع المعمول بها في

سوريا فإنه يتقدم إلى قسم العملات الأجنبية بطلب عن طريق تحرير قسيمة

خاصة يوضح فيها البيانات المتعلقة بالمبالغ موضوع التحويل.



ويقوم الجهة صاحبة الصلاحية بإتمام إجراءات الموافقة على التحويل عن طريق إصدار الشيكات أو الحوالات أو كتب الاعتماد حسب الحالة المطلوبة، ومن جهة أخرى تخاطب هذه الجهة قسم الحسابات الجارية للزبائن لحسم القيمة المقابلة للقطع الأجنبي المبيع والمحول إلى الخارج من الحساب الجاري للزبون أو عن طريق إصدار أمر قبض موجه إلى الصندوق لقبض القيمة المقابلة للقطع الأجنبي المبيع، ويتولى موظف مختص في قسم العملات الأجنبية مهمات إصدار الحوالة أو الشيك أو كتب الاعتماد وإخطار المراسل الخاص بالتحويل وذلك عن طريق الإدارة العامة للمصرف التجاري.

يتم إثبات الحوالات المباعة في سجل خاص بالعملات الأجنبية المباعة، وكذلك يتم إثبات التحويل في يومية قسم العملات الأجنبية التي ترسل إلى قسم محاسبة الفرع الوثائق الخاصة بهذه العمليات لإجراء القيود المركزية اللازمة لها.

٢- أما بالنسبة إلى شراء القطع الأجنبي فإن العملية تتم على النحو الآتي:

فإذا تقدم أحد الزبائن إلى المصرف التجاري طالباً ببيع القطع الأجنبي الموجود لديه/ شيكات سياحية، حوالة، كتاب اعتماد،...الخ/ وبعد التأكد من سلامة القطع الأجنبي المراد بيعه من الناحية الفنية والقانونية يقوم الموظف المختص بتحرير فاتورة شراء يوضح فيها كمية القطع الأجنبي المراد شراؤه وقيمه المقابلة بالعملة المحلية، ويتوجه الزبون إلى الصندوق لقبض القيمة المقابلة أو يقوم الموظف بتوجيه إشعار إضافة إلى قسم الحسابات الجارية للزبائن لإضافة القيمة المقابلة إلى حساب الزبون، أما بصدد الحوالات الواردة من الخارج إلى سوريا لصالح زبائنه بموجب إخطارات من المراسلين في الخارج، فيتم عند وصول هذه الإخطارات اتخاذ الإجراءات المتعلقة بشراء القطع الأجنبي وصرف قيمتها إلى المستفيدين.

يقوم قسم العملات الأجنبية بإخطار صاحب الحوالة بوصول الحوالات الخاصة به بعد أن يتم تسجيل تلك الحوالات في يومية خاصة بالحوالات الواردة. وبعد إتمام إجراءات صرف القيمة يتم توجيه إشعار إضافة إلى قسم الحسابات الجارية للزبائن لإضافة قيمة الحوالة لحسابه الجاري.

الدورة المحاسبية لعمليات شراء وبيع القطع الأجنبي:

يقوم في كلتا الحالتين تقوم المصارف التجارية عن طريق الإدارة العامة لها بإخطار المراسلين في الخارج بشرائها للقطع الأجنبي وبضرورة تحويل قيمته لحساب المصرف المحلي لدى هؤلاء المراسلين في الخارج.

بضبط حركة عمليات شراء القطع الأجنبي عن طريق بطاقات مخصصة لكل نوع من أنواع القطع الأجنبي، وعلى أساس هذه البطاقات تعمل في نهاية كل شهر وفي نهاية السنة المالية كشوفات تحليلية بالقطع الأجنبي المشتري والمبيع، وكذلك القيمة المقابلة للقطع الأجنبي، وتحويل قيمة الكمية المشتراة أو المباعة إلى العملة المحلية على أساس السعر الرسمي في تاريخ العملية، ولما كان القطع الأجنبي عبارة عن شيكات وحوالات وأوامر دفع اقتضى الأمر التعامل مع حسابات المراسلين في الخارج بأنواعها المذكورة سابقاً لأن هذه الشيكات والحوالات والاعتمادات مسحوبة على حسابات موجودة لدى المراسلين في الخارج.

القيود المحاسبية في المصرف التجاري:

١ - عند قيام الفرع ببيع قطع أجنبي يسجل المبلغ لحساب المراسلين في الخارج بالعملة الأجنبية في القيد المحاسبي الآتي:

٥٠٠ من ح/ القطع الأجنبي / ريال سعودي /

٥٠٠ إلى ح/ مراسلين في الخارج / حسابات قيد التصفية / ريال سعودي /

إثبات قيمة القطع الأجنبي المبيع لحساب المراسلين في الخارج

٢ - بعد ذلك يقوم المصرف بقبض القيمة المقابلة للقطع الأجنبي المبيع من المشتري وذلك وفق لائحة الأسعار المحددة ويعكس ذلك في القيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ النقدية أو من ح/ الحسابات الجارية الدائنة

١٠٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي



إثبات قبض القيمة المقابلة للقطع الأجنبي على أساس سعر ٢٠ ل.س. للريال

٢ - عند وصول إشعارات من المراسلين في الخارج يفيد بتنفيذ الشيكات يسجل المصرف ذلك في القيد الآتي ولحساب هؤلاء المراسلين:

٥٠٠ من ح/ المراسلين في الخارج/ حسابات قيد التصفية/ ريال سعودي

٥٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج / ح.ح/ ريال سعودي

إثبات قيمة القطع الأجنبي لحساب المراسلين في الخارج

٤ - عند قيام الفرع بشراء قطع أجنبي يسجل المصرف القيد الآتي بالعملة الأجنبية:

١٠٠٠ من ح/ المراسلين في الخارج / حسابات قيد التصفية / دولار/

١٠٠٠ إلى ح/ القطع الأجنبي/ دولار

إثبات قيمة القطع الأجنبي على حساب المراسلين في الخارج

٥ - يقوم المصرف بدفع القيمة المقابلة للقطع الأجنبي إلى البائع ويسجل المصرف ذلك في القيد المحاسبي الآتي:

٧٠٠٠٠ من ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

٧٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية

إثبات دفع القيمة المقابلة نقداً على أساس ٧٠ ل.س للدولار

٦ - وعند وصول إشعار من المراسلين في الخارج يفيد بتنفيذ العملية لصالح المصرف المحلي يسجل ذلك بالقيد الآتي:

١٠٠٠ من ح/ المراسلين في الخارج/ ح.ح/ دولار

١٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج/ حسابات قيد التصفية/ دولار

إثبات قيمة القطع الأجنبي على حساب المراسلين في الخارج

تجدر الإشارة هنا إلى أن قسم المحاسبة في الإدارة العامة تقوم بتنظيم بطاقات تحليلية بحسب أسماء الفروع التي تتم معها العمليات السابقة، فتسجل في هذه البطاقات القيود المحاسبية استناداً إلى الإشعارات اليومية من الفروع بخصوص هذه العمليات.

ثالثاً- الحوالات المصرفية:

تقسم الحوالات المصرفية بالعملات الأجنبية إلى نوعين:

١- الحوالات المصرفية الصادرة:

أ - عندما يتم إصدار الحوالة المصرفية من قبل أحد فروع المصرف التجاري، يقوم أولاً باستيفاء القيمة المقابلة من الزبون صاحب الحوالة وذلك في القيد المحاسبي الآتي:

٧٠٥٠ من ح/ النقدية

إلى مذكورين

٧٠٠٠ ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

٥٠ ح/ عمولة تحويل حوالات صادرة

١٠٠ دولار × ٧٠ ل.س

إثبات قبض المصرف للقيمة المقابلة للقطع الأجنبي مقابل إصدار حوالات.

ب - يقوم المصرف المحلي بتسجيل تلك القيمة لحساب المراسلين في الخارج وبالعملات الأجنبية في القيد المحاسبي الآتي:

١٠٠ من ح/ القطع الأجنبي/ دولار

١٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج/ حسابات قيد التصفية/ دولار

إثبات قيمة القطع الأجنبي المبيع لحساب المديرية العامة

ج - عند قيام المصرف التجاري بتحويل القيمة لحساب المراسل الخارجي يسجل ذلك بالقيد المحاسبي الآتي:

١٠٠ من ح/ المراسلين في الخارج/ حسابات قيد التصفية / دولار

١٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج / ح.ج/ دولار

تسجيل قيمة الحوالة لحساب المراسل الخارجي



٢-الحوالات الواردة من الخارج:

١ - عند استلام الحوالة من المراسل الخارجي يقوم المصرف التجاري بتسجيلها على

حساب المراسلين في الخارج في القيد المحاسبي الآتي:

١٥٠ ح/ المراسلين في الخارج / حسابات قيد التصفية / دولار

١٥٠ إلى ح/ القطع الأجنبي / ح.ج/ دولار

٢ - يقوم المصرف التجاري بدفع القيمة المقابلة للحوالة إلى المستفيد منها وذلك

حسب سعر الصرف السائد بتاريخ الوصول ويسجل ذلك في القيد المحاسبي الآتي:

١٠٥٠٠ من ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

١٠٥٠٠ إلى ح/ النقدية

إثبات دفع المصرف القيمة المقابلة للقطع الأجنبي نقداً على أساس ٧٠ل.س

للدولار.

٣ - يقوم المصرف وبعد وصول إشعار من المراسل الخارجي بتحويل قيمة الحوالة

لحساب المصرف المحلي لديها، بتسجيل القيمة على حساب المراسلين بالعملة الأجنبية وفي القيد الآتي:

١٥٠ من ح/ المراسلين في الخارج / ح.ج/ دولار

١٥٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج / حسابات قيد التصفية / دولار

تسجيل قيمة الحوالة على حساب المراسلين في الخارج

تمرين محلول:

هذه بعض العمليات التي تمت في قسم العملات الأجنبية لدى بنك عودة:

١ - قام المصرف بشراء / ٥٠٠٠ / دولار من أحد الزبائن القيمة نقداً بناءً على طلب الزبون.

٢ - قام المصرف ببيع ٢٠٠٠٠ ريال سعودي لفوج من الحجيج بموجب مذكرة الإدارة العامة للمصرف دفع هؤلاء الحجيج القيمة المقابلة نقداً.

٣ - أصدر المصرف شيكاً بقيمة ٣٠٠٠٠ دولار لصالح أحد الطلاب الدارسين في الخارج وقد تلقى المصرف القيمة المقابلة من الطالب حسماً من حسابه الجاري المفتوح لدى نفس المصرف.

٤ - قام المصرف بشراء شيك من أحد السياح القادمين إلى سوريا وكان بقيمة ٥٠٠٠ دولار، حيث طلب السائح قبض نصف القيمة نقداً وإيداع الباقي في حساب جار لدى نفس المصرف.

٥ - تلقى المصرف حوالة من المراسل الخارجي بقيمة ٥٠٠٠ دولار لصالح أحد زبائن المصرف، وقد أخطر المصرف الزبون بوصولها ودفع القيمة المقابلة لها نقداً بناء على طلب الزبون.

المطلوب: إثبات قيود العمليات السابقة في دفاتر المصرف المذكور إذا علمت: أن أسعار العملات الأجنبية في أثناء تلك العمليات كانت على النحو الآتي:

نوع العملة	سعر الصرف
ريال سعودي	٢٠ ل.س
دولار	٧٠ ل.س

الحل:

١ - القيد بالعملة الأجنبية:

٥٠٠٠ من ح/ صندوق النقد الأجنبي / دولار /

٥٠٠٠ إلى ح/ النقد الأجنبي / دولار /

إثبات شراء النقد الأجنبي

القيد بالعملة المحلية وحسب سعر الصرف السائد بتاريخ الشراء

٢٥٠٠٠٠ من ح/ القيمة المقابلة للنقد الأجنبي

٢٥٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية

إثبات دفع القيمة المقابلة للنقد الأجنبي نقداً



٢ - القيد بالعملة المحلية وحسب سعر الصرف السائد بتاريخ البيع
٤٠٠٠٠٠ من حـ / النقدية

٤٠٠٠٠٠ إلى حـ / القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

إثبات حسم القيمة المقابلة للنقد من الحسابات الجارية الدائنة للمشتري

القيد بالعملة الأجنبية

٢٠٠٠٠ من حـ / النقد الأجنبي / ريال سعودي /

٢٠٠٠٠ إلى حـ / صندوق النقد الأجنبي / ريال سعودي /

إثبات تخفيض رصيد المصرف من القطع الأجنبي بمقدار المبيع

٣ - تخفيض رصيد المصرف من القطع الأجنبي بمقدار المبيع

٣٠٠٠٠ من حـ / القطع الأجنبي / دولار /

٣٠٠٠٠ إلى حـ / المراسلين في الخارج / حسابات قيد التصفية / دولار /

تخفيض رصيد المصرف من القطع بمقدار المبيع

قبض المصرف للقيمة المقابلة للقطع الأجنبي المبيع

٢١٠٠٠٠٠ من حـ / الحسابات الجارية الدائنة

٢١٠٠٠٠٠ إلى حـ / القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

حسم القيمة المقابلة للقطع الأجنبي المبيع من الحساب الجاري للمشتري

قيام المصرف بتسجيل القطع على لحساب المراسلين في الخارج

٣٠٠٠٠ من حـ / المراسلين في الخارج / حسابات قيد التصفية / دولار /

٣٠٠٠٠ إلى حـ / المراسلين في الخارج / حـ / دولار /

تسجيل قيمة القطع الأجنبي على حساب الفروع

٤ - زيادة رصيد المصرف من القطع الأجنبي المشتري

٥٠٠٠ من حـ / المراسلين في الخارج / حسابات قيد التصفية / دولار /

٥٠٠٠ إلى حـ / القطع الأجنبي / دولار /

إثبات زيادة رصيد القطع لدى المصرف التجاري

دفع القيمة المقابلة للقطع الأجنبي المشتري

٣٥٠٠٠٠ من ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

إلى مذكورين

١٧٥٠٠٠ ح/ النقدية

١٧٥٠٠٠ ح/ الحسابات الجارية الدائنة / للسائح

دفع القيمة المقابلة للقطع الأجنبي المشتري نقداً أو تسجيلاً في الحساب الجاري

قيام المصرف بتسجيل القطع على حساب المراسلين في القيد الآتي:

٥٠٠٠ من ح/ المراسلين في الخارج / ح.ج/ دولار/

٥٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج/ حسابات قيد التصفية/ دولار/

إثبات قيمة القطع الأجنبي المشتري على حساب المراسلين في الخارج

٥ - دفع القيمة المقابلة لصاحب الحوالة

٣٥٠٠٠٠ من ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

٣٥٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية

إثبات دفع المصرف للقيمة المقابلة للحوالة نقداً وحسب سعر الصرف السائد

يقوم المصرف بتسجيل القيمة لحساب المراسلين في الخارج بالقيد الآتي:

٥٠٠٠ من ح/ المراسلين في الخارج/ حسابات قيد التصفية/ دولار/

٥٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج / ح.ج/ دولار/

إثبات قيمة القطع لحساب الفروع

يقوم المصرف بتسجيل القطع على حساب المراسلين في الخارج بالقيد الآتي:

٥٠٠٠ من ح/ المراسلين في الخارج / ح.ج/ دولار/

٥٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج/ حسابات قيد التصفية/ دولار/

إثبات قيمة الحوالة على حساب المراسلين في الخارج



الفصل التاسع

عمليات المصرف على الاعتمادات المستندية

أولاً- مفهوم وتعريف الاعتماد المستندي:

إذا كانت عملية التبادل التجاري الداخلية تتم بسهولة وبساطة إذ يعرف طرفا التبادل (البائع والمشتري) كل منهما الآخر، وتتم عملية التبادل بتسليم البضائع واستلام ثمنها بشكل مباشر أو بإحدى وسائل السداد المعروفة، فإن الأمر مختلف في التبادل على الصعيد الخارجي، ويكون أحد أطراف العملية التجارية في بلد آخر ولا يعرف أحدهما الآخر، ويصبح العمل أكثر صعوبة بسبب عدم توفر عنصر الثقة والأمان لدى كل منهم، في هذه الحالة فالمستورد يخشى من تخلف المصدر عن الوفاء بالتزامه، والمصدر يخشى من عدم قيام المستورد بتأدية القيمة المتفق عليها في الوقت المحدد لذلك كان لا بد من البحث عن وسيلة لإزالة عدم الثقة عن طريق العملية التجارية، ومن ثم تشجيع التبادل التجاري وإيجاد الثقة لدى كل من المستورد والمصدر ومن هنا جاءت فكرة الاعتماد المستندي.

لهذا تدخلت المصارف التجارية التي هي طرف في العملية كوسيط لتذليل العقبات التي تعترض تأدية المدفوعات الخارجية، ومن ثم لتشجيع وتطوير التجارة الخارجية عن طريق فتح الاعتمادات المستندية، وتقوم فكرة الاعتماد المستندي على أن يحل المصرف محل المستورد لسداد قيمة البضاعة لدى تقديم المصدر وثائق معينة متفق عليها والتأكد من مطابقتها للاتفاق الموقع بين المستورد والمصدر أو قبول سحبات على المستورد ولصالح المصدر.

وهناك كثير من التعريفات للاعتماد المستندي إلا أن جميعها تدور حول

فكرة واحدة ونعرض فيما يلي بعضاً منها:



الاعتماد المستندي: "هو الذي يفتحه مصرف ما إلى أحد عملائه لاستيراد بضاعة معينة من بلد معين مقابل ارتهانه لهذه البضاعة"^(١).

وتم تعريفه بأن: "الاعتماد المستندي هو وثيقة يصدرها مصرف محلي يتعهد فيها بدفع مبلغ من المال أو قبول أوامر دفع عند توفر شروط يتفق عليها عند فتح الاعتماد"^(٢).

في تعريف آخر للاعتماد المستندي هو: "تعهد كتابي صادر عن مصرف بناء على طلب مستورد لصالح المصدر يتعهد فيه المصرف بدفع أو قبول كمبيالات مسحوبة بمستندات مستوفية للشروط الواردة بالاعتماد"^(٣).

مما تتقدم يمكن تعريف الاعتماد المستندي بأنه تعهد كتابي يقدمه مصرف المستورد بناءً على طلب المستورد لصالح المصدر يتعهد فيه بتسديد أو قبول كمبيالات بمبالغ معينة بعد تقديم مستندات مستوفية لشروط فتح الاعتمادات، ومن التعريف السابق نجد أن:

أ - الاعتماد المستندي: تعهد بتأدية مبلغ أو قبول سندات لضمان حصول المصدر على قيمة بضاعته من المصرف بغض النظر عن شخصية المستورد والمصرف هو من يتعهد بالدفع.

ب - تسديد الثمن مشروط بتقديم مستندات صحيحة ومطابقة لشروط الاتفاق بين المستورد والمصدر، أي إن المستورد يضمن حقه في البضاعة وأن الثمن لن يدفع إلا بعد التأكد من شحن البضاعة موافقة للشروط المتفق عليها لأن الاعتماد المستندي يتم فتحه بناءً على طلب المستورد، ووفقاً للشروط المتفق عليها بين المصدر والمستورد.

١ - رزق الله انطاكي: الحسابات والاعتمادات المصرفية، دار الفكر، دمشق، ١٩٩٦ ص ٣٦٧.

٢ - عبد الله محمد الفيصل: المحاسبة المالية في البنوك التجارية، عمادة شؤون المكتبات، جامعة الملك سعود، الرياض، السعودية ٢٠٠٢، ص ٢٠٨.

٣ - أحمد نور. أحمد يسوي شجادة، محاسبة المنشآت المالية، ٢٠٠٠، ص ٣٨٤.

ثانياً- أطراف الاعتماد المستندي:

لكل اعتماد مستندي سواء أكان اعتماد استيراد أم اعتماد تصدير،
العناصر الآتية:

أ - المستورد: وهو الطرف الأول في الاعتماد وبناءً على طلبه يفتح الاعتماد ويتم فتحه لقاء تعهده بتسديد مبلغ الاعتماد مع العمولة والمصاريف إلى المصرف وكل ما يترتب على ذلك.

ب - المصدر: وهو المستفيد من فتح الاعتماد ويقع على عاتقه تقديم المستندات المحددة في الاعتماد مستوفية الشروط المتفق عليها مع المستورد حتى يتم تحرير الاعتماد لصالحه أو قبول الكمبيالات المسحوبة على المصرف أو على المستورد وهو الطرف الثاني في العملية.

ج - مصرف المستورد: ويحل محل المستورد في استلام الوثائق ودفع القيمة أو قبول السحوبات بعد التأكد من مطابقة المستندات المقدمة لشروط العقد المذكورة في رسالة الاعتماد. كما يقوم باستلام المراسلات وإشعار العميل بها وإرسال طلبات العميل إلى المستفيد ويجب أن يكون المصرف على إطلاع على كل ما يجري بين العميل والمستفيد من اتفاقات أو تعديلات على الاعتماد.

د - مصرف المصدر: ويتدخل المصرف المصدر كوسيط في العملية ويختلف دوره وفقاً لطبيعة الاعتماد فيما إذا كان معزراً أو لا فقد يقتصر دوره على استلام المراسلات وتسليمها أو قد يتدخل كطرف أساسي في حال كون الاعتماد معزراً، إذ يضيف تعهده بالوفاء إلى جانب تعهد مصرف المستورد، وذلك لقاء حصوله على عمولات محدودة.

وعليه تقوم الاعتمادات المستندية على أن يتعهد المصرف فاتح الاعتماد بتسديد

قيمة مستندات محددة في الاعتماد محررة لأمره، أو بقبول أوامر دفع بعد أن تكون هذه المستندات متطابقة ومستوفية لشروط الاعتماد وتكون البضاعة مرهونة للمالك مادامت المستندات بحوزته، ويقوم المصرف بنقل ملكية البضاعة إلى المستورد



بتظهير المستندات لصالحه بعد قيام هذا الأخير بتسديد قيمة الاعتماد مع العمولة والفوائد وذلك تبعاً لشروط الاعتماد المتعارف عليها.

وبهذا يكون المصرف قد ضمن للمصدر حقه في الحصول على قيمة البضاعة من جهة وضمن للمستورد حيازته للبضاعة من جهة أخرى المصرف لن يسدد القيمة إلا بعد تأكده من أن البضاعة قد شحنت لصالحه مطابقة للشروط المتفق عليها.

ثالثاً- أنواع الاعتمادات المستندية:

يوجد أنواع متعددة من الاعتمادات المستندية أهمها^(١):

١ - الاعتماد القابل للإلغاء.

٢ - اعتماد غير قابل للإلغاء.

٣ - اعتماد مستندي معزز غير قابل للإلغاء.

٤ - اعتماد مستندي قابل للتحويل.

٥ - اعتماد مستندي قابل للتجزئة.

٦ - اعتماد متعدد الأطراف.

٧ - اعتمادات مدفوعة مقدمة:

وسنوضح فيما يلي بشكل موجز ماهية كل من الاعتمادات المذكورة أعلاه:

١ - اعتماد مستندي قابل للإلغاء: وهذا النوع من الاعتمادات غير نهائي يمكن لفاتحة الرجوع عنه وإلغاؤه في أي وقت قبل شحن البضاعة، وهو غير شائع الاستعمال، لما ينطوي عليه من أخطار بالنسبة للمستفيد.

٢ - اعتماد مستندي غير قابل للإلغاء: وهو اعتماد نهائي لا يمكن الرجوع عنه أو تعديله بعد تبليغ نصه إلى المستفيد إلا بموافقة وهذا النوع من الاعتماد هو الأكثر شيوعاً وانتشاراً في معظم دول العالم ويتعهد فيه المصرف بتسديد قيمة

١ - خيرت ضيف، محاسبة المنشآت المالية، بيروت، ١٩٩٩، ص ١٢٨.

المستندات متى كانت مطابقة لشروط الاعتماد دون رجوع أو عودة إلى طالب فتح الاعتماد.

٣ - اعتماد مستندي معزز غير قابل للإلغاء: يعد هذا النوع من الاعتمادات من أقوى أنواع الاعتمادات المستندية على الإطلاق ويدخل فيه تعهد مصرف المصدر إلى جانب تعهد مصرف المستورد ويقوم مصرف المصدر بسداد قيمة المستندات فور تقديمها له والتأكد من مطابقتها لشروط الاعتماد دون العودة إلى مصرف المستورد، في هذا النوع من الاعتمادات يكون هناك تعهدان بالوفاء تعهد مصرف المستورد معززاً بتعهد مصرف المصدر.

٤ - اعتماد مستندي قابل للتحويل: وهو الاعتماد الذي يمكن للمستفيد التنازل عنه لشخص آخر.

٥ - اعتماد مستندي قابل للتجزئة: وهذا الاعتماد يسمح للمستفيد بتجزئة مبلغ الاعتماد إلى أكثر من دفعة كما هو الحال عندما يتم الشحن على عدة دفعات.

٦ - اعتماد متعدد الأطراف: وتستخدم هذه الاعتمادات عندما تكون الصفقة ثلاثية الأطراف حيث يفتح اعتماد بضمانة اعتماد آخر وفي هذه الحالة يجب أن يكون الاعتماد الأصلي غير قابل للإلغاء.

٧ - اعتمادات مدفوعة مقدمة: إذ تسمح هذه الاعتمادات للمستفيد بسحب مبالغ محددة مسبقاً قبل تنفيذ تعهده كما هو الحال عند استيراد الآلات التي يتطلب تصميمها وتصنيفها مبالغ كبيرة ووقتاً طويلاً وتستوجب الحصول على أموال قبل توريدها.

ومما تقدم نلاحظ أنه مهما اختلفت أنواع الاعتماد المفتوح فإنه ينشأ عنه علاقات متعددة. وهذه العلاقات تتمثل في:

١ - العلاقة بين المستورد والمصدر: تخضع هذه العلاقة لشروط العقد أو الاتفاق

الموقع بين الطرفين والذي يحدد شروط الاعتماد المطلوب فتحه ونوعه ومبلغه ومواصفات البضائع المطلوب توريدها... الخ. والإخلال بأي شرط من شروط



الاتفاق التي يفتح الاعتماد على أساسها يؤدي إلى سقوط الاعتماد ومن ثم حق المصدر بالمطالبة بالدفع.

٢ - العلاقة بين المستورد ومصرفه: تقوم هذه العلاقة على التزام المستورد (طالب فتح الاعتماد) برد جميع المبالغ التي يدفعها عنه المصرف مع العمولات والفوائد من حسابه الجاري إلى المصرف مقابل التزام المصرف بالتعليمات الواردة في طلب فتح الاعتماد وشروطه والتأكد من سلامة المستندات ومطابقتها لرسالة الاعتماد.

٣ - العلاقة بين المصرف فاتح الاعتماد والمستفيد: تقوم على أنه يحق للمستفيد الحصول على قيمة المستندات أو مطالبة المصرف بقبول كمبيالات مسحوبة عليه متى كانت المستندات سليمة ومستوفية لشروط فتح الاعتماد ولا يحق للمصرف التوقف عن الدفع لأي سبب كان عدا المتعلق بالإخلال بشروط الاعتماد.

٤ - العلاقة بين مصرف المستورد ومصرف المصدر: تنحصر العلاقة بين المصرفين في تبادل المراسلات، يقوم مصرف المصدر باستلام المستندات وتسليمها إلى مصرف المستورد بعد مراجعتها بدقة ومطالبة المصرف فاتح الاعتماد بالوفاء أو بقبول الكمبيالات المسحوبة عليه وقد يقوم المصرف المرسل بتسديد الثمن في حال كون الاعتماد معززاً ومطالبة المصرف فاتح الاعتماد بعمولته والمصاريف الأخرى.

وبشكل عام تخضع الاعتمادات في كل ما لم يرد ذكره في الاتفاق الموقع بين الطرفين للقواعد والأعراف الدولية المرعية بشأنها والمحددة بموجب اتفاقيات معقودة في غرف التجارة الدولية برقم / ٢٩٠ / لعام ١٩٧٤ إلا ما ينص صراحة على مخالفته، وهناك نشرات دورية صادرة عن غرفة التجارة الدولية وغرفة التجارة المحلية لكل دولة لتنظيم موضوع الاعتمادات المستندية.

رابعاً - الدورة السنوية لفتح الاعتماد السنوي:

استناداً إلى الاتفاق بين المستورد والمصدر والذي يبين عادة النقاط الآتية:

- ١ - نوع البضاعة المتعاقد عليها ومواصفاتها -كمياتها - قيمتها.
 - ٢ - موعد الشحن ومدة التوريد المتوقعة.
 - ٣ - نوع الاعتماد المطلوب تقديمه لتسديد القيمة والجهات التي يجب أن تصادق عليها.
 - ٤ - الوثائق المطلوب تقديمها لتسديد القيمة والجهات التي يجب أن تصادق عليها.
 - ٥ - طريقة التوريد التي حسبت الأسعار على أساسها (فوب - سيف...الخ).
 - ٦ - طريقة تصفية الاعتماد فقد يكون ١٠٠٪ لدى تقديم وثائق الشحن أو ٩٠٪ لدى تقديم مستندات الشحن أو ١٠٪ بعد استلام البضاعة أو بقبول السحوبات...الخ.
 - ٧ - كما يحدد أحياناً نسبة التأمين النهائية التي يلتزم المصدر بتقديمها لضمان حسن تنفيذ العقد كما هو الحال في العقود الموقعة مع الجهات العامة وغيرها من الشروط التي قد تستوجبها طبيعة العقد والمواد المتعاقد عليها.
- على ضوء الاتفاق الموضح أعلاه يتقدم المستورد بطلب فتح اعتماد مستندي وفقاً للنموذج المعد من قبل المصرف الذي يحدد فيه مسؤوليته والتزاماته تجاه العميل ويجب أن تتم دراسة الطلب بدقة تامة لأن أي خطأ قد يسبب العديد من المشكلات.
- بعد ذلك يقوم موظف الاعتمادات بدراسة الطلب والتأكد من أن البيانات الواردة فيه موافقة للقوانين وأنها لا تتعارض مع اللوائح وتعليمات مراقبة النقد المركزية، ويطلب من العميل ملء استمارة تحويل عملة أجنبية حسب نوع الاعتماد، ثم يقوم قسم الاعتمادات المستندية بمطابقة التوقعات ومطابقة الشروط الواردة في طلب فتح الاعتماد مع ما هو وارد في الفاتورة أو العقد وأن قيمة الاعتماد لا تتجاوز المبلغ الوارد في إجازة الاستيراد ومطابقة إجازة الاستيراد مع ما هو وارد في طلب فتح الاعتماد، بعد ذلك يعطى الطلب رقماً يميزه من غيره، ويخصص له ملف يحمل رقم الاعتماد واسم العميل ومبلغ الاعتماد ثم يرسل الطلب مع مرفقاته إلى قسم الحسابات الجارية ليتم حجز الغطاء النقدي الذي يكون ١٠٠٪ أو أقل حسب الأنظمة المعمول بها في المصرف، وتحديد العمولة والمصروفات الأخرى التي يجب حسمها من الحساب الجاري للعميل.

خامساً- وثائق الاعتماد المستندي وتصفيته:

تضم مجموعة وثائق الاعتماد المستندي كما هو وارد في لائحة الأصول والأعراف الموحدة في الاعتمادات المستندية الصادرة عن غرفة التجارة الدولية رقم / ٢٩٠ / لعام ١٩٧٤ ما يأتي:

١ - بوليصة الشحن والتاريخ المبين عليها تاريخ تسليم البضاعة إلى الشركة الناقلة وتحديد هذا التاريخ له أهمية في حال الشحن "قوب فعلي" أساسه يتم حساب مدة التنفيذ وغرامات التأخير، كما تبين بوليصة الشحن وزن البضاعة المشحونة ونوعها وطريقة تغليفها وأبعادها والجهة المشحونة لها وكافة المواصفات المتعلقة بالبضاعة كما تبين هذه الوثيقة فيما إذا تم دفع أجور الشحن أم تدفع لاحقاً...الخ.

٢ - وثيقة التأمين ويذكر في بوليصة التأمين مبلغ التأمين والمبلغ المؤمن عليه ونوع التأمين وموضوع البضاعة المؤمن عليها وشروط التأمين ويجب أن تتطابق شروط الاعتماد مع ما هو وارد في بوليصة الشحن.

٣ - فواتير البضاعة يوضح فيها المبلغ (قيمة البضاعة المشحونة) ونوع البضاعة وكميتها ومواصفاتها وفي كل الأحوال يجب ألا تتجاوز قيمة الفاتورة قيمة الاعتماد وأن تكون المعلومات الواردة فيها مطابقة لما هو مذكور في كتاب الاعتماد والوثائق الأخرى.

٤ - وثائق أخرى ونذكر أهمها:

- قائمة اللف والحزم وتبين البضاعة المغلفة وطريقة تغليفها ومواصفاتها.
- قائمة الحساب المرفقة بالفاتورة والتي تبين بشكل تفصيلي أسعار المواد المشحونة ومواصفاتها.
- شهادة المنشأ: تبين منشأ البضاعة المشحونة ومنشأ المواد الأولية الداخلة في تركيبها.
- شهادة صحية تثبت سلامة البضاعة المشحونة من الإشعاعات النووية والآفات الأخرى.

■ شهادة تحليل مخبري بالنسبة للمعادن والمواد ذات المركبات الكيميائية صادرة عن مخبر محاييد.

تلك كانت أهم الوثائق التي تطلب عادة في الاعتمادات المستندية لتسديد القيمة بعد أن تتم مطابقتها والتأكد من استيفائها للشروط الواردة في كتاب الاعتماد، وعادة يشترط تصديقها من غرفة التجارة والصناعة في بلد المصدر ومن سفارة بلد المستورد في بلد المستفيد ويتم تسديد قيمة المستندات عادة في أحد المواعيد الآتية:

١ - تاريخ استلام المصرف طلب فتح الاعتماد.

٢ - تاريخ إعلام المستفيد بفتح الاعتماد.

٣ - لدى قبول السند المسحوب على المستورد من قبل المستفيد.

٤ - تاريخ وفاء هذا السند بصورة فعلية.

وعند تسديد قيمة المستندات يقوم المصرف باسترداد ما دفعه من قيمة الاعتماد مع الفوائد والعمولة والمصاريف الأخرى حسمها من الحساب الجاري للعميل ومن ثم إغلاق قيوده المالية والنظامية.

الأخطار التي يتعرض لها المصرف من الاعتمادات المستندية:

أن أهم الأخطار التي يمكن أن يتعرض المصرف من جراء فتح الاعتمادات المستندية هي:

١ - صحة المستندات: فقد تتعرض المستندات للتزوير أو عدم الفهم واللبس والغموض، ولما كانت وسيلة إثبات حيازة البضاعة فإن عدم صحتها قد يؤدي إلى إحداث إرباكات تسبب خسائر كبيرة وضياع أموال المصرف إذا كان المسؤول عن ذلك، أو المستورد لذلك لا بد من تحري الدقة التامة عند دراسة وتداول مستندات الاعتماد.

٢ - البضائع موضوع الاعتماد: فقد تكون البضائع المشحونة فعلاً مختلفة وغير مطابقة لما هو وارد في مستندات الشحن مما قد يسبب خسائر مادية للمستورد ولا يمكن تأجيل الدفع حتى يتم استلام البضاعة وفحصها بشكل عملي والتأكد من مطابقتها للمواصفات العقدية والأخطار المذكورة تسبب خسائر

للمستورد والمصرف ولكن مسؤولية المصرف تنحصر في الأخطاء الناتجة عن الإهمال أو التقصير وعدم التأكد من مطابقة المستندات لشروط الاعتماد.

سارساً- الاعتمادات المستندية للاستيراد:

وبعد حصول المستورد المحلي على إجازة الاستيراد من وزارة الاقتصاد التي تسمح له باستيراد البضاعة المطلوب فتح الاعتماد المستندي لها.

بالإضافة إلى ذلك يترتب على المصرف التجاري الحصول على موافقة الإدارة العامة للمصرف التجاري بفتح الاعتماد المستندي.

الدورة المحاسبية لاعتمادات الاستيراد:

يمر كل اعتماد مستندي للاستيراد بثلاث مراحل محاسبية، ولكل مرحلة قيودها المحاسبية الخاصة بها، وهذه القيود يمكن أن تأخذ الأوضاع الآتية:

- ١ - إذا كانت تعكس علاقة المصرف التجاري المحلي مع المراسل الأجنبي (مصرف المصدر) فإنها تسجل فقط بالعملة الأجنبية المفتوح بها الاعتماد.
- ٢ - إذا كانت هذه القيود تعكس علاقة المصرف التجاري المحلي مع المستورد المحلي فإنها تسجل بالعملة المحلية والأجنبية حسب نوع الاعتماد وأنظمة القطع الخاضع لها. والمراحل التي يمر بها الاعتماد وهي:

١ - مرحلة فتح الاعتماد المستندي.

٢ - مرحلة وصول وثائق الشحن.

٣ - مرحلة تصفية الاعتماد المستندي.

أ - قيود مرحلة فتح الاعتماد المستندي:

- ١ - عند قبول المصرف بفتح الاعتماد لصالح أحد المستوردين المحليين، يسجل المصرف ذلك بالقيود الآتي ومن خلال هذا القيد يثبت تعهده باستلام وثائق الشحن من المراسل الخارجي.

١٠٠٠٠ من حـ / اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /

١٠٠٠٠ إلى حـ / مقابل اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /

قيد نظامي يثبت فتح الاعتماد المستندي، وتعهد باستلام وثائق الشحن من المراسل.

٢ - يقوم المصرف بحجز مؤونات عن الاعتمادات المستندية المفتوحة وهي عبارة عن نسبة مئوية من قيمة الاعتماد كما تم ذكره سابقاً، وتحدد نسبة هذه المؤونات والعمولات ونفقات فتح الاعتماد من قبل الجهة صاحبة الحق بالمنح في المصرف وحسب الأنظمة والتعليمات النافذة، وهذه المؤونات يتم حجزها بالعملية المحلية أو بالعملية الأجنبية وذلك حسب نوع الاعتماد والاتفاق الحاصل بين المستورد المحلي والمصدر الأجنبي.

أ - إذا تم حجز المؤونة بالعملية المحلية ومقدارها ٦٠٪ مثلاً من قيمة الاعتماد فيكون قيد المؤونة على الشكل الآتي:

٤٢٠٠٠٠ من ح/ النقدية أو من ح/ الحسابات الجارية الدائنة (للمستورد)

٤٢٠٠٠٠ إلى ح/ مؤونة اعتمادات مستندية للاستيراد

إثبات حجز المؤونة نقداً أو حسماً من الحسابات الجارية على أساس سعر صرف ٧٠ ل.س لكل دولار.

ب - إذا تم حجز المؤونة بالعملية الأجنبية ومقدارها ٦٠٪ من قيمة الاعتماد، ففي هذه الحالة تعتبر العملية بمثابة بيع قطع أجنبي للمستورد المحلي ولصالح المراسل الأجنبي (مصرف المصدر). وهذا الحجز يأخذ الخطوات الآتية:

١ - عند قيام المصرف ببيع القطع الأجنبي للمستورد المحلي ولصالح المصدر الأجنبي يسجل ذلك في القيد المحاسبي الآتي:

٤٢٠٠٠٠ من ح/ النقدية أو من ح/ الحسابات الجارية الدائنة

٤٢٠٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

إثبات قبض للقيمة المقابلة نقداً أو حسماً من الحسابات الجارية على أساس ٧٠ ل.س لكل دولار.

٢ - يقوم المصرف بعد ذلك بتخفيض رصيد المصرف من القطع بمقدار المبيع لصالح المؤونات وذلك على الشكل الآتي وبالعلة الأجنبية:

٦٠٠٠ من ح/ القطع الأجنبي / دولار

٦٠٠٠ إلى ح/ تأمينات مقبوضة لقاء اعتمادات مستندية / دولار

إثبات تخفيض قيمة القطع المسجل لصالح المراسل الخارجي



٣ -يقوم المصرف بعد ذلك بتسجيل قيمة المؤونات لحساب المراسل الأجنبي لديه وبالعملة الأجنبية وذلك في القيد المحاسبي الآتي:

٦٠٠٠ من ح/ المراسلين في الخارج/ تأمينات اعتمادات/ دولار/

٦٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج/ ح.ح / دولار/

إثبات قيمة المؤونات لحساب المراسلين في الخارج

٤ -يقوم المصرف باستيفاء عمولته عن فتح الاعتماد بالإضافة إلى كافة النفقات التي أنفقت في سبيل فتح الاعتماد بالعملة المحلية وذلك في القيد المحاسبي الآتي:

٦٠٠٠ من ح/ النقدية أو من ح/ الحسابات الجارية الدائنة

٦٠٠٠ إلى ح/ عمولة اعتمادات مستندية

إثبات قبض العمولة نقداً أو حسماً من الحسابات الجارية الدائنة للمستورد

ب -قيود مرحلة وصول وثائق الشحن من المراسل الخارجي:

١ -عند استلام المصرف لهذه الوثائق يقوم بتسجيلها في قيد نظامي يثبت من خلاله تعهده ببيع القطع الأجنبي للمستورد المحلي ولصالح المصدر الأجنبي وبالقيد الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد/ دولار/

١٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد/ دولار/

قيد نظامي يثبت استلام المصرف للوثائق المذكورة من المراسل الخارجي

٢ -يقوم المصرف بإلغاء القيد النظامي الأول الخاص بفتح الاعتماد المستندي في القيد الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ مقابل اعتمادات مستندية للاستيراد/ دولار/

١٠٠٠٠ إلى ح/ اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار/

إلغاء القيد النظامي الخاص بفتح الاعتماد المستندي للاستيراد

٢ -يقوم المصرف بعد استلام وثائق الشحن من قبل المصرف المحلي بتسجيلها في دفتر خاص وحسب نوع العملة الأجنبية الواردة بها، ولكن المستورد لا يقوم بسحب وثائقه فور وصولها بل تبقى مدة في المصرف لإجراء مطابقات بين الوثائق الواردة وشروط الاعتماد، ويقوم المصرف بإثبات قيمة هذه الوثائق في حساب مؤقت للمراسلين في الخارج وبالعملة الأجنبية وفي القيد المحاسبي الآتي:

أ -إذا كانت المؤونة محجوزة سابقاً، بالعملة المحلية، فإن هذه الوثائق تسجل بالعملة الأجنبية وفي القيد الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ مدينين لقاء تسليم وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد/دولار/

١٠٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج/ ح.ج/دولار/

تسجيل قيمة الوثائق الواردة لحساب المراسلين في الخارج

ب - إذا كانت المؤونة محجوزة سابقاً بالعملة الأجنبية فالوثائق الواردة تسجل بالعملة الأجنبية وفي القيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ مدينين لقاء تسليم وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد/دولار/

إلى مذكورين

٦٠٠٠ ح/ مراسلين في الخارج/ تأمينات اعتمادات / دولار/

٤٠٠٠ ح/ مراسلين في الخارج/ ح.ج/ دولار.

إثبات قيمة الوثائق الواردة لحساب المراسلين في الخارج

ج -قيود مرحلة تصفية الاعتماد المستندي:

عند وصول وثائق الشحن وتسجيلها في دفاترها الخاصة بها يقوم المصرف بإعلام المستورد المحلي بوصول وثائقه العائدة للاعتماد المفتوح من قبله ويطلب المصرف منه سحب وثائقه مقابل سداد قيمتها، وهنا يجب التمييز في سداد القيمة حسب نوع المؤونة المحجوزة سابقاً ومقدارها وذلك على النحو الآتي:

١ - إذا كانت المؤونة محجوزة سابقاً بالعملة المحلية يكون قيد سداد القيمة على الشكل الآتي:

أ - يقوم المصرف ببيع القطع الأجنبي بمقدار قيمة الوثائق ويتم ذلك بالقيد المحاسبي الآتي:

من مذكورين

٢٨٠٠٠٠ ح/ النقدية

٤٢٠٠٠٠ ح/ مؤونة اعتمادات مستندية للاستيراد

٧٠٠٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

إثبات قبض المصرف للقيمة المقابلة نقداً على أساس سعر صرف ٧٠ ل.س للدولار (١٠٠٠٠ دولار × ٧٠ ل.س).

ب - بعد ذلك يقوم المصرف بتخفيض رصيد القطع لديه بمقدار المبيع إلى المستورد المحلي ويسجل المصرف ذلك بالعملة الأجنبية في القيد الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ القطع الأجنبي/ دولار/

١٠٠٠٠ إلى ح/ مدينين لقاء تسليم وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد/ دولار/

إثبات تخفيض رصيد المصرف من القطع بمقدار المبيع للمستورد المحلي

ج - يقوم المصرف بإلغاء القيد النظامي الخاص باستلام وثائق الشحن لأن الوثائق خرجت من حيازة المصرف إلى المستوردين عند قيامهم بدفع قيمتها وهذا الإلغاء يكون في القيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ مقابل وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد/ دولار/

١٠٠٠٠ إلى ح/ وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد/ دولار/

إلغاء القيد النظامي الخاص باستلام الوثائق من المراسل الخارجي

٢ - إذا كانت المؤونة محجوزة سابقاً بالعملة الأجنبية فتكون قيود سداد تصفية الاعتماد على الشكل الآتي:

أ - يقوم المصرف ببيع المستورد المحلي القطع الأجنبي بمقدار الرصيد المتبقي من قيمة الاعتماد وبالعملة المحلية وذلك في القيد المحاسبي الآتي:

٢٨٠٠٠٠ من ح/ النقدية

٢٨٠٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

إثبات قبض المصرف للقيمة المقابلة نقداً على أساس سعر صرف ٧٠ ل.س

(٤٠٠٠ دولار × ٧٠ ل.س).

ب - يقوم المصرف بتخفيض رصيده من القطع الأجنبي بمقدار المبيع وبالعملة الأجنبية وإلغاء حساب المدينين وذلك في القيد المحاسبي الآتي:

من مذكورين

٦٠٠٠ ح/ تأمينات اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار/

٤٠٠٠ ح/ القطع الأجنبي / دولار/

١٠٠٠٠ إلى ح/ مدينين لقاء تسليم وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار/

إثبات تخفيض رصيد المصرف من القطع الأجنبي بمقدار المبيع

ج - ثم يقوم المصرف بإلغاء القيد النظامي الخاص باستلام وثائق الشحن على الشكل الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ مقابل وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار/

١٠٠٠٠ إلى ح/ وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار/

إلغاء القيد النظامي الخاص باستلام وثائق الشحن

أما عمولة المراسل الخارجي حسب هذه الحالة فتسجل قيودها على الشكل الآتي:

أ - يقوم المصرف ببيع القطع الأجنبي للمستورد المحلي ولصالح المراسل الخارجي وبقية العمولة المستحقة للمراسل وذلك على الشكل الآتي:

٣٥٠٠٠ ح/ النقدية

٣٥٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

إثبات قبض القيمة المقابلة للقطع على أساس ٧٠ ل.س للدولار ٥٠٠ دولار



ب -تسجل قيمة العمولة لحساب المراسل الخارجي بالعملة الأجنبية في القيد المحاسبي الآتي:

٥٠٠ من ح/ القطع الأجنبي/ دولار/

٥٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج/ ح.ج/ دولار/

إثبات تسجيل قيمة العمولة لحساب المراسل الخارجي

سابعاً - الاعتمادات المستندية للتصدير:

بعد أن يتم الاتفاق بين المصدر السوري والمستورد الأجنبي على تصدير سلعة معينة يسمح بتصديرها حسب القوانين والأنظمة النافذة بهذا الخصوص في سوريا يقوم المصدر المحلي بإرسال فاتورة مبدئية إلى المستورد الأجنبي مع الاحتفاظ بعدة صور عنها لأغراض تسهيل إجراءات التصدير.

الدورة المستندية لاعتمادات التصدير:

١ -يتقدم المصدر السوري بطلب إلى مصرفه التجاري المعتمد طالباً منه الترخيص له بالتصدير مرفقاً بهذا الطلب الفاتورة المبدئية للبضاعة المراد تصديرها والمستندات الأخرى التي تؤيد عملية التصدير، ويطلب المصدر أيضاً من مصرفه السوري القيام بدور المراسل الخارجي الذي سيتم فتح الاعتماد المستندي لصالحه وبمعرفة المستورد الأجنبي.

٢ -يقوم المستورد الأجنبي بفتح اعتماد استيراد لدى المصرف الذي يتعامل له المشار إليه بالفاتورة المبدئية المرسلة إليه من المصدر المحلي، بحيث يكون هذا الاعتماد لصالح البنك المحلي.

٣ -بعد إتمام إجراءات فتح الاعتماد من قبل المستورد الأجنبي، يقوم المراسل الخارجي بإبلاغ المصرف المحلي المتعامل مع المصدر السوري بفتح الاعتماد لصالح المصدر، حيث يتضمن البيان الإبلاغ عن قيمة البضاعة المراد استيرادها وكميتها واسم المستورد، ورقم الاعتماد المفتوح طرف المراسل الأجنبي، وآخر موعد لتقديم المستندات التي سيتم سداد القيمة بمقتضاها.

٤ - عند وصول هذه المعلومات من المصرف الأجنبي، يقوم المصرف المحلي بإخطار المصدر المحلي وذلك من أجل تجهيز البضاعة وتنفيذ إجراءات شحنها والتأمين عليها.

٥ - يقوم المصدر السوري بشحن البضاعة المراد تصديرها إلى المستورد الأجنبي، وفي هذا الوقت يسلم المصدر السوري مصرفة المحلي نسخة من وثائق الشحن مع فاتورة البضاعة بالإضافة إلى مواصفات البضاعة المشحونة لكي يقوم المصرف المحلي بإرسالها إلى المراسل الخارجي (المصرف الأجنبي).

هنا يجب على المصرف المحلي أن يراعي بكل دقة وعناية جميع الشروط الواردة في الاعتماد المستندي المفتوح من قبل المستورد الأجنبي، بحيث تكون تلك الوثائق المرسلة إلى المصرف الأجنبي مطابقة تماماً لكل ما جاء في العقد المبرم بين المستورد الأجنبي والمصدر السوري.

الدورة المحاسبية لاعتمادات التصدير:

١ - عند وصول إشعار من المراسل الخارجي يفيد بفتح الاعتماد المستندي لصالح المصدر المحلي، يقوم المصرف بتسجيل هذا الإشعار في قيد نظامي يثبت من خلاله التزامه بإرسال وثائق الشحن للمراسل الخارجي وبالعملة الأجنبية وهذا القيد المحاسبي يأخذ الشكل الآتي:

٦٠٠٠٠ من ح/ اعتمادات مستندية للتصدير / دولار/

٦٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل اعتمادات مستندية للتصدير / دولار/

قيد نظامي يثبت فتح الاعتماد المستندي الخاص بالتصدير

٢ - يقوم المصرف بعد وصول هذا الإشعار بإبلاغ المصدر بهذا الاعتماد وعندما يقوم المصدر المحلي بتسليم وثائق شحن صادراته إلى المصرف المحلي يقوم المصرف بتسجيلها في قيد نظامي وبالعملة الأجنبية على الشكل الآتي:

٦٠٠٠٠ من ح/ وثائق شحن اعتمادات مستندية للتصدير / دولار/

٦٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل وثائق شحن اعتمادات مستندية للتصدير / دولار/

قيد نظامي يثبت استلام وثائق الشحن من المصدر المحلي



٣ - يقوم المصرف بعد ذلك بإلغاء القيد النظامي الأول الخاص بفتح الاعتماد في القيد المحاسبي الآتي:

٦٠٠٠٠ من حـ / مقابل اعتمادات مستندية للتصدير / دولار /

٦٠٠٠٠ إلى حـ / اعتمادات مستندية للتصدير / دولار /

إلغاء القيد النظامي الخاص بفتح الاعتماد المستندي

٤ - يقوم المصرف المحلي بعد ذلك بإرسال هذه الوثائق إلى المراسل الخارجي لتحصيل قيمتها وعندما يتلقى المصرف المحلي إشعاراً من مراسله الخارجي يفيد بتحصيل قيمة الوثائق وتسجيلها في حسابه لديه، كما يقوم المصرف المحلي بتسجيل قيمة الوثائق على حساب المراسل، وذلك حسب أنظمة القطع السائدة وهنا يمكن أن نميز عدة حالات:

أ - إذا قام المصرف بشراء كامل قطع الصادرات من المصدرين تأخذ المعالجة المحاسبية الخطوات الآتية:

١ - يقوم المصرف بتسجيل قيمة الوثائق على حساب المراسل الخارجي وبالعملة الأجنبية في القيد المحاسبي الآتي:

٦٠٠٠٠ من حـ / المراسلين في الخارج / حـ / دولار /

٦٠٠٠٠ إلى حـ / القطع الأجنبي / دولار /

إثبات قيمة الوثائق المحصلة على حساب المراسل الخارجي

٢ - يقوم المصرف بشراء القطع الأجنبي من المصدر ويدفع له القيمة المقابلة بالقيد المحاسبي الآتي:

٤٢٠٠٠٠٠ من حـ / القيمة المقابلة للقطع الأجنبي / دولار /

إلى مذكورين

٤١٩٠٠٠٠ حـ / النقدية

١٠٠٠٠ عمولة اعتمادات مستندية للتصدير

إثبات دفع القيمة المقابلة نقداً بعد حسم العمولة المتفق عليها على أساس ٧٠

لـ / للدولار

ب - إذا قام المصرف بشراء جزء من قطع الصادرات تكون المعالجة المحاسبية على النحو الآتي:

١ - يقوم المصرف بتسجيل قيمة الوثائق على حساب المراسلين في الخارج في القيد المحاسبي الآتي وعند قيام المصدرين بالاحتفاظ بـ ٤٠٪ مثلاً من قيمة صادراتهم بالعملة الأجنبية:

من مذكورين

٣٦٠٠٠ ح/ المراسلين في الخارج/ ح.ج/ دولار/

٢٤٠٠٠ ح/ المراسلين في الخارج/ حسابات الغير/ دولار/

إلى مذكورين

٣٦٠٠٠ ح/ القطع الأجنبي/ دولار/

٢٤٠٠٠ ح/ الحسابات الجارية الدائنة بالقطع الأجنبي/ دولار/

إثبات قيمة الوثائق على حساب المراسلين في الخارج

٢ - يقوم المصرف بدفع القيمة المقابلة للقطع الأجنبي المشتري من المصدر عن الجزء الذي قام بأخذه وذلك على النحو الآتي:

٢٥٢٠٠٠٠ من ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي/ دولار/

إلى مذكورين

٢٥٠٠٠٠٠ ح/ النقدية

٢٠٠٠٠ ح/ عمولة اعتمادات مستندية للتصدير

إثبات دفع البنك للقيمة المقابلة نقداً بعد حسم العمولة على أساس ٧٠ ل.س

للدولار (٣٦٠٠٠ دولار × ٧٠ ل.س).

٣ - يقوم المصرف بعد ذلك بإلغاء القيد النظامي الخاص باستلام وثائق شحن الصادرات وبالعملة الأجنبية على النحو الآتي:

٦٠٠٠٠ من ح/ مقابل وثائق شحن اعتمادات مستندية للتصدير / دولار/

٦٠٠٠٠ إلى ح/ وثائق شحن اعتمادات مستندية للتصدير / دولار/

إلغاء القيد النظامي الخاص باستلام وثائق الشحن من المراسل الخارجي



٤ - إذا وجدت عمولة للمراسل الخارجي فإن المعالجة المحاسبية لا تختلف عن المعالجة المحاسبية التي تم ذكرها في الاعتمادات المستندية للاستيراد.

نمريه محلول:

هذه بعض العمليات التي تمت لدى أحد فروع البنك العربي خلال النصف الأول من عام ٢٠١٢.

١ - وصلت وثائق الشحن الخاصة بالاعتمادات المستندية للاستيراد التي فتحها المصرف لصالح زبائنه في عام ٢٠١١ وكانت قيمة الوثائق على النحو الآتي:

٣٠٠٠٠ دولار - خاصة بالاعتماد رقم / ٥

٢٠٠٠٠ دولار - خاصة بالاعتماد رقم / ٧

وكانت المعلومات المتعلقة بتلك الاعتمادات على النحو الآتي:

رقم الاعتماد	قيمة الاعتماد	نسبة المؤونة المحجوزة	نوع العملة	سعر صرف العملة بتاريخ المنح
٥	٣٠٠٠٠ دولار	٣٠٪	محلي	٧٠ ل.س
٧	٢٠٠٠٠ دولار	٤٠٪	أجنبي	٧٠ ل.س

٢ - قام المصرف بتسجيل قيمة الوثائق لحساب المراسل الخارجي بعد أن تأكد من مطابقتها لشروط الاعتماد.

٣ - قام المستوردون باستلام وثائق الشحن الخاصة بمستورداتهم بعد أن أخطرهم المصرف بوصولها وقاموا بسدادها كما يلي:

- الاعتماد رقم / ٥ نقداً وحسباً من الحسابات الجارية الدائنة مبنافعة، علماً أن قيمة العمولة دفعت نقداً لاحقاً، وسعر الصرف للدولار بتاريخ التصفية ٧٠ ل.س.

- الاعتماد رقم / ٧ تمت من خلال محصلة التسديد التي يملكها المستورد لدى المصرف والبالغة ١٠٠٠٠٠٠ ل.س، حيث طلب استرداد الفائض من المحصلة نقداً، وسعر الصرف للدولار بتاريخ التصفية ٧٠ ل.س.

٤ -بلغت قيمة الاعتمادات المستلمة من المراسلين ١٠٠٠٠٠ ريال سعودي، إذ أرسل المصرف الوثائق الخاصة بتلك الاعتمادات إلى المراسل الخارجي وتلقى إشعاراً يفيد بتحصيلها، فقام المصرف بتسجيلها على حساب المراسلين في الخارج علماً أن المصدرين قاموا بالاحتفاظ بـ ٤٠٪ من قيمة صادراتهم بالقطع الأجنبي، وسدد المصرف القيمة المقابلة لتلك الوثائق نقداً بالاتفاق مع المصدرين بعد أن حسم العمولة المتفق عليها ٣٠٠٠ ل.س، وإن سعر صرف الريال هو ٢٠ ل.س بتاريخ التصفية.

المطلوب: إثبات القيود اليومية للعمليات السابقة في دفاتر المصرف المذكور.

من مذكورين

٣٠٠٠٠ ح/ وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /

٢٠٠٠٠ ح/ وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /

إلى مذكورين

٣٠٠٠٠ ح/ مقابل وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /

٢٠٠٠٠ ح/ مقابل وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /

تسجيل قيمة وثائق الشحن الواردة من المراسل الخارجي

من مذكورين

٣٠٠٠٠ ح/ مقابل اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /

٢٠٠٠٠ ح/ مقابل اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /

إلى مذكورين

٣٠٠٠٠ ح/ اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /

٢٠٠٠٠ ح/ اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /

إلغاء القيود النظامية الخاصة بفتح الاعتمادات المستندية



(٢) الاعتماد رقم /٥/

٣٠٠٠٠ من ح/ مدينين لقاء تسليم وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد /\$/

٢٠٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج /ح.ج/ \$/

تسجيل قيمة الوثائق لحساب المراسلين وعلى حساب المستوردين

الاعتماد رقم /٧/

٢٠٠٠٠ من ح/ مدينين لقاء تسليم وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد /دولار/

إلى مذكورين

٨٠٠٠ ح/ المراسلين في الخارج / مؤونة اعتمادات / دولار /

١٢٠٠٠ ح/ المراسلين في الخارج /ح.ج/ دولار /

تسجيل قيمة الوثائق لحساب المراسلين باستخدام المؤونة المحجوزة بتاريخ المنح

(٣) تصفية الاعتماد رقم /٥/

٣٠٠٠٠ دولار $\times 30\% = 9000$ دولار مؤونة محجوزة سابقاً

٩٠٠٠ دولار $\times 70 \text{ ل.س} = 630000$ دينار قيمة المؤونة المحجوزة سابقاً

٣٠٠٠٠ دولار $\times 70 \text{ ل.س} = 2100000$ دينار قيمة مقابلة لكامل الاعتماد بتاريخ التصفية

من مذكورين

٦٣٠٠٠٠ ح/ مؤونة نقدية مقبوضة لقاء اعتمادات استيراد /\$/

٧٣٥٠٠٠ ح/ النقدية

٧٣٥٠٠٠ ح/ الحسابات الجارية الدائنة للمستورد

٢١٠٠٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

قبض المصرف للقيمة المقابلة للقطع الأجنبي المبيع

٣٠٠٠٠ من ح/ القطع الأجنبي / دولار /

٣٠٠٠٠ إلى ح/ مدينين لقاء تسليم وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد /\$/

تخفيض رصيد المصرف من القطع بمقدار المبيع مع إلغاء حساب المستوردين

٣٠٠٠٠ من ح/ مقابل وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد /\$/

٣٠٠٠٠ إلى ح/ وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد /\$/

إلغاء القيد النظامي الخاص باستلام وثائق الشحن من المراسل الخارجي

ب - تصفية الاعتماد رقم / ٧ :

٢٠٠٠٠ دولار $\times ٤٠\% = ٨٠٠٠$ دولار المؤونة المحجوزة سابقاً
٢٠٠٠٠ - ٨٠٠٠ = ١٢٠٠٠ دولار القيمة الواجبة البيع بتاريخ التصفية للمستورد
١٢٠٠٠ دولار $\times ٧٠\% = ٨٤٠٠٠٠$ ل.س قيمة مقابلة للقطع المبيع بتاريخ التصفية
٨٤٠٠٠٠ من ح/ محصلة التسديد

٨٤٠٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

قبض القيمة المقابلة عن طريق محصلة التسديد

من مذكورين

١٢٠٠٠ ح/ القطع الأجنبي / دولار /

٨٠٠٠ ح/ مؤونة نقدية مقبوضة لقاء اعتمادات استيراد / دولار /

٢٠٠٠٠ إلى ح/ مدينين لقاء تسليم وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / \$ /

إثبات تخفيض رصيد المصرف من القطع وإلغاء حساب المدينين

٢٠٠٠٠ من ح/ مقابل وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /

٢٠٠٠٠ إلى ح/ وثائق شحن اعتمادات مستندية للاستيراد / دولار /

إلغاء القيد النظامي الخاص باستلام وثائق الشحن

١٦٠٠٠٠ من ح/ محصلة التسديد

١٦٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية

سداد المصرف لرصيد محصلة التسديد نقداً بناءً على طلب المستورد

(٤) من مذكورين

٦٠٠٠٠ ح/ المراسلون في الخارج / ح.ج / ريال /

٤٠٠٠٠ ح/ المراسلون في الخارج / حسابات للغير / ريال /

إلى مذكورين

٦٠٠٠٠ ح/ القطع الأجنبي / ريال /

٤٠٠٠٠ ح/ حسابات جارية دائنة بالقطع الاجنبي / ريال /

تسجيل قيمة الوثائق على حساب المراسلين في الخارج



١١٩٧٠٠٠ من ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

إلى مذكورين

١١٩٧٠٠٠ ح/ النقدية

٣٠٠٠ ح/ عمولة اعتمادات مستندية

إثبات دفع القيمة المقابلة نقداً بعد حسم العمولة المتفق عليها

١٠٠٠٠٠ من ح/ مقابل وثائق شحن اعتمادات مستندية للتصدير/ ريال/

١٠٠٠٠٠ إلى ح/ وثائق شحن اعتمادات مستندية للتصدير/ ريال/

إلغاء القيد الخاص باستلام وثائق الشحن من المراسل الخارجي

تمريض رقم (٢)

ضع دائرة حول الإجابة التي ترى أنها تعبر عن الإجابة الخاطئة من بين الجمل الآتية:

١. إن للمراسلين في الخارج مجموعة من الأشكال يظهر بها:

- أ - حسابات قيد التصفية ويسجل فيه القطع الأجنبي الذي لم يتم تصفيته بعد.
- ب - الحساب الجاري ويسجل فيه قيمة القطع الذي يعود ملكيته للبنك.
- ج - مؤونة الكفالات ويسجل فيه قيمة المؤونة المحجوزة لحساب المراسل.
- د - حسابات للغير وهي التي تسجل فيها قيمة النقد الأجنبي الذي لا تعود ملكيته للمصرف.

٢. إن الاعتمادات المستندية للتصدير في حالة السماح للمصدر بالاحتفاظ بجزء من

القطع في هذه الحالة يمكن أن يخلق لدى المصرف الحسابات الآتية:

- أ - المراسلين في الخارج / ح. ح / وبحالة المديونية
- ب - العمولات المقبوضة لقاء الإعتمادات.
- ج - القيمة المقابلة للقطع الأجنبي المباع من المصدر بحالة المديونية.
- د - القطع الأجنبي المباع من المصدر والمحول لصالح المصرف وبحالة المديونية

٣. عند قيام المصرف بشراء قطع أجنبي فهذه العملية ستؤدي إلى ظهور الحسابات الآتية:

أ - القيمة المقابلة للقطع الأجنبي وبحالة المديونية.

ب - الودائع لأجل وبحالة المديونية.

ج - المراسلين في الخارج / قيد التصفية / وبحال المديونية.

د - القطع الأجنبي وبحالة الدائنية.

٤. إن للمراسلين في الخارج مجموعة من الأشكال يظهر بها هي:

أ - حسابات للغير وهي التي تسجل فيها قيمة العملة الأجنبية التي تكون لصالح الغير.

ب - الحساب الجاري ويسجل فيه قيمة القطع الذي يعود للمصرف.

ج - مؤونة الاعتمادات ويسجل فيه قيمة المؤونة المحجوزة لحساب المراسل.

د - حسابات قيد التصفية ويسجل فيه قيمة القطع الذي لم يتم تصفيته بعد.

٥. عندما تتم عملية بالنقد الأجنبي وتمثل عملية شراء فإن ذلك يؤدي إلى:

أ - ظهور ح/ للنقد الأجنبي في حالة المديونية.

ب - ظهور ح/ للقيمة المقابلة للنقد الأجنبي وبحالة المديونية.

ج - ظهور ح/ النقدية وبحالة الدائنية.

د - ظهور ح/ لصندوق النقد الأجنبي وبحالة الدائنية.

٦. عند قيام المصرف بشراء قطع أجنبي فهذه العملية ستؤدي إلى ظهور الحسابات الآتية:

أ - القيمة المقابلة للعملة الأجنبية وبحالة المديونية.

ب - الودائع لأجل وبحالة الدائنية.

ج - المراسلون في الخارج قيد التصفية وبحالة المديونية.

د - القطع الأجنبي وبحالة الدائنية.



٧. عند تقييم عمليات المصرف على العملات الأجنبية فإن ذلك سيؤدي إلى:

أ -زيادة القيمة المقابلة للنقد الأجنبي.

ب -تخفيض القيمة المقابلة للقطع الأجنبي.

ج -زيادة القيمة الخاصة بالنقد الأجنبي.

د -زيادة القيمة الخاصة بفروقات النقد الأجنبي.

٨. إن الاعتمادات المستندية للاستيراد في حالة تصفيتها فإنه يبقى لدى المصرف الحسابات الآتية:

أ -النقدية المقبوضة من المستورد لقاء العملات والقطع المباع.

ب -العمولات المقبوضة لقاء الاعتمادات.

ج -القيمة المقابلة للعملات الأجنبية المباعة للمستورد.

د -القطع الأجنبي المباع للمستورد والمحول لصالح.

٩. عند تقييم عمليات المصرف على العملات الأجنبية فإن ذلك سيؤدي إلى:

أ -زيادة في القيمة الخاصة بفروقات القطع الأجنبي.

ب -نقص في القيمة المقابلة للقطع الأجنبي.

ج -زيادة في القيمة المقابلة للنقد الأجنبي.

د -زيادة في القيمة الخاصة بالقطع الأجنبي المشتري

١٠. في حالة فتح اعتماد تصدير فإن ذلك سيؤدي إلى خلق الحسابات الآتية لدى المصرف:

أ -القيمة المقابلة للقطع الأجنبي.

ب -المراسلون في الخارج حسابات للغير.

ج -النقدية المدفوعة لقاء الاعتمادات.

د -العمولات المستحقة للبنك لقاء فتح الاعتماد.

١١. عندما تتم عملية بالقطع الأجنبي وتمثل بيع فإن ذلك يمكن أن يؤدي إلى ظهور حساب:

أ -القطع الأجنبي في حالة المديونية.

ب -القيمة المقابلة للقطع الأجنبي وبحالة المديونية.

ج -النقدية وبحالة المديونية.

د -مراسلون في الخارج / ح.ح / وبحالة الدائنية.

١٢. في حالة تلقي اعتماد تصدير فإن ذلك يمكن أن يؤدي إلى خلق الحسابات الآتية لدى المصرف:

أ -المراسلون في الخارج / ح.ح / وبحالة المديونية.

ب -القطع الأجنبي وبحالة الدائنية.

ج -النقدية المدفوعة لقاء القيمة المقابلة وبحالة الدائنية.

د -الحسابات الجارية الدائنة وبالعلة الأجنبية وبحالة المديونية.

١٣. عند تقييم عمليات المصرف على للقطع الأجنبي فإن ذلك سيؤدي إلى:

أ -زيادة القيمة لصندوق للقطع الأجنبي.

ب -تخفيض القيمة المقابلة للنقد الأجنبي.

ج -زيادة القيمة الخاصة للقطع الأجنبي.

د -زيادة القيمة الخاصة بفروقات للقطع الأجنبي.

هـ -كل ما سبق خطأ.

تمريض رقم (٣):

ضع دائرة حول الإجابة التي ترى أنها تعبر عن الإجابة الصحيحة من بين

الجمال الآتية:

١. قيام المصرف بحجز مؤونة بالعملة المحلية لاعتماد الاستيراد سيؤدي ذلك إلى:

أ -ينخفض حساب القطع الأجنبي وبحالة الدائنية.



ب -يزيد حساب المؤونات بالعملة المحلية وبحالة الدائنية.

ج -يزيد حساب المراسلون في الخارج (ج.ج) وبحالة المديونية.

د -يزيد حساب المراسلون في الخارج (مؤونة إعتمادات) وبحالة المديونية.

٢. بالرجوع إلى بيانات السؤال رقم (١) فإن ذلك سيؤدي إلى:

أ -زيادة القيمة المقابلة للقطع الأجنبي وبجعلها مدينة.

ب -نقص القيمة المقابلة للقطع الأجنبي وبجعلها دائنة.

ج -زيادة القيمة المقابلة للعملة الأجنبية وبجعلها دائنة.

د -نقص الودائع لأجل بجعلها مدينة.

٣. قام أحد المستوردين بتصفية اعتماد بمبلغ ١٠٠٠٠ يورو ونسبة مؤونة بالأجنبي

٤٠٪ وسعر صرف لليورو ٨٠ ل.س عند الفتح و٧٧ عند التصفية في هذه الحالة

فإن القيمة المقابلة الواجبة القبض هي:

أ - ٨٠٠٠٠٠ وبرزيد دائن

ب - ٣٢٠٠٠٠ وبرزيد مدين

ج - ٤٩٢٠٠٠ وبرزيد دائن

د - لا شيء مما ذكر.

٤. بالرجوع إلى بيانات السؤال (٣) فإن حسابات الخصوم تحدث عليها العمليات

الآتية:

أ -يزيد بمقدار ٣٠٨٠٠٠ ل.س بجعله دائناً.

ب -ينخفض بمقدار ٣٠٨٠٠٠ ل.س بجعله مديناً.

ج -يزيد بمقدار ٣٢٠٠٠٠ ل.س بجعله دائناً.

د -ينخفض بمقدار ٣٢٠٠٠٠ ل.س بجعله مديناً.

ه -لا شيء مما ذكر.

٥. إذا قام المصرف بحجز مؤونة بالعملة الأجنبية لاعتماد استيراد فإن ذلك سيؤدي إلى:

- أ - يزيد حساب القطاع الأجنبي.
 - ب - يزيد حساب المراسلين في الخارج (مؤونة اعتمادات).
 - ج - ينخفض حساب المراسلين في الخارج (ج. ج).
 - د - ينخفض حساب المؤونات بالعملة الأجنبية.
٦. بالرجوع إلى بيانات السؤال رقم (٥) فإن ذلك سيؤدي إلى:

- أ - زيادة القيمة المقابلة للقطع الأجنبي وبجعلها مدينة.
- ب - زيادة القيمة المقابلة للقطع الأجنبي وبجعلها دائنة.
- ج - زيادة القيمة المقابلة للعملة الأجنبية وبجعلها دائنة.
- د - لا شيء مما ذكر.

٧. قام أحد المستوردين بتصفية اعتماد بمبلغ ١٠٠ يورو ونسبة مؤونة بالمحلي ٤٠٪ وسعر صرف لليورو ٩٠ ل.س عند الفتح و٨٨ عند التصفية في هذه الحالة فإن القيمة المقابلة الواجبة القبض هي:

أ - ٥٢٠٠٠

ب - ٣٦٠٠٠

ج - ٥٠٠٠٠

د - لا شيء مما ذكر.

٨. بالرجوع إلى بيانات السؤال (٧) فإن حساب المستوردين تحدث عليه العمليات الآتية:

- أ - يزيد بمقدار ١٠٠ يورو بجعله مدينة.
- ب - ينخفض بمقدار ١٠٠ يورو بجعله دائناً.
- ج - يزيد بمقدار ١٠٠ يورو بجعله دائناً.



د - ينخفض بمقدار ١٠٠ يورو بجعله مديناً.

٩. بالرجوع إلى بيانات الخاصة بالسؤال رقم (٧) فإن رصيد القطع لدى المصرف:

أ - ينخفض بمقدار ١٠٠ يورو بجعله مديناً.

ب - ينخفض بمقدار ١٠٠ يورو بجعله دائناً.

ج - يزيد بمقدار ١٠٠ يورو بجعله مديناً.

د - يزيد بمقدار ١٠٠ يورو بجعله دائناً.

١٠. قام المصرف بشطب جزء من السندات الموطنة الدفع عن طريق القطع الأجنبي في هذه

الحالة فإن العملية ستؤدي إلى ظهور حساب:

أ - القيمة المقابلة للقطع الأجنبي برصيد مدين.

ب - القيمة المقابلة للنقد الأجنبي برصيد دائن.

ج - السندات الموطنة الدفع برصيد دائن.

د - السندات الموطنة الدفع برصيد مدين.

هـ - غير ذلك

١١. إذا قام المصرف بحجز مؤونة بالعملة المحلية لاعتماد استيراد فإن ذلك سيؤدي إلى:

أ - ينخفض حساب القطع الأجنبي وبالحالة الدائنية.

ب - يزيد حساب المؤونات بالعملة المحلية وبالحالة الدائنية.

ج - يزيد حساب المراسلين في الخارج (ج.ج) وبالحالة المديونية.

د - يزيد حساب المراسلين في الخارج (مؤونة اعتمادات) وبالحالة المديونية.

١٢. بالرجوع إلى بيانات السؤال رقم (١١) فإن ذلك سيؤدي إلى:

أ - زيادة القيمة المقابلة للقطع الأجنبي وبجعلها مدينة.

ب - نقص القيمة المقابلة للقطع الأجنبي وبجعلها دائنة.

ج - زيادة القيمة المقابلة للعملة الأجنبية وبجعلها دائنة.

د - نقص الودائع لأجل بجعلها مدينة.

١٣. قام أحد المستوردين بتصفية اعتماد بمبلغ ١٠٠٠٠ يورو ونسبة مؤونة بالأجنبي ٤٠٪ وسعر صرف لليورو ٨٠ ل.س عند الفتح و٧٧ عند التصفية في هذه الحالة فإن القيمة المقابلة الواجبة القبض هي:

- أ - ٨٠٠٠٠٠ و برصيد دائن
- ب - ٣٢٠٠٠٠ و برصيد مدين
- ج - ٤٩٢٠٠٠ و برصيد دائن
- د - لا شيء مما ذكر.

١٤. بالرجوع إلى بيانات السؤال (١١) فإن حسابات الخصوم تحدث عليها العمليات الآتية:

- أ - يزيد بمقدار ٣٠٨٠٠٠ ل.س بجعله دائناً.
- ب - ينخفض بمقدار ٣٠٨٠٠٠ ل.س بجعله مديناً.
- ج - يزيد بمقدار ٣٢٠٠٠٠ ل.س بجعله دائناً.
- د - ينخفض بمقدار ٣٢٠٠٠٠ ل.س بجعله مديناً.
- هـ - لا شيء مما ذكر.

١٥. قام المصرف بتصفية اعتماد بقيمة ٥٠٠٠ / دولار بسعر صرف ٤٥ / علماً أن القوانين تسمح للمصدر الاحتفاظ بنسبة ٤٠٪ من القطع فهذا يؤدي إلى وجود الحسابات الآتية لدى المصرف:

- أ - القيمة المقابلة للقطع الأجنبي وبحالة المديونية / ٩٠٠٠٠ / ليرة.
- ب - القيمة المقابلة للقطع الأجنبي وبحالة الدائنية / ١٢٥٠٠٠ / ليرة.
- ج - القيمة المقابلة للقطع الأجنبي وبحالة المديونية / ١٢٥٠٠٠ / ليرة.
- د - القيمة المقابلة للقطع الأجنبي وبحالة المديونية / ٢٢٥٠٠٠ / ليرة.

١٦. بالرجوع إلى بيانات السؤال (١٥) فهذا يؤدي إلى وجود الحسابات الآتية لدى المصرف:

- أ - القطع الأجنبي وبحالة المديونية وبمبلغ ٣٠٠٠ / دولار.
- ب - المراسلين في الخارج (ح.ج) وبحالة المديونية / ٣٠٠٠ / دولار
- ج - المراسلين في الخارج (ح.ج) وبحالة الدائنية / ٣٠٠٠ / دولار



د - القيمة المقابلة للقطع الأجنبي وبحالة الدائنية/٢٢٥٠٠٠/ ليرة.

١٧. بالرجوع إلى بيانات السؤال (١٥) فهذا يؤدي إلى وجود الحسابات الآتية لدى المصرف:

أ - القطع الأجنبي وبحالة الدائنية وبمبلغ /٣٠٠٠/ دولار.

ب - القطع الأجنبي وبحالة المديونية وبمبلغ /٢٠٠٠/ دولار.

ج - النقدية وبحالة المديونية وبمبلغ /٢٢٥٠٠٠/ ليرة.

د - الحسابات الجارية الدائنة بالقطع وبحالة الدائنية/٣٠٠٠/ دولار.

١٨. بالرجوع إلى بيانات السؤال (١٥) فهذا يؤدي إلى وجود الحسابات الآتية لدى المصرف:

أ - المراسلين في الخارج (حسابات للغير) وبحالة المديونية/٣٠٠٠/ دولار

ب - الحسابات الجارية الدائنة بالقطع وبحالة الدائنية/٢٠٠٠/ دولار.

ج - المراسلين في الخارج (حسابات للغير) وبحالة الدائنية/٣٠٠٠/ دولار

د - القيمة المقابلة للقطع الأجنبي وبحالة الدائنية/٩٠٠٠٠/ ليرة.

١٩. إذا قام المصرف بحجز مؤونة بالعملة المحلية لاعتماد استيراد فإن ذلك سيؤدي إلى:

أ - خفض حساب القطع الأجنبي وبحالة الدائنية.

ب - زيادة حساب المؤونات بالعملة المحلية وبحالة الدائنية.

ج - زيادة حساب المراسلين في الخارج (ج. ج) وبحالة المديونية.

د - زيادة حساب المراسلين في الخارج (مؤونة اعتمادات) وبحالة المديونية.

٢٠. بالرجوع إلى بيانات السؤال رقم (١٩) فإن ذلك سيؤدي إلى:

أ - زيادة القيمة المقابلة للقطع الأجنبي وبجعلها مدينة.

ب - نقص القيمة المقابلة للقطع الأجنبي وبجعلها دائنة.

ج - زيادة القيمة المقابلة للعملة الأجنبية وبجعلها دائنة.

د - نقص الودائع لأجل بجعلها مدينة.

٢١. قام أحد المستوردين بتصفية اعتماد بمبلغ ١٠٠٠٠ يورو ونسبة مؤونة بالمحلي ٣٥٪ وسعر صرف لليورو ٨٠ ل.س عند الفتح و٧٧ عند التصفية في هذه الحالة فإن القيمة الواجبة القبض بتاريخ التصفية:

أ - ٨٠٠٠٠٠ و برصيد مدين

ب - ٧٧٠٠٠٠ و برصيد مدين

ج - ٤٦٢٠٠٠ و برصيد مدين

د - لا شيء مما ذكر.

٢٢. بالرجوع إلى بيانات السؤال رقم (٢١) في هذه الحالة يمكن أن يؤدي إلى ظهور الحسابات الآتية:

أ - القطع الأجنبي وبحالة المديونية.

ب - نقص حساب المؤونات بالعملة المحلية وبحالة الدائنية.

ج - زيادة حساب المراسلون في الخارج (ج.ج) وبحالة الدائنية.

د - نقص حساب المراسلون في الخارج (مؤونة اعتمادات) وبحالة المديونية.



الفصل العاشر

الكفالات المصرفية

تعريف الكفالة:

عرفت الكفالة بأنها صك يصدره المصرف بناء على طلب أحد زبائنه أو مراسليه لصالح الشركات أو الهيئات أو الأفراد أو غيرهم لضمان ما يترتب على طالب الكفالة وسائر الملتزمين معه من التزامات نتيجة تعامله معهم.

من التعريف السابق نرى أنه لا يترتب على المصرف عند إصدار الكفالة وضع أي مبلغ من المال تحت تصرف زبائنه طالبي الكفالات، كما لا يترتب على الزبائن أي التزام مالي تجاه المصرف بصورة آنية بل يمكن أن تتحول هذه الكفالات إلى التزامات مالية على الزبائن وعلى البنك تجاه الجهة المستفيدة من الكفالة عند مخالفة طالبي الكفالات للشروط والتعهدات الواجب القيام بها أمام الجهة المستفيدة من الكفالة، وذلك وفقاً للشروط الواردة في نص الكفالة، لهذا فإن المصرف لا يقبل إصدار الكفالات لصالح زبائنه إلا وفقاً لشروط صارمة سوف نتحدث عنها فيما بعد.

أنواع الكفالات:

تقسم الكفالات من وجهة نظر الغرض من تقديمها إلى عدة أنواع:

- ١- الكفالة أو خطاب الضمان الابتدائي: يطلب هذا النوع من الكفالات أو خطابات الضمان للدخول في المناقصات أو المزايدات، ومن شروط الدخول في المناقصات المطروحة دفع تأمينات أولية تعادل في أغلب الأحيان حوالي ١٠٪ من قيمة العرض، وبهذا فإنه يستعاض عن دفع تلك التأمينات بكفالة أو خطاب ضمان يقدمه المصرف لهذا الغرض، والغرض الأساسي من الكفالات أو خطابات الضمان هو التحقق من جدية المتقدم للمناقصة.



٢ - الكفالة أو خطاب الضمان النهائي: الغرض الأساسي من هذه الكفالات هو ضمان حسن تنفيذ العمليات التي تقع على الجهة المنفذة للمناقصات بعد رسو تلك المزايدات أو المناقصات على تلك الجهات. بهذا فإن الجهات التي ترسو عليها المناقصات لا بد أن تقدم كفالات أو خطابات ضمان أمام الجهة المستفيدة من المناقصات بالقيمة المطلوبة مقابل استرداد خطابات الضمان الابتدائية التي سبق تقديمها.

٣ - الكفالة أو خطاب الضمان عن قيمة العمليات المنتهية: تصدر هذه الكفالات أو خطابات الضمان لصالح جهة معينة، وهي تمثل نسبة معينة قد لا تتجاوز عادة ١٠٪ من قيمة العمليات المطلوب تنفيذها، وتمثل هذه الكفالات مبالغ محجوزة لصالح الجهة المستفيدة من الكفالات أو خطابات الضمان حتى تنتهي الجهة المنفذة من إتمام عملياتها والتحقق من سلامة ومطابقة التنفيذ للشروط والمواصفات الواردة في العقد المبرم بين الطرفين.

٤ - الكفالات أو خطابات الضمان لقاء الدفعات المقدمة: تقوم المصارف بإصدار هذا النوع من الكفالات بهدف مساعدة الجهة المنفذة للمناقصة وذلك بعد رسو العملية عليها، وتطلب تلك الجهات مبالغ بشكل دفعات مقدمة من قيمة العمليات المراد تنفيذها للاستعانة بها في تنفيذ وتمويل العملية. وحتى يتم الحصول على تلك الدفعات لا بد من كفالات أو خطاب ضمان أمام الجهة المستفيدة من العملية.

نستخلص مما تقدم أن الكفالات يمكن أن تصدر بناء على طلب زبائن المصرف سواء أكان الزبائن أفراداً أم شركات أم مؤسسات، ويمكن للمصرف التجاري إصدار كفالات بناء على طلب المراسلين في الخارج (المصارف الأجنبية).

أركان الكفالة:

تتميز الكفالة بعدد من الخصائص يمكن إجمالها بالنقاط الآتية:

١ - تعتبر الكفالة عملاً تجارياً بحتاً.

٢ - يعتبر المصرف الذي أصدر الكفالة ملتزماً وحده أمام الدائن بدفع المبلغ المنصوص عليه في عقد الكفالة.

٣ - يجب أن يتوفر فيها صفة القبول والرضا.

٤ - يجب أن تصدر بناء على طلب خطي موقع من العميل.

وعليه فإن أركان الكفالة البنكية هي:

١ - العميل أو الشخص المكفول: وهو الشخص الذي يطلب إصدار الكفالة وقد يكون عميلاً للمصرف أو شخص لا يتعامل مع المصرف فهو يتقدم بطلب إصدار الكفالة حسب الشروط التي يراها مناسبة لظروف عمله وحسب طلبه وانسجامه مع شروط المصرف.

٢ - المصرف المصدر للكفالة: تقوم المصارف بإصدار الكفالات بناء على طلب عملائها، لقاء عمولات تتقاضاها وتحدد نسبتها تعليمات المصرف نفسه وتعليمات المصرف المركزي.

٣ - المستفيد: هو الشخص الاعتباري الذي أصدرت الكفالة لأمره وقد يكون شخصاً طبيعياً أو معنوياً وتحكمه مع المصرف شروط الكفالة ومدتها ومبلغها إذ يكون المصرف ملتزماً أمام هذا المستفيد وفق شروط الكفالة فإذا رفضها تعتبر لاغية، ولكن من وجهة نظر المصرف فإن الكفالة تبقى سارية المفعول منذ إصدارها وتلغى فقط حين إعادتها إلى المصرف عند انتهاء مفعولها.

٤ - مدة سريان الكفالة: وهي المدة التي يلتزم خلالها مصدر الكفالة أمام المستفيد بدفع مبلغ الكفالة، فإذا انتهت هذه المدة سقط حق المستفيد في المطالبة بها.

٥ - مبلغ الكفالة: وهو المبلغ المنصوص عنه في عقد الكفالة والذي يتعهد المصرف بدفعه عند مطالبة المستفيد بالكفالة.

- الغرض الذي أصدرت الكفالة من أجله: وهو الغرض الذي يحدده الشخص طالب الكفالة، ويجب على المصرف أن يلتزم بالغرض الذي يطلبه العميل،



ويكون الغرض محدداً وواضحاً في عقد الكفالة ولا يجوز للمستفيد أن يطلب من المصرف إلغاء أو زيادة أي غرض أو شرط إلا بموافقة طالب الكفالة والمصرف.

تغطية الكفالة من قبل الزبون:

يتولى قسم الكفالات دراسة الطلب المقدم من الزبون، والتحقق من سلامة مركزه المالي وسمعته البنكية والأدبية عن طريق شعبة مراكز العملاء.

بعد موافقة المصرف على إصدار الكفالة يتولى قسم الكفالات تحرير عقد الكفالة، ويتضمن هذا العقد تعهداً موقعاً من الزبون يتعهد فيه البنك بالقيام بجميع الواجبات والالتزامات المنصوص عليها في عقد الكفالة، وأن يدفع قيمتها للمصرف عند مخالفة ذلك.

ويلتزم طالبو الكفالات بدفع تغطية نقدية وعينية، وهذه التغطية يمكن أن تكون على شكل مؤونة نقدية يدفعها الزبون عند إصدار الكفالة، وهي تمثل نسبة مئوية من قيمة الكفالة المصدرة أو على شكل ضمانات عينية أو كفالات شخصية، وفي أغلب الأحيان يطلب المصرف الحصول على مؤونة نقدية بالإضافة إلى ضمانات أخرى، وذلك تبعاً لتقديرات إدارة البنك وملاءة وسمعة طالب الكفالة.

بالإضافة إلى ذلك يجب على طالبي الكفالات دفع العمولة المترتبة على إصدار الكفالة للمصرف مع العلم أن نسبة المؤونة النقدية التي يحصل عليها المصرف مقابل إصدار الكفالات لا يجب أن تقل عن ١٥٪ من قيمة العقد المبرم، باستثناء الحالات التي لا يجوز فيها استيفاء مؤونة نقدية وهي:

- الكفالات المضمونة كلياً أو جزئياً بتأمينات عينية.
- الكفالات المصدرة بناء على طلب أحد المصارف المعتمدة من قبل المصرف.
- الكفالات المضمونة من قبل وزارة المالية.

يبدأ احتساب العمولة على الكفالات اعتباراً من تاريخ الإصدار، بحيث تستوفي هذه العمولة مبدئياً عن كامل مدة الكفالة، ويجوز تجزئة استيفاء العمولة

بقرار من الجهة صاحبة الصلاحية في المنح على أن لا تقل العمولة المستوفاة عن مدة ثلاثة أشهر وفي حالة إلغاء الكفالة قبل تاريخ الاستحقاق يعاد للزبون فترة العمولة المستوفاة زيادة عن فترة بقاء الكفالة بحوزة الجهة المستفيدة وفقاً للمعدلات المقررة. كذلك تعفى الكفالات المصدرة بمؤونة نقدية ١٠٠٪ من العمولة في حال عدم طلب صاحب المؤونة استيفاء فائدة دائنة عن المؤونة المودعة لقاء الكفالات الصادرة. تحدد وتجدد الكفالات بناء على طلب الزبون أو المراسل الخارجي وموافقة المصرف وكذلك يتم تعديل الكفالات بناء على طلب الزبائن وموافقة كل من المصرف والجهة المستفيدة من الكفالة.

الدورة السنوية المحاسبية للكفالات الصادرة بالعملة المحلية:

تتم المعالجة المحاسبية للكفالات المصدرة بعملة محلية وفق الخطوات الآتية:

١ - يقوم المصرف بإثبات موافقته على إصدار كفالة من خلال قيد نظامي بقيمتها، ويثبت المصرف من خلاله التزاماته بدفع هذه القيمة إذا أخل طالب الكفالة بالتزاماته أمام الجهة المستفيدة من الكفالة وهذا القيد المحاسبي يأخذ الشكل الآتي:

٥٠٠٠٠٠ من ح/ الكفالات المصدرة بناء على طلب.....

٥٠٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل الكفالات المصدرة بناء على طلب....

قيد نظامي يثبت إصدار الكفالات وتعهد البنك بسداد قيمتها

٢ - عند إصدار المصرف للكفالة يطلب من الزبون التغطية النقدية والعينية وكذلك العمولة المقررة مباشرة عند الإصدار، وتحتجز هذه المبالغ والضمانات في حساب تأمينات لقاء كفالات حتى تاريخ الاستحقاق أو انتهاء مفعول الكفالة، حيث يتم إعادتها إلى الزبون بعد تنفيذ التزاماته أمام الجهة المستفيدة وهذا الأمر يتطلب من المصرف القيود الآتية:

أ - إذا حجزت التغطية النقدية والعمولة نقداً يكون القيد المحاسبي على الشكل الآتي:



١٠٥٠٠٠ من ح/ النقدية

إلى مذكورين

١٠٠٠٠٠ ح/ تأمينات نقدية مقبوضة لقاء كفالات

٥٠٠٠ ح/ عمولة كفالات صادرة

إثبات قبض المؤونة النقدية والعمولة نقداً

ب - إذا طلب المصرف إضافة إلى المؤونة النقدية تغطية عينية (أسهم -سندات - عملات أجنبية. الخ) فيكون القيد النظامي الخاص استلام تلك الضمانات العينية على الشكل الآتي:

٢٠٠٠٠٠ من ح/ الضمانات العينية المقدمة لقاء كفالات صادرة

٢٠٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل الضمانات العينية المقدمة لقاء كفالات صادرة

قيد نظامي يثبت استلام الضمانات العينية المقدمة من طالبي الكفالات.

٣ - عند انتهاء مدة الكفالة قد يواجه المصرف إحدى الحالات الآتية:

الحالة الأولى: إخلال الزبون بالتزاماته أمام الجهة المستفيدة التي قدمت لها الكفالة:

أ - في هذه الحالة يجب على المصرف دفع قيمة الكفالة للجهة المستفيدة ويكون ذلك من خلال القيد المحاسبي الآتي:

من مذكورين

١٠٠٠٠٠ ح/ تأمينات نقدية مقبوضة لقاء كفالات

٤٠٠٠٠٠ ح/ الحسابات الجارية الدائنة

٥٠٠٠٠٠ إلى ح/ دائنين مختلفين/ الجهة المستفيدة/

إثبات قيمة الكفالة لحساب الجهة المستفيدة منها

ب - إذا كان الزبون قد قدم ضمانات عينية بالإضافة إلى المؤونة النقدية وقام بسداد المستحق عليه للمصرف في هذه الحالة يقوم المصرف برد الضمانات العينية للزبون على الشكل الآتي:

٢٠٠٠٠٠ من ح/ مقابل الضمانات العينية المقدمة لقاء كفالات صادرة

٢٠٠٠٠٠ إلى ح/ الضمانات العينية المقدمة لقاء كفالات صادرة

إثبات إلغاء القيد النظامي الخاص باستلام الضمانات العينية

الحالة الثانية: إخلال الزبون بالتزاماته أمام الجهة المستفيدة التي قدمت لها الكفالة، ولكن لا يستطيع المصرف تحصيل قيمة الكفالة من الزبون المكفول:

أ - في هذه الحالة يقوم بسداد الكفالة إلى الجهة المستفيدة ويسجل ذلك في القيد الآتي:

١٠٠٠٠٠ ح/ تأمينات نقدية مقبوضة لقاء كفالات

٤٠٠٠٠٠ ح/ مدينو كفالات ملاحقة قضائياً

٥٠٠٠٠٠ إلى ح/ دائنين مختلفين/ الجهة المستفيدة/

تسجيل قيمة الكفالة لحساب الجهة المستفيدة منها ودينياً على طالبي الكفالات.

ب - إذا كان المصرف قد قام باستيفاء تغطية نقدية وعينية من المكفول عند إصدار الكفالة، يقوم المصرف أولاً ببيع هذه الضمانات العينية على الشكل الآتي:

٢١٠٠٠٠ من ح/ النقدية

٢١٠٠٠٠ إلى ح/ بيع الضمانات العينية المقدمة لقاء كفالات

إثبات قبض المبيع من الضمانات العينية المقدمة ضماناً للكفالات نقداً

ج - بعد ذلك يقوم المصرف بتسجيل القيمة لحساب الجهة المستفيدة في القيد الآتي:

من مذكورين

١٠٠٠٠٠ ح/ تأمينات نقدية مقبوضة لقاء كفالات

٢١٠٠٠٠ ح/ بيع الضمانات العينية المقدمة لقاء كفالات

١٩٠٠٠٠ ح/ مدينو كفالات ملاحقة قضائياً

٥٠٠٠٠٠ إلى ح/ دائنين مختلفين/ الجهة المستفيدة/

إثبات قيمة الكفالة لحساب الجهة المستفيدة منها

الكفالات



الحالة الثالثة: عدم إخلال الزبون بالتزاماته أمام الجهة المستفيدة وقيامه بتنفيذ تعهداته أمام الجهة المستفيدة منها، أو أن لا يستفيد المكفول من هذه الكفالة كأن لا ترسو المناقصة على الزبون محل الكفالة، ففي حالة عدم الإخلال بالتزامات وعدم الاستفادة من الكفالة الإجراءات المحاسبية لا تختلف وتأخذ الخطوات الآتية:

أ - في هذه الحالة يقوم المصرف برد التأمينات النقدية المستلمة سابقاً بقيود عكسية لاستلامها وذلك على الشكل الآتي:

١٠٠٠٠٠ من ح/ تأمينات نقدية مقبوضة لقاء كفالات

١٠٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية أو إلى ح/ الحسابات الجارية الدائنة

إثبات دفع قيمة التأمينات نقداً أو بتغطية الحسابات الجارية للزبائن أصحاب

الكفالات

ب - قد يكون هناك ضمانات عينية مستوفاة مع التغطية النقدية أيضاً يقوم المصرف بردها إلى المكفولين على الشكل الآتي:

٢٠٠٠٠٠ من ح/ مقابل الضمانات العينية المقدمة لقاء كفالات صادرة

٢٠٠٠٠٠ إلى ح/ الضمانات العينية المقدمة لقاء كفالات صادرة

إثبات إلغاء القيد النظامي الخاص باستلام الضمانات العينية من المكفولين

ج - قد يحق للزبون استرداد جزء من العمولة المستوفاة سابقاً ويكون ذلك الرد في القيد المحاسبي الآتي:

٥٠٠ من ح/ عمولة كفالات صادرة

٥٠٠ إلى ح/ النقدية

إثبات رد جزء من العمولة نقداً من الزبائن المكفولين

ملاحظة هامة: في الحالات الثلاث وعند قيام المصرف بتنفيذ عملياته تجاه

الكفالة يقوم بإلغاء القيد النظامي الخاص بإصدار الكفالات وذلك على النحو

الآتي:

٥٠٠٠٠٠ من ح/ مقابل خطابات الضمان بناء على طلب....

٥٠٠٠٠٠ إلى ح/ خطابات الضمان بناء على طلب....

إلغاء القيد النظامي الخاص بإصدار الكفالات المصدرة بالعملة المحلية

الدورة السنوية المحاسبية للكفالات المصدرة بالقطع الأجنبي:

يمنح المصرف زبائنه كفالات أمام المراسلين الأجانب وذلك بناء على طلب هؤلاء المراسلين للدخول في المناقصات والأشغال الخارجية لطالبي الكفالات. حيث يتم إصدار الكفالة الخارجية بناء على تعليمات أصولية من الجهة صاحبة الصلاحية في المصرف ويشترط لإصدار الكفالات الحصول على موافقة مسبقة من الإدارة العامة للمصرف التجاري.

أولاً- الدورة السنوية والمعالجة المحاسبية للكفالات الخارجية:

١ - عند موافقة المصرف على إصدار كفالة خارجية بقطع أجنبي متفق عليه يسجل المصرف هذا الإصدار بقيد نظامي يتعهد من خلاله بدفع قيمة الكفالة للمراسل الخارجي إذا أخل المكفول بالشروط الواردة في الكفالة على الشكل الآتي:

٥٠٠٠ من ح/ كفالات مصدرة بطلب من المراسل الخارجي/ دولار/

٥٠٠٠ إلى ح/ مقابل كفالات مصدرة بطلب من المراسل الخارجي/دولار/

قيد نظامي يثبت إصدار الكفالة بطلب من المراسل الخارجي

٢ - بعد ذلك يقوم المصرف ببيع المكفول قطعاً أجنبياً بمقدار المؤونة النقدية وحسب أسعار الصرف المعتمدة، ويكون ذلك في القيد المحاسبي الآتي:

٧٠٠٠٠ من ح/ النقدية

أو من ح/ الحسابات الجارية الدائنة

٧٠٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

إثبات قبض المصرف للقيمة المقابلة للقطع الأجنبي على أساس ٧٠ ل.س

وبمقدار ٢٠ ٪ من قيمة الكفالة.



٢ - يقوم المصرف بعد ذلك بتخفيض رصيده من القطع الأجنبي بمقدار المبيع من العملة الأجنبية ويكون ذلك في القيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠ من ح/ القطع الأجنبي / دولار /

١٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج / مؤونة كفالات / دولار.

إثبات تخفيض رصيد المصرف من القطع الأجنبي بمقدار المبيع

٤ - يقوم المصرف باستيفاء عمولة بالعملة المحلية اعتباراً من تاريخ الإصدار وعن كامل مدة الكفالة وذلك في القيد الآتي:

٥٠٠ ح/ النقدية

٥٠٠ إلى ح/ عمولة كفالات صادرة

إثبات قبض المصرف لمبلغ العمولة نقداً

بعد عملية الإصدار السابقة الذكر والقيود المحاسبية التي تم تسجيلها يمكن للبنك أن يواجه أحد الاحتمالات الآتية:

الاحتمال الأول: احتمال عدم استفادة طالبي الكفالات من كفالاتهم الممنوحة لهم نتيجة عدم رسو المناقصة عليهم مثلاً، أو استفادة المكفول من الكفالة وقيامه بجميع الالتزامات الخاصة بالكفالة ففي كلا الحالتين (عدم الاستفادة والاستفادة مع الالتزام بالتعهد) يقوم المصرف بتسجيل قيود معاكسة لقيود إصدار الكفالة بالقيود الآتية:

١ - يقوم المصرف برد القطع الأجنبي المبيع إلى المكفول سابقاً في القيد المحاسبي الآتي:

٧٠٠٠٠ من ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

٧٠٠٠٠ إلى ح/ النقدية

إثبات دفع المصرف لقيمة القطع المسترد نقداً

٢ - في حالات كثيرة يحصل المكفول على حق باسترداد جزء من العمولة المدفوعة سابقاً وهذا الاسترداد يكون في القيد الآتي:

٢٠٠ من ح/ عمولة كفالات صادرة

٢٠٠ إلى ح/ النقدية

إثبات رد المصرف جزءاً من العمولة نقداً

٣ - لا بد للمصرف من القيام بإجراء تسوية حسابية للقطع الأجنبي وذلك عن طريق

إلغاء قيد المؤونة وفي القيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠ من ح/ المراسلين في الخارج/ مؤونة كفالات/ دولار/

١٠٠٠ إلى ح/ القطع الأجنبي/ دولار/

إثبات إلغاء المصرف المؤونة المسجلة لحساب المراسلين في الخارج

الاحتمال الثاني: استفادة المكفول من الكفالة وإخلاله بالتزاماته أمام الجهة

المستفيدة من الكفالة وهذه الحالة تتطلب من المصرف الإجراءات والقيود

المحاسبية الآتية:

١ - لا بد للمصرف من القيام بدفع قيمة الكفالة للمراسل الخارجي وهذا الدفع

بالعملة الأجنبية يسجل بالقيد المحاسبي الآتي:

من مذكورين

١٠٠٠ ح/ المراسلين في الخارج/ مؤونة كفالات/ دولار/

٤٠٠٠ ح/ القطع الأجنبي/ دولار/

٥٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج/ ح/ج/ دولار/

إثبات قيمة الكفالات لحساب المراسلين في الخارج

٢ - يقوم البنك بقبض القيمة المقابلة للقطع الأجنبي المحول لحساب المراسلين في

الخارج من المكفول ويكون ذلك في القيد المحاسبي الآتي:

٢٨٠٠٠٠ من ح/ النقدية

٢٨٠٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

إثبات قبض المصرف للقيمة المقابلة نقداً على أساس ٧٥ ل.س. للدولار



الاحتمال الثالث: استفادة المكفول من الكفالة وإخلاله بالتزاماته أمام الجهة المستفيدة وعدم قيام المكفول بدفع المستحق عليه للمصرف وهذه الحالة تتطلب من المصرف الإجراءات والقيود الآتية:

١ - لا بد للمصرف من تحويل قيمة الكفالة لحساب المراسلين في الخارج بالعملة الأجنبية وهذا التحويل يكون من خلال القيد المحاسبي الآتي:

من مذكورين

١٠٠٠ ح/ المراسلين في الخارج/ مؤونة كفالات/ دولار/

٤٠٠٠ ح/ القطع الأجنبي/ دولار/

٥٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج/ ح.ج/ دولار/

إثبات قيمة الكفالة لحساب المراسلين في الخارج

٢ - يقوم المصرف بتسجيل قيمة الكفالة على حساب المكفولين الراضين السداد في القيد المحاسبي الآتي:

٢٨٠٠٠٠ من ح/ مدينو كفالات ملاحقة قضائياً

٢٨٠٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

تسجيل القيمة المقابلة على حساب طالبي الكفالات

٣ - يقوم المصرف بإلغاء القيد النظامي الخاص بإصدار الكفالة الخارجية من خلال القيد المحاسبي الآتي:

٥٠٠٠ من ح/ مقابل كفالات مصدرة بطلب من المراسل الخارجي/ دولار/

٥٠٠٠ إلى ح/ كفالات مصدرة بطلب من المراسل الخارجي/ دولار/

إلغاء القيد النظامي الخاص بإصدار الكفالات أو خطابات الضمان بمقدار المنتهي منها

تمارين الفصل العاشر

تمريسه محلول رقم (١):

هذه بعض العمليات التي تمت لدى أحد فروع البنك العربي خلال عام ٢٠١٢م.

١ - بلغت قيمة الكفالات المصدرة خلال المدة المذكورة لدى البنك المذكور ٤٠٠٠٠٠ ل.س بطلب من زبائن المصرف تلقى عنها مؤونات نقدية ٣٠٪ من قيمتها نقداً وحسماً من الحسابات الجارية الدائنة مناصفة بالمبلغ المطلوب، بالإضافة إلى ١٪ عمولة تلقاها بشيكات مسحوبة على الحسابات الجارية الدائنة للمكفولين لدى المصرف التجاري.

٢ - أصدر العربي كفالات بقيمة ٤٠٠٠٠ يورو بطلب من المراسل الخارجي تلقى عنها مؤونات بمعدل ٣٠٪ من قيمتها، ودفع المكفولون القيمة المقابلة نقداً بسعر صرف ٩٠ ل.س لليورو وسجل المصرف القيمة لحساب المراسلين في الخارج.

٣ - انتهى مفعول ٦٠٪ من الكفالات المصدرة بعملة محلية خلال المدة المذكورة ونفذ المكفولون التزاماتهم أمام الجهة المستفيدة من الكفالة ما عدا مكفول واحد على مبلغ ٤٠٠٠٠ ل.س، وقد سجل المصرف قيمة الكفالة لحساب الجهة المستفيدة ولم يستطع تحصيل قيمة الكفالة من المكفول، فقام العربي ببيع الضمانات العينية واستلم القيمة نقداً بمبلغ ١٤٠٠٠ ل.س وقام المصرف برد الضمانات العينية والمؤونات النقدية إلى الزبائن الملتزمين تسجيلاً في حسابات الودائع لأجل مدة ٦ شهور بناء على طلبهم، وألغى التزاماته بمقدار الكفالات المنتهية.

٤ - أخل زبائن المراسل الخارجي بالتزاماتهم أمام الجهة المستفيدة، فقام العربي بتسجيل قيمة الكفالة لحساب المراسلين في الخارج ودفع الزبائن المتبقي من رصيد الكفالة خصماً من حساباتهم الجارية الدائنة لدى المصرف، علماً بأن سعر صرف اليورو ٩٠ ل.س بتاريخ التصفية وألغى العربي التزاماته بمقدار الكفالات المنتهية.



المطلوب: إثبات القيود اليومية لما تقدم في دفاتر العربي إذا علمت بأنَّ المصرف يطلب من زبائنه ضمانات عينية بمعدل ٣٠٪ من قيمة الكفالات المصدرة بالعملية المحلية.

الحل:

(١) ٤٠٠٠٠٠ من ح/ كفالات صادرة بطلب من الزبائن
٤٠٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل كفالات صادرة بطلب من الزبائن
 $٤٠٠٠٠٠ \times ٣٠\% = ١٢٠٠٠٠٠$ ل.س

قيد نظامي يثبت الموافقة على إصدار الكفالات وتعهد العربي بدفع قيمة الكفالات

من مذكورين

٦٠٠٠٠ ح/ النقدية
٦٠٠٠٠ ح/ الحسابات الجارية الدائنة / للزبائن المكفولين/
١٢٠٠٠٠ إلى ح/ مؤونة نقدية مقبوضة لقاء كفالات صادرة
قيد يثبت قبض المؤونات النقدية نقداً وحسماً من الحسابات الجارية للمكفولين
٤٠٠ من ح/ المصرف التجاري / ح.ج/
٤٠٠ إلى ح/ عمولة كفالات صادرة
 $٤٠٠ \times ١\% = ٤٠٠$ ل.س مبلغ العمولة

قبض العربي لمبلغ العمولة بشيكات مسحوبة على المصرف التجاري

١٢٠٠٠٠ من ح/ الضمانات العينية المستلمة لقاء كفالات صادرة
١٢٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل الضمانات العينية المستلمة لقاء كفالات صادرة
 $١٢٠٠٠٠ \times ٣٠\% = ٣٦٠٠٠٠$ ل.س ضمانات عينية

قيد يثبت استلام الضمانات العينية المقدمة من المكفولين

(٢) ٤٠٠٠٠ من ح/ كفالات مصدرة بطلب من المراسل / يورو/
٤٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل كفالات مصدرة بطلب من المراسل / يورو/

قيد يثبت الموافقة على إصدار الكفالات الخارجية

١٠٨٠٠٠٠ من ح/ النقدية

١٠٨٠٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

٤٠٠٠٠ × ٣٠٪ = ١٢٠٠٠ يورو قيمة المؤونة بالعملة الأجنبية

١٢٠٠٠ × ٩٠ = ١٠٨٠٠٠٠ ل.س

قيد يثبت استلام القيمة المقابلة للقطع الأجنبي المبيع نقداً

١٢٠٠٠ من ح/ القطع الأجنبي/ يورو/

١٢٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج/ مؤونة كفالات/ يورو/

تسجيل المؤونة لحساب المراسل وتخفيض رصيد العربي من القطع بمقدار المبيع

٢٤٠٠٠٠ من ح/ مقابل كفالات صادرة بطلب من الزبائن

٢٤٠٠٠٠ إلى ح/ كفالات صادرة بطلب من الزبائن

٤٠٠٠٠ × ٦٠٪ = ٢٤٠٠٠٠ ل.س قيمة الكفالات المنتهية

إلغاء جزء من القيد النظامي الخاص بالكفالات الداخلية

معالجة كفالة الزبون المخل والزبائن الملتزمين

٢٤٠٠٠ × ٣٠٪ = ٧٢٠٠٠ مؤونات نقدية عن الكفالات المنتهية

٢٤٠٠٠ × ٣٠٪ = ٧٢٠٠٠ ضمانات عينية عن الكفالات المنتهية

٤٠٠٠٠ × ٣٠٪ = ١٢٠٠٠ اقيمة مؤونات النقدية عن كفالة المخل

٤٠٠٠٠ × ٣٠٪ = ١٢٠٠٠ قيمة ضمانات العينية عن كفالة المخل

١٤٠٠٠ من ح/ النقدية

١٤٠٠٠ إلى ح/ بيع الضمانات العينية المستلمة لقاء كفالات صادرة

إثبات قبض قيمة الضمانات العينية المباعة والخاصة بالمكفول المخل

١٢٠٠٠ من ح/ مقابل الضمانات العينية المستلمة لقاء كفالات صادرة

١٢٠٠٠ إلى ح/ الضمانات العينية المستلمة لقاء كفالات صادرة

إلغاء جزء من القيد النظامي باستلام الضمانات العينية من المكفولين



من مذكورين

- ١٢٠٠٠ ح/ مؤونة نقدية مقبوضة لقاء كفالات صادرة
١٤٠٠٠ ح/ بيع الضمانات العينية المستلمة لقاء كفالات صادرة
١٤٠٠٠ ح/ مدينو كفالات صادرة ملاحقة قضائياً
٤٠٠٠٠ إلى ح/ الجهة المستفيدة/ دائنون مختلفون/
إثبات قيمة الكفالات المخل أصحابها لحساب الجهة المستفيدة عن طريق
المؤونات وبيع الضمانات الخاصة بهم وتسجيل الباقي ديناً عليهم
-

$$٧٢٠٠٠ - ١٢٠٠٠ = ٦٠٠٠٠ \text{ مؤونات واجبة الرد للزبائن الملتزمين}$$

$$٧٢٠٠٠ - ١٢٠٠٠ = ٦٠٠٠٠ \text{ ضمانات عينية واجبة الرد للزبائن الملتزمين}$$

- ٦٠٠٠٠ من ح/ مؤونة نقدية مقبوضة لقاء كفالات صادرة
٦٠٠٠٠ إلى ح/ الودائع لأجل / للزبائن المكفولين الملتزمين
تسجيل قيمة المؤونة لحساب المكفولين في حساب الودائع الخاصة بهم
٦٠٠٠٠ من ح/ مقابل الضمانات العينية المستلمة لقاء كفالات صادرة
٦٠٠٠٠ إلى ح/ الضمانات العينية المستلمة لقاء كفالات صادرة
إلغاء جزء من القيد النظامي الخاص باستلام الضمانات العينية

(٤) من مذكورين

- ٢٨٠٠٠ ح/ القطع الأجنبي/ يورو/
١٢٠٠٠ ح/ مراسلين في الخارج/ مؤونة كفالات/ يورو/
٤٠٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج / ح/ يورو/
تسجيل قيمة الكفالات لحساب المراسلين في الخارج عن طريق القطع
والمؤونات المحجوزة سابقاً
-

٢٥٢٠٠٠٠ من ح/ الحسابات الجارية الدائنة/ للزبائن المكفولين المحليين/

٢٥٢٠٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

٢٨٠٠٠ يورو $\times$ ٩٠ ل.س = ٢٥٢٠٠٠٠ دينار قيمة للقطع الأجنبي المبيع

٤٠٠٠٠ من ح/ مقابل كفالات مصدرة بطلب من المراسل/ يورو/

٤٠٠٠٠ إلى ح/ كفالات مصدرة بطلب من المراسل/ يورو/

إلغاء التزامات المصرف بمقدار الكفالات الخارجية المنتهية

تمريض رقم (٢)

ضع دائرة حول الإجابة التي تسمى أنها تعبر عن الإجابة الصحيحة من بين
الجمال الآتية: الإجابة بالخط المائل.

١. يؤدي إصدار المصرف كفالة مقابل تلقي مؤونة بالقطع الأجنبي، إلى وجود
الحسابات الآتية لدى المصرف:

أ - القطع الأجنبي بجعله مديناً.

ب - زيادة في حساب الودائع لأجل بجعله دائنة.

ج - زيادة في حساب المراسلين في الخارج/ح.ج/ بجعله مديناً.

د - نقص في حساب القطع الأجنبي بجعله مديناً.

٢. بالرجوع إلى بيانات السؤال رقم (١) فهذا يمكن أن يؤدي إلى وجود الحسابات
الآتية لدى المصرف:

أ - القيمة المقابلة للقطع الأجنبي بجعله مدين

ب - القيمة المقابلة للقطع الأجنبي بجعله دائن.

ج - حساب المراسلين في الخارج/مؤونة كفالات/ بجعله مديناً.

د - حساب المراسلين في الخارج/ح.ج/ بجعله مديناً

٣. بلغت قيمة المؤونات المحجوزة لقاء الكفالات لدى أحد المصارف /٥٠٠/ دولار في
هذه الحالة يمكن أن يؤدي إلى ظهور الحسابات الآتية:



- أ - القيمة المقابلة للقطع الأجنبي وبحالة المديونية.
- ب - المراسلون في الخارج / ح.ح / وبحالة الدائنية.
- ج - المراسلون في الخارج / قيد التصفية / وبدون رصيد.
- د - القطع الأجنبي وبحالة المديونية.
٤. بالرجوع إلى بيانات السؤال رقم (٣) في هذه الحالة يمكن أن يؤدي إلى ظهور الحسابات الآتية:

- أ - القطع الأجنبي وبحالة الدائنية.
- ب - المراسلون في الخارج / مؤونة كفالات / وبحالة الدائنية
- ج - القروض والسلف وبحالة الدائنية.
- د - القيمة المقابلة للقطع الأجنبي وبحالة المديونية
٥. بالرجوع إلى بيانات السؤال رقم (٣) في هذه الحالة يمكن أن يؤدي إلى ظهور الحسابات الآتية:

- أ - القطع الأجنبي وبحالة الدائنية.
- ب - المراسلون في الخارج / مؤونة كفالات / وبحالة المديونية.
- ج - القروض والسلف وبحالة المديونية.
- د - القيمة المقابلة للقطع الأجنبي وبحالة المديونية.
٦. تعتبر الكفالات المصرفية:

- أ - خدمة مصرفية وعملية استثمارية في حالة تخلف المكفول عن السداد.
- ب - خدمة مصرفية مقابل عمولة.
- ج - عملية استثمارية في حالة تخلف المكفول عن السداد.
- د - عملية استثمارية مقابل فائدة.

الفصل الحادى عشر

غرفة التقاص

مقدمة:

إن المصارف التجارية تصدر وتستقبل يومياً وسائل دفع وقبض مختلفة ناتجة عن عمليات المصارف فيما بينها أو مع زبائنهم.

هذه الحقوق والالتزامات بين المصارف المختلفة لا تتم عن طريق نقل النقود بين تلك المصارف لما لهذا الأمر من صعوبة ومخاطر كبيرة في تحقيقه، وإنما تسوى هذه العلاقات القائمة بين المصارف نفسها أو مع زبائنهم عن طريق ما يعرف بالتقاص.

أصبح التقاص من الوسائل الهامة التي تلجأ إليها المصارف في كافة دول العالم لتسوية العلاقات القائمة بين المصارف المختلفة نتيجة معاملاتها المباشرة بعضها مع بعض أو مع زبائنهم.

وبهذا فإن الغاية من التقاص هو:

تمكين المصارف الأعضاء أن يسدّدوا عن طريق التقاص اليومي فيما بينهم قيم الشيكات والسندات المؤقتة، وقبولات المصارف والحوالات وإيصالات الدفع وبصورة عامة جميع الذمم والديون المترتبة في كل يوم لبعضهم على البعض الآخر.

مركز غرفة التقاص هو المصرف المركزي الذي يتولى الإشراف على عمليات الغرفة لصالح المصارف المشاركة فيها، حيث ينتدب المصرف المركزي موظفاً ليدبر عمليات الغرفة اليومية ويقدم لها التسهيلات والخدمات كافة في سبيل إتمام العمليات فيها.

الإجراءات العملية لغرفة التقاص:

يجتمع مندوبو المصارف المشاركة في غرفة التقاص كل يوم لدى المصرف المركزي وفي بعض الدول يتم التقاص بين المصارف بشكل إلكتروني ومن دون



ذلك الاجتماع (الأردن مثلاً)، وذلك بهدف تسوية العلاقات القائمة بين تلك المصارف فيما بينها ومع زبائنهما.

تسجل جميع القيم التي يجري تقاصها في الغرفة في وثائق خاصة يصدرها ويقدمها المصرف المركزي ويضعها تحت تصرف أعضاء الغرفة، حيث تتحمل المصارف المشاركة بما فيها المصرف المركزي نفقات الغرفة بالتساوي وأهم هذه المستندات المستعملة في غرفة التقاص ما يأتي:

- ١ - بطاقة توقيعات مندوبي المصارف المشاركين في غرفة التقاص.
- ٢ - جدول تسليم الشيكات والقيم، هذا الجدول يدوّن فيه الشيكات والقيم التي بحوزة المصارف والمسحوبة على المصارف الأخرى من أعضاء الغرفة وهذا الجدول يبين حقوق المصرف تجاه المصارف الأخرى.
- ٣ - جدول تسليم القيم المسحوبة على المصرف تجاه المصارف الأخرى وهذا الجدول يشكّل حقوق المصارف الأخرى تجاه المصرف.
- ٤ - جدول تسليم إشعارات القيد المدينة، وهذا الجدول يمثل الديون المترتبة على المصرف تجاه المصرف المركزي فقط، والتي تنجم عن عمليات هذا المصرف مع المصرف المركزي، كتسديد السندات المستحقة أو المعاد حسمها أو تصفية اتفاقيات المدفوعات وغيرها من العمليات.
- ٥ - القائمة الإجمالية، وتنظم هذه القائمة من قبل كل مندوب من مندوبي المصارف المشاركة في غرفة التقاص كل فيما يخص بنكه، حيث يثبت في هذه القائمة:
 - أ - في الجهة المدينة من القائمة يسجل الحقوق التي للمصرف تجاه المصارف الأخرى.
 - ب - في الجهة الدائنة من القائمة يسجل الحقوق التي للمصارف الأخرى تجاه المصرف بما فيها حقوق المصرف المركزي.
 - ج - يتم ترصيد القائمة وحسب الرصيد ينظم مندوب المصرف المختص قيد دائن أو مدين حسب حال الرصيد الناتج ويسلمه إلى مندوب المصرف المركزي، ويطلب

منه قيد رصيد القائمة لحساب المصرف أو على حساب المصرف بحسب رصيد القائمة.

د - يتولى مندوب المصرف المركزي مراقبة عمليات التقاص اليومية بأن يسجل الأرصدة المدينة والدائنة العائدة للأعضاء في قائمة خاصة بذلك ونقلًا عن أوامر القيد المدينة والدائنة التي نظمها مندوبو المصارف، بحيث يجب أن يتساوى مجموع الأرصدة المدينة لهذه القائمة مع مجموع الأرصدة الدائنة في هذه القائمة المنظمة من قبل مندوب المصرف المركزي.

في كل يوم يقوم كل قسم من أقسام المصرف المختص بإرسال القيم والإشعارات والحوالات التي سوف يتم تحصيلها أو دفعها عن طريق غرفة التقاص، وتسلم هذه القيم والإشعارات إلى قسم التقاص في المصرف.

يقوم هذا القسم بتنظيم جداول لهذه القيم والإشعارات وترسلها إلى مندوبيها لدى غرفة التقاص، كما يسلم مندوب المصرف المركزي مندوبي المصارف الأخرى الإشعارات والقيم المدينة المترتبة على كل مصرف تجاه المصرف المركزي.

كما يقوم كل مندوب بعمل الجداول التي تم ذكرها أي عمل جداول القيم المستحقة للمصرف تجاه المصرف الآخر والقيم المستحقة للمصارف الأخرى تجاه المصرف، ثم ينظم مندوب المصرف المختص القائمة الإجمالية للقيم والإشعارات بحيث يتضح من هذه القائمة بجانب اسم كل مصرف ماله وما عليه، ويستخرج الرصيد النهائي للقائمة ويقوم مندوب المصرف بعد ذلك بتحرير أمر قيد حسب الرصيد على حساب المصرف الجاري المفتوح لدى المصرف المركزي.

مثال يوضح إجراءات عمليات التقاص:

فيما يلي العمليات التي جرت في غرفة التقاص بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢٠ والتي

تخص المصرف العربي:

١ - بلغت قيمة الشيكات المسلمة إلى مندوب البنك العربي والمسحوبة على المصارف

الآتية مبلغ ٢٠٠٠٠ ل.س موزعة كما يلي: ١٠٠٠٠ ل.س المصرف الصناعي،

٥٠٠٠ ل.س بنك عودة، ٧٠٠٠ ل.س المصرف الزراعي، ٨٠٠٠ ل.س المصرف

العقاري.



٢ - تبين أن قيمة السندات المحسومة المستحقة الدفع للبنك العربي في هذا اليوم تبلغ ٤٠٠٠٠ ل.س منها واجب لدى بنك عودة بمبلغ ١٥٠٠٠ ل.س ولدى المصرف الصناعي بمبلغ ٢٥٠٠٠ ل.س.

٣ - قام مندوب البنك العربي بتسليم إشعارات قيد دائنة لصالح المصارف الآتية: ٣٠٠٠٠ ل.س لصالح بنك عودة، ١٥٠٠٠ ل.س لصالح المصرف العقاري.

٤ - استلم مندوب البنك العربي إشعارات قيد لصالح بنكه صادرة عن المصارف الآتية: المصرف الزراعي ١٠٠٠٠ ل.س، المصرف الصناعي ١٤٠٠٠ ل.س.

٥ - تبين أثناء جلسة التقاوص أن الشيكات المسحوبة على الحسابات الجارية الدائنة المفتوحة لدى البنك العربي تبلغ قيمتها ١٠٠٠٠٠ ل.س سددت عن طريق المصارف الآتية: ٥٠٠٠٠ ل.س عن طريق المصرف الصناعي، ٣٠٠٠٠ ل.س عن طريق بنك عودة، ٢٠٠٠٠ ل.س عن طريق المصرف الزراعي.

المطلوب:

١ - تنظيم الجدول الخاص بهذه العمليات مع بيان القائمة الإجمالية للتقاوص وكذلك بيان حساب غرفة التقاوص.

٢ - إثبات القيود المحاسبية التي تجريها غرفة التقاوص لدى المصرف المركزي وكذلك القيود التي يجريها البنك العربي.

أ - الجدول الخاص بالبنك العربي والذي ينظمه مندوب البنك لدى غرفة المقاصة.

الأرصدة		أسماء المصارف المشاركة	المبالغ الإجمالية	
الدائنة	المدينة		دائنية المصرف تجاه المصارف	مديونية المصرف تجاه المصارف
-	٤٠٠٠٠	بنك عودة	٢٠٠٠٠	٦٠٠٠٠
-	١٠٠٠	المصرف الصناعي	٤٩٠٠٠	٥٠٠٠٠
-	٣٠٠٠	المصرف الزراعي	١٧٠٠٠	٢٠٠٠٠
-	٧٠٠٠	المصرف العقاري	٨٠٠٠	١٥٠٠٠
-	٥١٠٠٠	المجموع	٩٤٠٠٠	١٤٥٠٠٠

ب - الجدول الخاص ببنك عودة والذي ينظمه مندوب المصرف:

المبالغ الإجمالية		أسماء البنوك المشاركة	الأرصدة	
مديونية البنك تجاه البنوك	دائنية البنك تجاه البنوك		المدينة	الدائنة
٢٠٠٠٠	٦٠٠٠٠	البنك العربي	-	٤٠٠٠٠
٢٠٠٠٠	٦٠٠٠٠	المجموع	-	٤٠٠٠٠

ج - الجدول الخاص بالمصرف الصناعي والذي ينظمه مندوب المصرف:

المبالغ الإجمالية		أسماء المصارف المشاركة	الأرصدة	
مديونية البنك تجاه البنوك	دائنية البنك تجاه البنوك		المدينة	الدائنة
٤٩٠٠٠	٥٠٠٠٠	البنك العربي	-	١٠٠٠
٤٩٠٠٠	٥٠٠٠٠	المجموع	-	١٠٠٠

د - الجدول الخاص بالمصرف الزراعي والذي ينظمه مندوب المصرف:

المبالغ الإجمالية		أسماء المصارف المشاركة	الأرصدة	
مديونية البنك تجاه البنوك	دائنية البنك تجاه البنوك		المدينة	الدائنة
١٧٠٠٠	٢٠٠٠٠	البنك العربي	-	٣٠٠٠
١٧٠٠٠	٢٠٠٠٠	المجموع	-	٣٠٠٠

هـ - الجدول الخاص بالمصرف العقاري والذي ينظمه مندوب المصرف:

المبالغ الإجمالية		أسماء المصارف المشاركة	الأرصدة	
مديونية البنك تجاه البنوك	دائنية البنك تجاه البنوك		المدينة	الدائنة
٨٠٠٠	١٥٠٠٠	البنك العربي	-	٧٠٠٠
٨٠٠٠	١٥٠٠٠	المجموع	-	٧٠٠٠

و - القائمة الإجمالية لغرفة التقاص:

المبالغ الإجمالية		أسماء المصارف المشاركة	الأرصدة	
مديونية البنك تجاه البنوك	دائنية البنك تجاه البنوك		المدينة	الدائنة
٥١٠٠٠	-	البنك العربي	٥١٠٠٠	-
-	٤٠٠٠٠	بنك عودة	-	٤٠٠٠٠
-	١٠٠٠	البنك الصناعي	-	١٠٠٠
-	٣٠٠٠	البنك الزراعي	-	٣٠٠٠
-	٧٠٠٠	البنك العقاري	-	٧٠٠٠
٥١٠٠٠	٥١٠٠٠	المجموع	٥١٠٠٠	٥١٠٠٠

توضّح لنا القائمة الأخيرة مديونية البنك العربي تجاه المصارف الأخرى، وبما أن نتيجة التقاص كان رصيداً مدينياً على حساب البنك العربي مقابل دائنية جميع المصارف الأخرى هنا من واجب مندوب البنك العربي عمل قيد دائن لصالح المصارف التي يستحق لها قيم على مصرفه ويقوم مندوب البنك العربي بتسليم إشعار القيد المذكور إلى مندوب المصرف المركزي الذي يقوم بتسجيل الرصيد المدين للبنك العربي على حساب المصرف لديه مقابل دائنية المصارف الأخرى.

يقوم المصرف المركزي بعد استلامه أوامر القيد المدينة والدائنة الصادرة عن مختلف مندوبي المصارف المشاركة في غرفة التقاص بتنظيم الميزان اليومي لعمليات غرفة التقاص بغية التأكيد من صحتها ويقوم بعد ذلك بإجراء القيود المحاسبية اللازمة بناء على توجيهات مندوبي المصارف الأخرى وذلك حسب الأرصدة النهائية لكل مصرف.

١ - القيود المحاسبية لدى غرفة التقاص في المصرف المركزي:

٥١٠٠٠ من ح/ المصرف العربي / ح.ح/

إلى مذكورين

٤٠٠٠٠ ح/ مصرف عودة / ح.ح/

١٠٠٠ ح/ المصرف الصناعي/ ح.ح/

٧٠٠٠ ح/ المصرف العقاري/ ح.ح/

٣٠٠٠ ح/ المصرف الزراعي/ ح.ح/

إثبات نتيجة التقاص ليوم ٢٠/١١/٢٠١٢

٢ - القيود المحاسبية التي يجريها البنك العربي في دفاتره:

أ - إثبات القيم المستحقة للمصرف والتي تستحق لدى غرفة التقاص بالقيود الآتي:

٩٤٠٠٠ من ح/ غرفة التقاص

إلى مذكورين

٤٠٠٠٠ ح/ محفظة السندات التجارية المخصوصة

٥٤٠٠٠ ح/ الحسابات الجارية الدائنة/ قطاع خاص/

إثبات القيم المستحقة للمصرف على حساب غرفة التقاص

ب - يقوم المصرف بإثبات القيم المستحقة عليه لحساب غرفة التقاص بالقيود الآتي:

١٤٥٠٠٠ من ح/ الحسابات الجارية الدائنة/ قطاع خاص/

إلى غرفة التقاص ١٤٥٠٠٠

إثبات القيم المستحقة على البنك لحساب غرفة التقاص

ج - يقوم المصرف بتسجيل نتيجة التقاص بالقيود المحاسبي الآتي وذلك بعد ورد

إشعار بذلك من المصرف المركزي:

٥١٠٠٠ من ح/ غرفة التقاص

٥١٠٠٠ إلى ح/ المصرف المركزي/ ح.ح/

إثبات نتيجة التقاص لحساب المصرف المركزي



مدین	ح/ غرفة التقاص لدى البنك العربي	دائن
٩٤٠٠٠ إلى مذكورين	١٤٥٠٠٠ من ح/ الحسابات الجارية الدائنة	
٥١٠٠٠ إلى ح/ المصرف المركزي/ ح.ج/		
١٤٥٠٠٠	١٤٥٠٠٠	

الفصل الثاني عشر

إعداد القوائم المالية في المصارف التجارية

لا تختلف الإجراءات التي تقوم بها المصارف التجارية في نهاية الدورة المالية، بهدف التوصل إلى نتائج الأعمال أو المركز المالي للمصرف، عن تلك الإجراءات المتبعة في بقية الوحدات المحاسبية الأخرى.

يقوم المصرف بإعداد حساب الاستثمار (قائمة الدخل) وحساب توزيع الأرباح والخسائر بالإضافة إلى قائمة المركز المالي، وهذا يأخذ الخطوات الآتية:

أولاً - حساب الاستثمار:

يضم حساب الاستثمار لدى المصرف التجاري جميع الإيرادات والأعباء الناتجة عن الأنشطة المتكررة والعادية التي تمثل النشاط الأساسي للمصرف، ويضم الجانب الدائن من حساب الاستثمار العناصر الآتية:

١ - الفوائد المقبوضة (الدائنة):

هي الفوائد التي يتقاضاها المصرف نتيجة قيامه بمنح القروض المختلفة لزيائته لقاء الضمانات المختلفة. وتبويب هذه الفوائد على النحو الآتي:

أ - فوائد خصم الأوراق التجارية.

ب - فوائد الحسابات الجارية المدينة (القروض والسلف) مبنية بحسب أنواعها.

ج - فوائد على المصارف غير المقيمة.

د - فوائد الديون المؤجلة الدفع والمشكوك في تحصيلها وفوائد التأخير.

هـ - فوائد حسابات الفروع والإدارة العامة.

يقوم المصرف عند إعداد الحسابات الختامية باستبعاد الفوائد المقبوضة عن سنوات لاحقة من حساب الاستثمار وذلك عن طريق إجراء تسوية جردية لهذه الفوائد، فإذا كانت هذه الفوائد تابعة لحسابات جارية مدينة يمتد مفعولها إلى

السنة الآتية يقوم المصرف بتخفيض الفوائد التي تخص الدورة المالية الآتية في القيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ فوائد دائنة

١٠٠٠٠ إلى ح/ فوائد دائنة مقبوضة مقدماً

إثبات تخفيض رصيد الفوائد الدائنة بمقدار ما يخص العام القادم

أما إذا كانت هذه الفوائد على شكل فوائد خصم دائن تخص الدورة المالية الآتية أيضاً فإن المصرف يقوم بتخفيض الخصم الدائن التي تخص الدورة الآتية في القيد المحاسبي الآتي:

٥٠٠٠ من ح/ فوائد الخصم الدائن

٥٠٠٠ إلى ح/ فوائد الخصم الدائن المقبوض مقدماً

إثبات تخفيض رصيد فوائد الخصم الدائن بما يخص الدورة القادمة

أيضاً تجري قيود مماثلة في الفوائد الدائنة المقبوضة الأخرى التي تخص الدورات المالية الآتية من الفوائد التي تستحق للمصرف من خلال قيامه بنشاطه وأعماله التي تم التعرف إليها في الأبحاث الماضية.

٢- العمليات المقبوضة (الدائنة):

هي العمليات التي يحصل عليها المصرف نتيجة تقديمه لبعض الخدمات المصرفية مثل فتح الاعتمادات المستندية، وتحصيل الأوراق التجارية برسم التحصيل ومنح الكفالات، وعمليات الإيداع وغيرها من الخدمات، وتبويب العمليات على النحو الآتي:

أ - عمولة تحصيل الأوراق التجارية.

ب - عمولة الاعتمادات المستندية ووثائق الشحن والكفالات البنكية.

ج - عمولة الشيكات المشتراة والمبيعة.

د - عمولة تأجير الصناديق الحديدية.

هـ - عمولة عمليات القطع الأجنبي.

أيضاً يقوم المصرف بإجراء تسوية جردية للعمليات التي يمتد أثرها المالي إلى الدورة المالية الآتية وقيود التسوية لا تختلف عن القيود التي تم ذكرها بخصوص الفوائد المقبوضة.

٣- فروق عمليات المتاجرة بالعملات الأجنبية:

هي الأرباح التي يحصل عليها المصرف نتيجة قيامه ببيع وشراء العملات الأجنبية (قطع ونقد)، فإذا كانت نتيجة التقويم ربحاً والأمر يتعلق بعمليات المصرف على القطع الأجنبي فإن هذا الربح يسجل في القيد المحاسبي الآتي:

٥٠٠٠٠ من ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

٥٠٠٠٠ إلى ح/ أرباح فروق القطع الأجنبي

إثبات فروق تقويم القطع الأجنبي التي تمت خلال الدورة المالية

أما إذا كانت عملية التقويم ربحاً تخص عمليات المصرف على النقد الأجنبي فيسجل الربح الناتج عن عمليات التقويم في القيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ القيمة المقابلة للنقد الأجنبي

١٠٠٠٠ إلى ح/ أرباح فروق النقد الأجنبي

إثبات أرباح فروق النقد الأجنبي التي تمت خلال الدورة المالية

٤- إيرادات محفظة الأوراق المالية:

تشمل هذه الإيرادات ما يأتي:

أ - فوائد السندات: تتمثل في فوائد السندات التي يشتريها المصرف والتي تكون مستثمرة في فعاليات اقتصادية أخرى، وتدفع فوائد هذه السندات على أساس القيمة الاسمية للسندات بصرف النظر عن القيمة السوقية لتلك السندات، ويقوم المصرف بتسجيل قيمة الفوائد على هذه السندات التي تستحق له ولم تقبض حتى نهاية الدورة المالية في القيد المحاسبي الآتي:

١٠٠٠٠ من ح/ فوائد السندات الدائنة المستحقة وغير المحصلة

١٠٠٠٠ إلى ح/ فوائد السندات الدائنة

إثبات فوائد السندات المستحقة وغير المحصلة حتى نهاية الدورة المالية



ب -أرباح الأسهم: هي الأرباح التي تستحق للبنك عن أسهمه التي يستثمرها في شركات ومؤسسات أخرى، فإذا لم تقبض هذه الأرباح حتى نهاية الدورة المالية، يقوم البنك بتسجيل رقم ربح تقديري لهذه الأرباح وبمقدار (٢٠٠٠٠) مثلاً، وذلك حسب تقرير شعبة الأوراق المالية وذلك في القيد المحاسبي الآتي:

٢٠٠٠٠ من ح/ أرباح الأسهم المستحقة وغير المحصلة

٢٠٠٠٠ إلى ح/ أرباح الأسهم

إثبات قيمة أرباح الأسهم التقديرية الخاصة بالدورة المالية

في السنة المالية الآتية، وعند قيام تلك الشركات المستثمرة للأسهم بالتوزيع الفعلي لهذه الأرباح، وإذا كانت النتيجة بالزيادة عما هو مسجل في الدفاتر يقوم المصرف بإثبات الفرق في قيد محاسبي مشابه للقيد السابق.

أما إذا نقص التوزيع الفعلي عما هو مسجل في دفاتر المصرف فإن المصرف يقوم بإجراء قيد عكسي للقيد السابق بالفرق بين القيمة المسجلة في السنة المالية الماضية والقيمة الفعلية (إذا كانت تساوي ١٨٠٠٠ مثلاً) وذلك على النحو الآتي:

٢٠٠٠ من ح/ أرباح الأسهم

٢٠٠٠ إلى ح/ أرباح الأسهم المستحقة وغير المحصلة

إثبات تخفيض أرباح الأسهم بمقدار الزيادة

في نهاية العام يقوم المصرف بتقويم محفظة الأوراق المالية بحسب أسعار السوق أو التكلفة أيهما أقل.

إذا ظهر ربح بنتيجة تقويم الأوراق المالية التي يملكها المصرف فيؤخذ هذا الربح إلى حساب مخصص الأوراق المالية، أما في حالة ظهور خسارة فتعطى:

أ - من المخصصات المكونة سابقاً في حال توفرها.

ب - من حساب الاستثمار للدورة المالية إذا لم تكف هذه المخصصات أو لم تكن موجودة وذلك وفق القيد الآتي:

٥٠٠٠ من ح/ أعباء المؤونات

٥٠٠٠ إلى ح/ مؤونة هبوط أسعار أوراق مالية

٥ - إيرادات خاصة بالمستودعات:

هي الإيرادات التي يحصل عليها المصرف نتيجة قيامه بتخزين أمانات وتأمينات للغير في مستودعات المصرف الخاصة به.

٦ - إيرادات الأموال الخاصة بالمصرف:

يدخل ضمن هذه الإيرادات بشكل رئيسي الواردات التي يحصل عليها المصرف من ريع العقارات المؤجرة للغير.

٧ - الإيرادات الرأسمالية:

هي الإيرادات الناتجة عن قيام المصرف ببيع أحد موجوداته الثابتة، فإذا قام المصرف ببيع عقار بمبلغ (٨٠٠٠٠) وقبضت القيمة نقداً وكانت التكلفة التاريخية للعقار المباع المسجلة في دفاتر المصرف مبلغ (١٠٠٠٠٠) ومجمع الاهتلاك لهذا العقار حتى تاريخ البيع مبلغ (٣٠٠٠٠) فيكون قيد البيع على النحو الآتي:

من مذكورين

٣٠٠٠٠ ح/ مجمع اهتلاك العقار

٨٠٠٠٠ ح/ النقدية

إلى مذكورين

١٠٠٠٠٠ ح/ العقارات

١٠٠٠٠ ح/ أرباح رأسمالية

أما الجانب المدين من حساب الاستثمار فيضم العناصر الآتية:

١ - الفوائد المدفوعة (المدينة):

هي الفوائد المستحقة لأصحاب الحسابات الجارية الدائنة وأصحاب الحسابات

التابعة للودائع بأنواعها المختلفة وقد صنف المصرف هذه الفوائد على النحو الآتي:

أ - فوائد مدفوعة على الحسابات الجارية الدائنة والودائع وذلك حسب القطاعات.

ب - فوائد مدفوعة على الحسابات للمصارف المحلية.

ج - فوائد مدفوعة على القروض الممنوحة من الغير إلى المصرف.

د - فوائد مدفوعة على إعادة الخصم لدى المصرف المركزي.



يتم تحويل الفوائد المستحقة للحسابات الجارية الدائنة وودائع التوفير في نهاية الدورة المالية إلى الحسابات الخاصة بها أما الفوائد على حسابات الودائع لأجل فإنها تستحق بعد مرور المدة القانونية للإيداع، لهذا فإن فوائد الودائع التي تستحق بعد تاريخ انتهاء الدورة المالية تحسب لها مؤونة وتسجل تحت حساب (فوائد مدينة مستحقة غير واجبة السداد) وهذا ما تم التطرق إليه في الفصل الخامس الخاص بالودائع والحسابات الجارية الدائنة.

٢- العمولات المدفوعة (المدينة):

هي العمولات التي تستحق للمصرف نتيجة قيام الغير بتقديم خدمات المصرف أو لزيائنه المعتمدين لديه وهذه العمولات تبوب على الشكل الآتي:

- عمولة لقاء تحصيل الأوراق.
- عمولة لقاء وثائق الشحن.
- عمولة حوالات وشيكات.
- عمولة مدفوعة للمصارف غير المقيمة.

٣- فروق عمليات العملات الأجنبية:

هي المبالغ التي تنتج عن المتاجرة بالعملات الأجنبية من بيع وشراء وتكون نتيجة ذلك خسارة فعلية ونهائية ويتم تسجيل تلك الخسائر في القيد المحاسبي وبالفارق:

أ - إذا كان محل التقويم نقداً أجنبياً:

٥٠٠٠ من ح/ خسائر فروق النقد الأجنبي

٥٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للنقد الأجنبي

إثبات خسائر فروق النقد الأجنبي للدورة المالية الحالية.

ب - إذا كان محل التقويم قطعاً أجنبياً:

٥٠٠٠ من ح/ خسائر فروق القطع الأجنبي

٥٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي

إثبات قيمة خسائر فروق القطع الأجنبي للدورة المالية الحالية.

٤- المخصصات:

يقوم المصرف بتشكيل المخصصات لمقابلة التزامات فعلية أو احتمالية ولو كان استحقاق هذه الالتزامات والخسائر ومقدارها لم يحدد بصورة نهائية وهذه المخصصات هي:

- أ - مخصص الديون المشكوك فيها.
 - ب - مخصص تعويض نهاية الخدمة للعمال والموظفين.
 - ج - مخصص الضرائب المالية.
 - د - مخصص تدني أسعار الأوراق المالية.
- يكون قيد تشكيل هذه المؤونات على النحو الآتي:
- ٥٠٠٠٠ من ح/ أعباء ديون مشكوك فيها (مثلاً)
٥٠٠٠٠ إلى ح/ مخصص ديون مشكوك فيها
إثبات تشكيل مخصص للديون المشكوك فيها.

بعد ذلك يقوم المصرف بإقفال أعباء المؤونات في حساب الاستثمار في القيد الآتي:

- ٥٠٠٠٠ من ح/ الاستثمار
٥٠٠٠٠ إلى ح/ أعباء ديون مشكوك فيها
قفل حساب أعباء ديون مشكوك فيها في حساب الاستثمار لعام.....

٥- الإهلاكات:

تستهلك الأصول الثابتة الموجودة في الفرع في نهاية الدورة المالية بحسب المعدلات المقررة مع الأخذ بعين الاعتبار تاريخ الشراء.

٦- نفقات خاصة بالمستودعات:

هي المصروفات التي تتفق في سبيل حسن سير العمل في المستودعات التابعة للفرع وتشمل هذه النفقات الإيجارات وأجور الحراسة والنقل وكذلك الرواتب والأجور والتعويضات للقائمين على تلك المستودعات.

٧- النفقات الخاصة بالمصرف:

تشمل هذه النفقات الرواتب والأجور المدفوعة للموظفين والمستخدمين ومصاريف الحراسة والإنارة والمياه والتدفئة ومصاريف الصيانة والإصلاحات والضرائب المالية.



٨- الديون المعدومة:

وهي تشكل بنداً مستقلاً من بنود النفقات لضخامة حجمها في بعض المصارف التجارية في بعض السنوات وتقوم المصارف التجارية بفحص ديونها فحصاً دقيقاً بغية معرفة الديون التي لا أمل للمصرف مطلقاً في تحصيلها، وعلى المصارف مراعاة هذه الناحية لكي يظهر بند المدينين في المركز المالي للمصرف في وضعه الحقيقي ويعبر بشكل حقيقي وفعلي عن حقيقة المركز المالي (بند المدينون).

تعالج الديون المعدومة محاسبياً وذلك عن طريق إطفائها من مخصصات المشكلة لهذا الغرض في السنوات السابقة في حالة وجودها أو بتسجيلها على حساب الاستثمار بكامل قيمتها أو بما يعادل الجزء غير المغطى من المؤونة المشكلة سابقاً.

٩- الخسائر الرأس مالية:

هي الخسائر الناتجة عن قيام المصرف ببيع أحد الأصول الثابتة بخسارة. وفيما يلي نموذج للعناصر التي يتكون منها حساب الاستثمار لدى المصرف التجاري:

مدين	ح/ الاستثمار للمصرف التجاري لغاية / ٢٠١ /	دائن
xxx	إلى ح/ الفوائد المدفوعة المدينة	xxx من ح/ الفوائد المقبوضة (الدائنة)
xxx	إلى ح/ العملات المدفوعة (المدينة)	xxx من ح/ العملات المقبوضة (الدائنة)
xxx	إلى ح/ خسائر فروق القطع الأجنبي	xxx من ح/ أرباح فروق القطع الأجنبي
xxx	إلى ح/ خسائر فروق النقد الأجنبي	xxx من ح/ أرباح فروق النقد الأجنبي
xxx	إلى ح/ أعباء اهتلاكات	xxx من ح/ إيرادات محفظة الأوراق المالية
xxx	إلى ح/ فوائد إعادة خصم مدين	
xxx	إلى ح/ أعباء مخصصات	
xxx	إلى ح/ نفقات خاصة بالمستودعات	xxx من ح/ استرداد نفقات عامة
xxx	إلى ح/ النفقات الخاصة بالبنك	xxx من ح/ فوائد الخصم الدائن
xxx	إلى ح/ الديون المعدومة	xxx من ح/ الأرباح الرأس مالية
xxx	إلى ح/ الخسائر الرأس مالية	
xxx	إلى ح/ أرباح الدورة المالية	xxx من ح/ خسائر الدورة المالية

ثانياً - الميزانية العامة للمصرف التجاري:

تعرف الميزانية بأنها كشف يتضمن موجودات ومطالبات المصرف في لحظة زمنية معينة ألا وهي نهاية الدورة المالية، ويتم تنظيم هذا الكشف بعد مرحلة إعداد حساب الاستثمار والحصول على نتيجة الدورة.

يتضمن كشف الميزانية جميع أرصدة الحسابات الرئيسية التي تشكل أصول وخصوم المصرف في نهاية الدورة المالية.

يتم ترتيب الميزانية الختامية للمصرف ترتيباً خاصاً يختلف عما هو سائد في المشاريع التجارية أو الصناعية أو الخدمية، إذ إن طبيعة وخصوصية العمليات المصرفية أدت إلى وجود ترتيب خاص لبنود أصول وخصوم المصرف في الميزانية الختامية.

إن المادة الأساسية التي يتعامل بها المصرف هي النقد، لهذا جرت العادة على تصنيف موجودات المصرف تبعاً لدرجة تحويلها إلى نقد، كما يتم ترتيب الالتزامات بحسب آجال الطلب عليها بحيث تسهل عملية المقارنة بين الموجودات من الأموال وما يقابلها من مطالبات والتزامات في الجهة المقابلة.

تقوم فروع المصرف التجارية وعند الانتهاء من إعداد حساب الاستثمار بتحويل نتائج الدورة إلى حساب الإدارة العامة وفقاً لتعليماتها ويتم إغلاق حسابات الدورة المصرفية بقيود أصولية كما تفتح في بدء السنة المالية، كذلك بقيود افتتاحية أصولية.

ترسل الفروع حساباتها الختامية للدورة المالية مرفقة بالجداول التفصيلية التي تتضمن كافة مفردات تحليلية لكل حساب رئيسي وارد في الميزانية الختامية إلى الإدارة العامة، ويجب إرسال هذه الحسابات إلى الإدارة قبل نهاية شهر كانون الثاني من الدورة المالية الآتية.

بالإضافة إلى الميزانية والجداول التفصيلية التي تساعد على دراسة الميزانية تقوم الفروع بإرسال تقرير مفصل عن الحسابات الرئيسية تشرح فيه إدارة المصرف أهم التغيرات التي طرأت على الوضع المالي للبنك منذ نهاية الدورة المالية السابقة حتى تاريخ تنظيم الميزانية الختامية للعام الحالي، من حيث وضع الودائع وعمليات القروض والسلف ونسبة الجاهزية النقدية وغيرها من الأمور التي تهتم الإدارة العامة للمصرف التجاري.

بعد أن تدقق تلك الحسابات الختامية تقوم المحاسبة المركزية في الإدارة العامة للبنك التجاري بتجميع وتصنيف وتوحيد جميع الحسابات الواردة من الفروع مع حساباتها بغية تنظيم حساب استثمار وميزانية ختامية عامة موحدة للمصرف التجاري.

على محاسبة الإدارة المركزية تقديم هذه الحسابات إلى مجلس الإدارة قبل نهاية شهر شباط من الدورة المالية القادمة ويرفق بتلك الحسابات تقرير مالي واقتصادي يبين أهم التطورات التي جرت على موجودات ومطالب المصرف خلال السنة المالية المنصرمة، ويجب أن يبين هذا التقرير وضع العمليات الآتية بالزيادة أو النقصان:

- الأموال النقدية الجاهزة.
- الموجودات من العملات الأجنبية.
- التوظيفات المالية والحسابات الجارية المدينة.
- الاستثمارات المالية والمساهمات.
- الودائع والحسابات الجارية الدائنة.
- مساهمة المصرف المركزي.
- المخصصات.
- التزامات المصرف تجاه المراسلين في الخارج.
- رأس المال والاحتياطات.
- الأرباح الصافية.

وفيما يلي نموذج للميزانية الختامية للمصرف التجاري:

الموجودات	الميزانية الختامية بتاريخ ٢٠ / /	المطالب
	الأموال الجاهزة	الحسابات الجارية الدائنة حسب القطاعات
xxx	الصندوق باليرة السورية	الودائع لأجل وودائع التوفير/ حسب القطاعات/
xxx	الحساب الجاري لدى المصرف المركزي	المصارف وغرفة التقاص
xxx	صندوق النقد الأجنبي	قيم برسم الدفع لأجل قصير
xxx	والذهب	

التأمينات المقبوضة		مصرف سوريا المركزي		
لقاء الاعتمادات المستندية	xxx	تأمينات الاعتمادات المستندية	xxx	
لقاء الاعتمادات " سديه	xxx	تأمينات إجازات الاستيراد	xxx	
لقاء الكفالات	xxx			
لقاء القبولات البنكية	xxx	المصارف وغرفة التقاص	xxx	
لقاء تسليم وثائق الشحن برسم	xxx	المراسلون في الخارج	xxx	
التحصيل				
مصرف سوريا المركزي		المراسلون في الخارج/ح.ج/	xxx	
المصرف المركزي/ح.ج/	xxx	المراسلون في الخارج/	xxx	
		حسابات قيد التصفية/		
حساب القروض لقاء عمليات	xxx	المراسلون في الخارج/	xxx	
التمويل		تأمينات/		
سندات معاد حسن:	xxx	المديرية العامة		
	xxx	المديرية العامة/ح.ج/	xxx	
المراسلون في الخارج		المديرية العامة/ السلف الخاصة/	xxx	
مراسلون في الخارج/ح.ج/	xxx	المديرية العامة/ح.ج/بالعملات	xxx	
		الأجنبية/	xxx	
المراسلون في الخارج/حسابات	xxx	الفروع/ح.ج/	xxx	
قيد التصفية				
المراسلون في الخارج/تأمينات/	xxx	محفظة السندات المخصوصة/	xxx	
الحسابات المجمدة	xxx	حسب القطاعات /		
الأموال المستقرضة		الشيكات والسحوبات ووثائق	xxx	
		الشحن/ حسب القطاعات/		
قروض صندوق الدين العام	xxx	قيم برسم القبض لأجل قصير	xxx	
قروض المؤسسات العامة	xxx	القروض والحسابات الجارية	xxx	
		المدينة بضمانات عيني		
قروض داخلية	xxx	القروض والسلف والحسابات	xxx	
قروض خارجية	xxx	الجارية المدينة بضمانات		
	xxx	شخصية أو بدون ضمانات		
القيمة المقابلة للقطاع الأجنبي	xxx	ديون قيد التسوية والملاحقة	xxx	
القطاع الأجنبي/السلف/حسب	xxx	القضائية		
أنواعه		التأمينات المدفوعة والسلف	xxx	
		الخاصة بالمصرف.		



المديرية العامة		الاستثمارات المالية	xxx
		والمساهمات	
المديرية العامة/ح.ج/	xxx	القيمة المقابلة للقطع الأجنبي	xxx
		دينار	
المديرية العامة/ السلف الخاصة/	xxx	القطع الأجنبي / ل.س/ حسب	xxx
		أنواعه	
المديرية العامة/ ح.ج/ بالعملات	xxx	حسابات المقدمات	xxx
		والمستحقات	
الفروع/ ح.ج/	xxx	الأموال الثابتة والموجودات	xxx
		الأخرى	
		القيم العينية المعدة للبيع	xxx
المؤن والفوائد المحفوظة	xxx	خسائر الدورة	xxx
الاحتلاكات	xxx	المجموع العام	xxx
رأس المال والاحتياطيات	xxx		
الأرباح الصافية	xxx		
المجموع العام	xxx		
حسابات المقابل	xxx	الحسابات النظامية المدينة	xxx

تمريسه رقم (١):

هذه الأرصدة مستخرجة من دفاتر أحد فروع بنك عودة في ٢٠١١/١٢/٣١ م.

ملاحظة: أرقام الأرصدة فقط بآلاف الليرات السورية.

فوائد مقبوضة	٦٠٠	نقدية بالصندوق والمركزي	٨٠٠٠
مخصص اهتلاك الأثاث والآلات	٥٣٠	احتياطات	٤٠٠٠
فوائد مدفوعة	٥٧٠	حسابات جارية دائنة	٨٠٠٠
مقابل كفالات صادرة بطلب من الزبائن	٦٠٠	أثاث وآلات	٥٠٠٠
قيمة مقابلة للقطع الأجنبي/ مدين/	١٢٠	سندات تجارية مخصومة مرسله لإعادة الخصم	٢٠٠
فوائد الخصم الدائن	١٥٠	سندات تجارية محسومة مستحقة غير قابلة للتحويل	١٠٠

١٠٠	إيرادات الاستثمار / فوائد السندات /	١٢٠	قيمة مقابلة للقطع الأجنبي / دائن /
١٠٠	مصروفات مختلفة	١٢٠٠٠	ضمانات مختلفة مودعة تأميناً على القروض والسلف
٩٠٠٠	قروض وسلف بضمانات مختلفة	٢٩٠	مخصص اهتلاك مباني وأراضي
٩٠٠٠	رأس المال	١٠٠٠	محفظة الأوراق المالية
٦٠٠	كفالات صادرة بطلب من الزبائن	٢٠٠	مقابل سندات تجارية مخصومة مرسلة لإعادة الخصم
٣٠٠٠	مراسلين في الخارج / ح.ج / مدين	٢٠٠	سندات تجارية مخصومة ومعاد خصمها
٢٨٠٠	حسابات الودائع لأجل والتوفير	٣٠٠٠	مخصصات مختلفة
١٠٠٠	مراسلين في الخارج / ح.ج / دائن /	٨٠	أرباح فروق عمليات القطع الأجنبي
٥٠٠	عمولات مقبوضة	١٢٠٠٠	مقابل ضمانات مختلفة تأميناً على القروض والسلف
٨٠٠	محفظة سندات تجارية مخصومة	٢٠٠	قطع أجنبي / دائن /
٣٠٠٠	أراضي ومباني	٣٢٠	مراسلون في الخارج / مؤونة كفالات /
٢٠٠	قطع أجنبي / مدين /		

وقد تبين عند مراجعة حسابات البنك أن العمليات الآتية لم تسجل في الدفاتر:

١ - استرد المصرف سندات تجارية مخصومة سابقاً لدى المصرف المركزي بقيمة (٢٠٠٠٠٠) لتحصيلها من الزبائن، فحصل المصرف منها (١٠٠٠٠٠) نقداً و (٥٠٠٠٠) عن طريق المصرف العقاري وقد حول المصرف المذكور القيمة نقداً بعد حسم عمولة لنفسه مقدارها (١٠) ل.س. والباقي لم يستطع المصرف تحصيله من الزبائن، مع العلم أن بنك عودة كان قد أعاد خصم هذه الاسناد لدى المصرف المركزي لمدة (٦) أشهر وبفائدة (٧٪) وقد سدد بنك عودة المستحق عليه للمصرف المركزي نقداً.

- توقف أحد عملاء الحسابات الجارية عن الوفاء بالتزاماته البالغة (١٠٠٠٠٠) ريال قيمة كفالة خارجية الصادرة لصالحه وقد سجل بنك عودة قيمة الكفالة



لحساب البنك السعودي حسماً من حساب الزبون لديه ، مع العلم أن نسبة المؤونة النقدية المحجوزة من قيمة الكفالة الصادرة ٢٠٪ وأن سعر صرف الريال (١٠) ل.س.

٣ - أعاد المصرف المذكور السندات التجارية المخصومة وغير القابلة للتحويل لأصحابها والبالغ قيمتها (١٠٠٠٠٠) وسجلها على حساب الودائع لأجل والتوفير.

٤ - بلغت قيمة الفوائد على الحسابات الجارية الدائنة (١٠٠٠٠٠) والفوائد على الحسابات الجارية المدينة (٥٠٠٠٠).

٥ - يستهلك الأثاث والآلات والمباني بنسبة (١.٥٪).

٦ - سدد أصحاب بعض القروض المستحق عليهم بمبلغ (١٠٠٠٠٠٠) بخصم سندات تجارية لدى المصرف وذلك بفائدة ٧٪ ولمدة ٦ أشهر وعمولة ٠.٠٣٪.

والمطلوب:

١ - تسجيل العمليات السابقة في دفاتر بنك عودة.

٢ - إعداد حساب الاستثمار / الأرباح والخسائر / في ٢١/١٢/٢٠١١

٣ - إعداد الميزانية الختامية كما تظهر في ٢١/١٢/٢٠١١.

الحل:

(١) ٢٠٠٠٠٠ من ح/ مقابل السندات التجارية المخصومة المرسلة لإعادة الخصم

٢٠٠٠٠٠ إلى ح/ السندات التجارية المخصومة المرسلة لإعادة الخصم

إثبات إقفال القيد النظامي الخاص بإرسال السند للخصم

٢٠٠٠٠٠ من ح/ سندات تجارية مخصومة مرتجعة برسم التحصيل

٢٠٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل سندات تجارية مخصومة مرتجعة برسم التحصيل

إثبات استلام السندات المرتجعة من المركزي

١٠٠٠٠٠ من ح/ الصندوق

١٠٠٠٠٠ إلى ح/ محفظة السندات التجارية المخصومة

إثبات تحصيل جزء من السندات المخصومة نقداً

٥٠٠٠٠ من ح/ السندات التجارية المخصومة مرسله للحصول
٥٠٠٠٠ إلى ح/ مقابل السندات التجارية المخصومة مرسله للحصول
قيد نظامي يثبت إرسال السندات للحصول

من مذكورين
٤٩٩٩٠ ح/ المصرف العقاري / ح.ج/
١٠ ح/ نفقات الاستثمار / عمولة تحصيل/
٥٠٠٠٠ إلى ح/ محفظة السندات التجارية المخصومة
إثبات قيمة السندات المحصلة على حساب المصرف العقاري

٤٩٩٩٠ من ح/ الصندوق
٤٩٩٩٠ إلى ح/ المصرف العقاري / ح.ج/
إثبات قبض البنك للمستحق له نقداً

٥٠٠٠٠ من ح/ مقابل السندات التجارية المخصومة المرسله للحصول
٥٠٠٠٠ إلى ح/ السندات التجارية المخصومة المرسله للحصول
إلغاء القيد النظامي الخاص بإرسال السندات للحصول

٥٠٠٠٠ من ح/ السندات التجارية المخصومة المستحقة غير القابلة للحصول
٥٠٠٠٠ إلى ح/ محفظة السندات التجارية المخصومة
إثبات تحويل السندات المخصومة إلى الحساب الخاص بها

٢٠٠٠٠٠ من ح/ السندات التجارية المخصومة والمعاد خصمها
٢٠٠٠٠٠ إلى ح/ الصندوق

إثبات دفع المصرف للمستحق عليه نقداً

٢٠٠٠٠٠ من ح/ مقابل سندات تجارية مخصومة مرتجعة برسم التحصيل
٢٠٠٠٠٠ إلى ح/ سندات تجارية مخصومة مرتجعة برسم التحصيل

إلغاء القيد النظامي الخاص باستلام السندات



(٢) ٨٠٠٠٠٠ من ح/ الحسابات الجارية الدائنة
٨٠٠٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي
٨٠٠٠٠ ريال ١٠ × ل.س = ٨٠٠٠٠٠ ل.س

إثبات حسم القيمة المقابلة من الحسابات الجارية الدائنة

من مذكورين

٨٠٠٠٠ ح/ القطع الأجنبي/ ريال سعودي/
٢٠٠٠٠ ح/ مراسلين في الخارج/ مؤونة كفالات/ ريال سعودي
١٠٠٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج/ ح.ح/ ريال سعودي

تسجيل قيمة الكفالات لحساب المراسل الخارجي

١٠٠٠٠ من ح/ مقابل كفالات مصدرة بطلب من المراسل الخارجي / ريال/
١٠٠٠٠ إلى ح/ كفالات مصدرة بطلب من المراسل الخارجي/ ريال/
إلغاء القيد النظامي الخاص بالكفالات المنتهية

(٣) ١٠٠٠٠٠ من ح/ حسابات الودائع والتوفير

١٠٠٠٠٠ إلى ح/ السندات التجارية المخصومة المستحقة غير القابلة للتحويل

إثبات حسم قيمة السندات المستحقة من حسابات الودائع

(٤) ١٠٠٠٠٠ من ح/ نفقات الاستثمار/ فوائد على الحسابات الجارية

١٠٠٠٠٠ إلى ح/ فوائد مدينة مستحقة غير مدفوعة

إثبات الفوائد المدينة المستحقة على المصرف

٥٠٠٠٠ من ح/ فوائد دائنة مستحقة وغير مقبوضة/

٥٠٠٠٠ إلى ح/ إيرادات الاستثمار/ فوائد الحسابات الجارية المدينة/

إثبات قيمة الفوائد الدائنة المستحقة للمصرف

(٥) ١٢٠٠٠٠ من ح/ حسابات الاستثمار/ الأرباح والخسائر/

إلى مذكورين

٧٥٠٠٠ ح/ مخصص اهتلاك أثاث وآلات

٤٥٠٠٠ ح/ مخصص اهتلاك مباني

إثبات تحميل حساب الاستثمار بمخصصات الاهتلاك

(٦) ١٠٣٨٠٠٠ من ح/ محفظة السندات التجارية المخصوصة

إلى مذكورين

١٠٠٠٠٠٠ إلى ح/ قروض بضمانات مختلفة

٣٨٠٠٠ ح/ إيرادات الاستثمار/ فوائد الحسم الدائن/

إثبات سداد جزء من الاعتمادات والسلف عن طريق خصم السندات

(٧) تصدير حسابات الأستاذ:

ح/ الصندوق		ح/ محفظة السندات التجارية المخصوصة	
مدین	دائن	مدین	دائن
٨٠٠٠٠٠٠ رصيد سابق ١٠٠٠٠٠ إلى ح/ محفظة السندات لتجارية المخصوصة ٤٩٩٩٠ إلى ح/ المصرف العقاري/ ج/ح	٢٠٠٠٠٠ من ح/ سندات تجارية المخصوصة والمعاد خصمها ٧٩٤٩٩٩٠ رصيد الميزانية	٨٠٠٠٠٠ رصيد سابق ١٠٣٨٠٠٠ إلى مذكورين	١٠٠٠٠٠ من ح/ الصندوق ٥٠٠٠٠٠ من مذكورين ٥٠٠٠٠ من ح/ السندات التجارية المخصوصة المستحقة وغير القابلة للتحصيل ١٦٣٨٠٠٠ رصيد الميزانية
٨١٤٩٩٩٠	٨١٤٩٩٩٠	١٨٣٨٠٠٠	١٨٣٨٠٠٠

ح/ الحسابات الجارية الدائنة

ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي / الدائن

مدین	دائن	مدین	دائن
٨٠٠٠٠٠ إلى ح/ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي ٧٢٠٠٠٠٠ رصيد للميزانية	٨٠٠٠٠٠٠ رصيد سابق	٩٢٠٠٠٠ رصيد للميزانية	١٢٠٠٠٠ رصيد سابق ٨٠٠٠٠٠ من ح/ الحسابات الجارية الدائنة
٨٠٠٠٠٠	٨٠٠٠٠٠	٩٢٠٠٠٠	٩٢٠٠٠٠

ح/ المراسلين في الخارج/ مؤونة الكفالات/		ح/ القطع الأجنبي/ مدين/	
مدين	دائن	مدين	دائن
٢٠٠٠٠٠ رصيد سابق ٨٠٠٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج/ ح.ح.	١٠٠٠٠٠٠ رصيد للميزانية	٢٠٠٠٠٠ رصيد سابق ٨٠٠٠٠٠ إلى ح/ المراسلين في الخارج/ ح.ح.	١٠٠٠٠٠٠ رصيد للميزانية
١٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠	٢٢٠٠٠٠٠	٢٢٠٠٠٠٠

مدين ح/ المراسلين في الخارج/ح.ح/ دائن		مدين ح/ الفوائد المدفوعة دائن	
٢٠٠٠٠٠٠ رصيد للميزانية	١٠٠٠٠٠٠ رصيد سابق ١٠٠٠٠٠٠ من مذكورين	٥٧٠٠٠٠٠ رصيد سابق ١٠٠٠٠٠٠ إلى ح/ فوائد مدينة مستحقة وغير مدفوعة	٦٧٠٠٠٠٠ رصيد للأرباح والخسائر
٢٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠	٦٧٠٠٠٠٠	٦٧٠٠٠٠٠

مدين ح/ الفوائد المقبوضة دائن		مدين ح/ ودائع لأجل والتوفير دائن	
٦٥٠٠٠٠٠ رصيد لللأرباح والخسائر	٦٠٠٠٠٠٠ رصيد سابق ٥٠٠٠٠٠ من ح/ فوائد دائنة مستحقة وغير مقبوضة	٢٧٠٠٠٠٠٠ رصيد للميزانية تجارية مخصومة مستحقة وغير قابلة للتحويل	٢٨٠٠٠٠٠٠ رصيد سابق
٦٥٠٠٠٠٠	٦٥٠٠٠٠٠	٢٨٠٠٠٠٠٠	٢٨٠٠٠٠٠٠

ح/ قروض وسلف بضمانات مختلفة

مدين	دائن
٩٠٠٠٠٠٠ رصيد سابق	١٠٠٠٠٠٠٠ من ح/ محفظة السندات التجارية المخصومة ٨٠٠٠٠٠٠٠ رصيد للميزانية
٩٠٠٠٠٠٠	٩٠٠٠٠٠٠

ح/ الاستثمار / الأرباح والخسائر / لغاية ٢٠١١/١٢/٣١

مدین	دائن
٦٧٠٠٠٠ إلى ح/ الفوائد المدفوعة	٦٥٠٠٠٠ من ح/ الفوائد المقبوضة
١٠ إلى ح/ عمولات التحصيل	١٨٨٠٠٠ من ح/ فوائد الخصم الدائن
١٢٠٠٠٠ إلى ح/ الاهتلاك	٥٠٠٠٠٠ من ح/ عمولات مقبوضة
١٠٠٠٠٠ إلى ح/ مصروفات مختلفة	١٠٠٠٠٠ من ح/ فوائد السندات
٦٢٧٩٩٠ صافي الربح / للميزانية/	٨٠٠٠٠ من ح/ أرباح فروق القطع الأجنبي
١٥١٨٠٠٠	١٥١٨٠٠٠

الميزانية الختامية بتاريخ ٢٠١١/١٢/٣١

الأصول	الخصوم
٧٩٤٩٩٩٠ نقدية بالسندوق والمركزي	٧٢٠٠٠٠ الحسابات الجارية الدائنة
٣٠٠٠٠٠٠ المراسلين في الخارج/ح.ج/	٢٧٠٠٠٠٠ حسابات الودائع لأجل والتوفير
١٦٣٨٠٠٠ محفظة السندات التجارية المخصصة	٢٠٠٠٠٠٠ المراسلون في الخارج/ ح.ج/
٨٠٠٠٠٠٠ قروض وسلف بضمانات مختلفة	١٢٠٠٠٠ المراسلون في الخارج/ مؤونة كفالات/
١٠٠٠٠٠٠ محفظة الأوراق المالية	٩٢٠٠٠٠ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي
٥٠٠٠٠٠ السندات التجارية المخصصة	٢٠٠٠٠٠ قطع أجنبي
المستحقة غير القابلة للتحصيل	
٥٠٠٠٠٠ فوائد دائنة مستحقة وغير مقبوضة	١٠٠٠٠٠ فوائد مدينة مستحقة وغير مدفوعة
١٢٠٠٠٠ القيمة المقابلة للقطع الأجنبي	٦٥٠٠٠٠ اهتلاكات الأثاث
١٠٠٠٠٠٠ قطع أجنبي	٣٣٥٠٠٠ اهتلاكات المباني
٣٠٠٠٠٠٠ أراضي ومباني	٩٠٠٠٠٠٠ رأس المال
٥٠٠٠٠٠٠ أثاث وآلات	٤٠٠٠٠٠٠ الاحتياطات
	٣٠٠٠٠٠٠ مخصصات مختلفة
	٦٢٧٩٩٠ الأرباح الصافية المستحقة
	٣٠٨٠٧٩٩٠
الحسابات النظامية	الحسابات النظامية
٥٠٠٠٠٠٠ كفالات مصدرة بطلب من الزبائن	٥٠٠٠٠٠٠ مقابل كفالات مصدرة بطلب من الزبائن
١٢٠٠٠٠٠٠ ضمانات مختلفة تأميناً على	١٢٠٠٠٠٠٠ مقابل ضمانات مختلفة موقعة
الاعتمادات والسلف	تأميناً على الاعتمادات والسلف

نمرسه رقم (٢):

فيما يأتي ميزان المراجعة المستخرج من دفاتر الأستاذ العام لدى أحد فروع بنك

التجارة والتمويل في ٢٠١١/١٢/٣١ م.

البيان	دائن	مدين
رأس المال	١٠٠٠٠٠٠	
ودائع لأجل	٤٥٠٠٠٠	
حسابات جارية دائنة	١٤٦٤٤٠٠٠	
احتياطات مختلفة	٢٠٠٠٠٠	
سندات تجارية مضمونة		١٥٠٠٠٠٠
محفظة الأوراق المالية		٨٥٠٠٠٠٠
مبانى		١١٢٠٠٠٠
فوائد حسابات جارية دائنة		٥٨٠٠٠
فوائد الخصم الدائن	٤٠٠٠٠	
نقدية في الصندوق		٢١١٠٠٠٠
عمولات مقبوضة	٣٠٠٠٠	
فوائد على القروض والسلف	١٣١٥٠٠	
إيرادات الأوراق المالية	٦٩٠٠٠	
القروض والسلف بضمانات مختلفة		١٢٠٠٠٠٠٠
أوراق مالية مودعة برسم الأمانة		٧٥٠٠٠٠٠
مقابل أوراق مالية مودعة برسم الأمانة	٧٥٠٠٠٠٠	
سندات تجارية مودعة برسم التأمين على القروض		١٥٠٠٠٠٠٠
مقابل سندات تجارية مودعة برسم التأمين على القروض	١٥٠٠٠٠٠٠	
أوراق مالية مودعة برسم التأمين على القروض		٢٠٠٠٠٠٠٠
مقابل أوراق مالية مودعة برسم التأمين على القروض	٢٠٠٠٠٠٠٠	
إيرادات عقارات	١٠٠٠٠٠	
أثاث		١٥٠٠٠٠٠
فوائد ودائع لأجل		٤٠٠٠٠
مصروفات مختلفة		٦٠٠٠٠
نقدية لدى المركزي		٥٠٠٠٠٠٠
مجمع امتلاك الموجودات الثابتة	٣٧٣٥٠٠	
	٧٤٣٨٨٠٠٠	٧٤٣٨٨٠٠٠

فإذا علمت أن:

- ١ - المباني تستهلك بمعدل ٢٪ والأثاث بمعدل ٥٪.
- ٢ - من بين فوائد الخصم يوجد مبلغ ١٠٠٠٠ ل.س تخص السنة القادمة.
- ٣ - تبلغ إيرادات الأوراق المالية عن هذا العام والتي لم يتم تحصيلها بعد مبلغ ٢٠٠٠٠ ل.س.
- ٤ - القيمة السوقية لمحفظة الأوراق تبلغ ٨٤٨٠٠٠٠ ل.س.

المطلوب:

- ١ - إجراء التسويات الجردية للعمليات السابقة.
- ٢ - إعداد ح/ الاستثمار / أ.خ. في ٣١/١٢/٢٠١١.
- ٣ - تصوير الميزانية الختامية كما تظهر في ٣١/١٢/٢٠١١.

الحل:

أولاً - التسويات الجردية:

- (١) ٧٩٤٠٠ من ح/ أعباء الاهتلاك
٢٢٤٠٠ ح/ أعباء اهتلاك المباني
٧٥٠٠٠ ح/ أعباء اهتلاك الأثاث
٩٧٤٠٠ إلى ح/ مجمع اهتلاك الموجودات الثابتة

إثبات اهتلاك الموجودات الثابتة

(٢) ١٠٠٠٠ من ح/ إيرادات الاستثمار / فوائد الحسم /

١٠٠٠٠ إلى ح/ فوائد الخصم المقبوض مقدماً /

إثبات فوائد الحسم المقبوضة مقدماً

(٣) ٢٠٠٠٠ من ح/ إيرادات أوراق. مالية مستحقة وغير مقبوضة /

٢٠٠٠٠ إلى ح/ إيرادات الاستثمار / إيرادات أوراق. مالية /

(٤) ٢٠٠٠٠ من ح/ الأرباح والخسائر (الاستثمار) لعام ٢٠١١

٢٠٠٠٠ إلى ح/ مخصص هبوط أسعار أوراق. مالية

إثبات تشكيل مخصص الهبوط للأوراق المالية



مدین	ح/ الاستثمار / الأرباح والخسائر / في ٢٠١١/١٢/٣١	دائن
٥٨٠٠٠	إلى ح/ فوائد حسابات جارية دائنة	٣٠٠٠٠ من ح/ فوائد الخصم الدائن
٤٠٠٠٠	إلى ح/ فوائد ودائع لأجل	٨٩,٠٠٠ من ح/ إيرادات الأوراق المالية
٦٠٠٠٠	إلى ح/ مصروفات مختلفة	١٣١٥٠٠ من ح/ فوائد القروض والسلف
٩٧٤٠٠	إلى ح/ أعباء الاهتلاك	٣٠٠٠٠ من ح/ عملات مقبوضة
٢٠٠٠٠	إلى ح/ مؤونة هبوط أسعار أ. مالية	١٠٠٠٠٠ من ح/ إيرادات عقارات
١٠٥١٠٠	أرباح الدورة	
٣٨٠٥٠٠		٣٨٠٥٠٠

الميزانية الختامية كما تظهر في ٢٠١١/١٢/٣١

الموجودات	المطالب
٢١١٠٠٠٠	١٤٦٤٤٠٠٠
٥٠٠٠٠٠٠	٤٥٠٠٠٠٠
٨٥٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠
١٥٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠
١٢٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠
٢٠٠٠٠	٤٧٠٩٠٠
١١٢٠٠٠٠	١٠٠٠٠
١٥٠٠٠٠٠	١٠٥١٠٠
٣١٧٥٠٠٠٠	٣١٧٥٠٠٠٠
٧٥٠٠٠٠٠	٧٥٠٠٠٠٠
١٥٠٠٠٠٠٠	١٥٠٠٠٠٠٠
٢٠٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠
٤٢٥٠٠٠٠٠٠	٤٢٥٠٠٠٠٠٠